

سلسلة أوراق بحثية

التحول المدني وبدور الانتماء للدولة

في المجتمع العربي الإسلامي بين القرنين السابع والحادي عشر الميلاديين

خليل عثمانة



مواطن المؤسسة الفلسطينية لدراسة الديمocrاطية



التحول المدني

**وبذور الانتماء للدولة في المجتمع العربي
الإسلامي بين القرنين السابع والحادي عشر الميلاديين**

خليل عثامنة

Civic Transformation and the State
in Arab-Islamic Society, AD 7th - 11th
Khalil 'Athamina

© Copyright: MUWATIN - The Palestinian
Institute for the Study of Democracy
P.O.Box: 1845, Ramallah, Palestine
2002

This book is published as part of an agreement
of cooperation with the Ford Foundation, Cairo
and Chr. Michelsen, Norway

جميع الحقوق محفوظة
مواطن، المؤسسة الفلسطينية لدراسة الديمقراطية
ص.ب. ١٨٤٥، رام الله، فلسطين
الطبعة الأولى - ٢٠٠٢

يصدر هذا الكتاب ضمن اتفاقية تعاون مع مؤسسة فورد، القاهرة
ومؤسسة كرس ميكاسون، الترويج

تصميم وتنفيذ مؤسسة ناصيأ للطباعة والنشر والاعلان والتوزيع
رام الله - هاتف ٩١٩ . ٢٩٦ - ٢

ما يرد في هذا الكتاب من آراء وفكار يعبر عن وجهة نظر المؤلف ولا يعكس
بالضرورة موقف مواطن - المؤسسة الفلسطينية لدراسة الديمقراطية.

المحتويات

٥	مقدمة
٩	الأوضاع السياسية في وسط الجزيرة
١٩	وسط الجزيرة وظهور مملكة كُندة
٢٩	الشخصية القبلية عشية ظهور الإسلام
٤٣	الكيانية القبلية في الحجاز
٤٧	بعد الاقتصادي والكيوننة السياسية
٥١	هودة بن علي الحنفي وحماية القوافل
٥٧	الإسلام والتوجه المدني
٦٢	ميلاد الأمة ونشوء دولة الإسلام
٦٧	الخطوات التنظيمية بعد الهجرة
٧٩	من الأمة إلى الدولة
١٠٥	الدولة العباسية والمجتمع المدني
١١٣	المigration والانخراط في الأمة/الدولة
١٢٥	خلاصة
١٢٩	الهوامش

مقدمة

واكبت الدعوة الإسلامية منذ انطلاقها في مستهل القرن السابع الميلادي، عملية تحول مدنی اجتاحت المجتمع العربي، الذي كانت تسوده المفاهيم القبلية المضرة. فقد ربطت دعوة الإسلام، ومنذ بدء الفترة المدنية بعد الهجرة، بين الإيمان برسالة الإسلام وعملية التحول الاجتماعي من نمط الأعرابية والبداویة إلى نمط العيش الحضري والتمدن، عندما جعلت فرضية الهجرة ركناً أساسياً من أركان الدعوة، بل وقرنت هذه الفرضية مع الإيمان بالرسالة، وجعلتها معياراً يقاس به الإخلاص للدين؛ ومن ثم الانتفاء إلى جماعة الدعوة.

وفي الوقت نفسه سعى صاحب الدعوة، النبي محمد (ص) وفي وقت مبكر، إلى وضع الأسس ورسم الخطوط العامة للكيان السياسي الإسلامي الذي أطلق عليه اسم "الأمة" التي تطورت بعد وفاته إلى ما عرف باسم الخلافة الراشدة أو بالأحرى دولة الإسلام. وكان أبرز ما تمخّض عنه تكوين الأمة، تلك الظروف التي حددت جدلية العلاقة بين مؤسسة الأمة على مستوى الجماعة، وبين المسلمين على مستوى الفرد. هذه الجدلية التي يطلق عليها مصطلح العلوم السياسية الحديث والمعاصر اسم المواطن أو اسم الانتفاء، مع ما يتضمنه ذلك من الالتزامات المتبادلة لدى طرفي هذه المعادلة.

في هذه الدراسة سأحاول أن أتبع مراحل هذا التحول، ومسيرة التشكّل التي

قطعها المجتمع العربي حتى بلغ مرحلة الأمة، وكذلك الوقوف عند العوائق كما المحفزات التي واجهته أو دفعت به إلى بلوغ الغاية. كما سأتناول صيغ الكيانات السياسية أو شبه السياسية التي كانت تقوم في البيئة الجيوسياسية التي نشأ في محيطها الإسلام، مرحلة ضرورية لفهم طبيعة التحول.

إن ما يعنينا في هذا الإطار وسط جزيرة العرب دون باقي أجزائها، لأن وسط الجزيرة كان البيئة الديمغرافية والجغرافية التي ظهرت فيها دعوة الإسلام. ولكن التركيز على مجريات الأمور في هذه المنطقة لن يثنينا عن تناول ما كان يجري، أو بعض ما كان يجري، في المناطق الأخرى من جزيرة العرب؛ وخاصة في المناطق الشمالية المحاذية للدولة البيزنطية، أو المناطق الشمالية الشرقية التي تتاخم الأرضي الواقع تحت النفوذ الفارسي، سواء أكان هذا النفوذ مباشرةً أم غير مباشر. إذ لم تكن الأحداث التي تجري على أرض وسط الجزيرة تتم بمعزلٍ عما كان يجري حولها، بل كانت، في غالب الأحيان، صدى لتفاعلات السياسية المتغيرة، إن لم تكون نتيجة مباشرةً لها. وفي بعض الأحيان كانت القوى الفاعلة في هذه المنطقة تساهم، بشكل أو بآخر، مساعدة مباشرةً، ما يجعلها شريكاً في صنع الحدث.

كانت منطقة وسط الجزيرة، تشمل أنذاك أرض الحجاز ومنطقة تهامة، وهي ما يعرف اليوم بمنطقة عسير المتعددة على ساحل البحر الأحمر من ميناء جدة في الشمال وحتى جيزان على حدود اليمن في الجنوب، تضاف إليها منطقة الهضبة المتعددة من مكة والمدينة شرقاً حتى حدود العراق والمعروفة باسم نجد، وما يتاخماها من المناطق الساحلية المتعددة على طول الخليج الفارسي، والتي يقوم عليها ما يعرف اليوم بدول الخليج (عمان، والإمارات، وقطر، والبحرين والكويت).

على هذه البقعة المترامية الأطراف والتي شكلت الجزء الشمالي من جزيرة العرب الذي تفصله عن الجنوب (اليمن وحضرموت) صحراء الربع الخالي، كانت تقيم قسييساء قبلية تنتهي في غالبيتها إلى عدنان جد العرب الشماليين الذي جعله النسايون العرب أباً لقبائل مصر ودبىعة، أو قيس وربىعة، تمييزاً لهم عن العرب الجنوبيين (أهل اليمن) الذين كانوا ينحدرون، في رأي النسبتين من أصلاب

قططان.⁽¹⁾

ويغض النظر عن التفرعات العرقية لهذه المجموعة الكبيرة من القبائل، فقد افترض النسابون العرب أنها جمِيعاً تنحدر من صلب معد بن عدنان وولده نزار. ولأغراض هذه الدراسة، فإننا نقتصر فقط على ذكر أشهر هذه المجموعات القبلية فنشر إلى الأجزاء دون الفروع. بمعنى آخر، فإننا سنسمّي فيها تلك الفيدراليات القبلية التي تدرج فيها عدد من القبائل، كفيدالية ربيعة، على سبيل المثال، التي كانت تتسبّب إليها قبائل بكر بن وائل، وتغلب عبد القيس، أو فدرالية تميم التي ضمت بني حنظلة وبني يربوع، وبني سعد والرياب، أو فدرالية قيس التي انضوى تحت لوائها بنو أسد وبنو كنانة وغطفان.

الأوضاع السياسية في وسط الجزيرة

منذ مطلع القرن الأول للميلاد وحتى حوالي منتصف القرن الخامس الميلادي، كان وسط جزيرة العرب، وإلى حد ما أطرافها الشمالية، خاضعاً لسيطرة فيدراليات قبلية محلية تنتهي إلى الجنمين القبليين ربيعة ومضر. وكانت الزعامة في هذه الفيدراليات تتكون من الطبقة الأرستقراطية المحاربة التي تشكلت من رعاة الجمال. حيث استطاعت هذه الفتنة باستخدامها الكليف للجمل تحقيق أغراضها العسكرية؛ لأن الجمال زودتها بطاقة لوجستية مكنته من القدرة على الحركة وسرعة الانتقال من مكان إلى آخر مصحوبة بأعداد كبيرة من المقاتلين.

وكانت هذه الأرستقراطية المحاربة قادرة على تدعيم طاقاتها العسكرية عن طريق امتلاك الخيول، التي وإن كان الحصول عليها ينطوي على صعوبات جمة، وكان اقتناصها يستدعي كلفة باهظة، كانت تعطي أصحابها ميزات عسكرية ميدانية، فتضاعف من سرعة الحركة ومن سرعة الانتقال، ومن ثمُ القيام بغارمات مفاجئة تشنّ القدرة الدفاعية للطرف الآخر.^(٢) نتيجة لتضليل هذه العوامل، فقد كان بمقدور هذه الأرستقراطية أن تخضع لسلطانها ونفوذها تلك المجموعات الأقل حظاً من القوة، والتي تعتمد الحياة الرعوية وتعيش من تربية قطعان الماشية، سواء أكانت تتبع نمط الحياة شبه الرعوية، أم تلك التي تتبع نمط الحياة الزراعية في الواحات المنتشرة هنا وهناك وسط الجزيرة، أم من فئات التجار الصغار

الذين يتجلون ببعضهم بين الأسواق الموسمية. وكان بسط نفوذ هذه الأرستقراطية على هذه المجموعات القبلية إنما يمثل بفرض نوع من الإتاوة السنوية التي عرفت باسم "الخُوّة" (khuwwa)، بمعنى السوسيو/اكونومي (socio-economic) في البيئة القبلية، فكان هذا النوع من الجباية من علامات الخصوص وإعلان الطاعة لهذه الزعامات. وبالمقابل، فقد كانت الزعامة المتنفذة تمتن عن سلوك ممتلكات هذه المجموعات ولا تخضع رجالها ونساءها للأسر والستاء، بل كانت تحرص على حماية هؤلاء "الرعايا" وتوفير الأمان لهم إذا ما تعرضوا لهجوم خصوم منافسين.^(٢)

ويحدُر بنا أن ننوه في هذا السياق، أن هذه الصورة لم تكن تنطبق على كل المجتمعات الزراعية المستقرة أو كل المجتمعات شبه الرعوية، في تلك الناحية من جزيرة العرب. فكانت بعض المجتمعات الزراعية، خاصة الكبيرة منها، أو تلك التي كان بحوزتها موارد اقتصادية كافية، قد طورت نفسها آلية استطاعت بواسطتها أن تحمي نفسها من سطوة الأرستقراطية القبلية المحاربة، وبهذا فقد أفلتت من نير التبعية وذلّ الخصوص ودفع الآثارات، بعد أن كانت مستعدة لدفع ثمن هذا النوع من الاستقلالية من مواردها وأموالها وتسخير إمكانياتها الاقتصادية. فكانت بعض المراكز الاستيطانية الكبيرة كمدينة الطائف على سبيل المثال، لها أسوار وبوابات ومحصون تصدّ عنها غارات المهاجمين. وكانت بعض الواحات الزراعية الفنية كبلدة يثرب (المدينة المنورة) قد أقامت سلسلة من الحصون العائمة التي يحتمي بها أصحابها عند تعرضهم للخطر، وهي نفسها الحصون التي أطلقت عليها روايات المؤرخين المسلمين الأوائل اسم "الأطم" أو "الآطم".^(٤) وكانت هذه الأطم أبنية مرتفعة مبنية بالحجارة الكبيرة الصلبة القادرة على الصمود أمام عadiات الزمان. وقد أشار إلى ذلك الشاعر الجاهلي امرؤ القيس بن حجر الكلبي في معلقته المشهورة حين وصف قوة السيول الجارفة التي تحدث في الباردية بين حين وأخر فتجرف كل ما يعتريها من أشجار وصخور وأبنية وبيوت، فقال:^(٥)

وَتِيمَاءَ لَمْ يَتَرَكْ بِهَا جَذْعَ نَخْلَةٍ وَلَا أَطْمًا إِلَّا مَشِيدًا بِجَنْدَلٍ

وكان هذا النوع من الحصون منتشرًا في وسط جزيرة العرب وفي جنوبها، فذكرت المصادر وجود مثل هذه الأطام في ما عدا يثرب، في منطقة نجران التي كانت غالبية أهلها من القبائل المسيحية، وفي مناطق أخرى في أرض اليمن، وخاصة في صنعاء، كما ورد ذلك في شعر الأعشى وشعر أبوس بن مغراة السعدي والأضيبي بن قريع.^(١)

وانتهت تجمعات سكانية أخرى من سكان الواحات الزراعية، نهجاً دفاعياً آخر بعيداً عن وسائل الدفاع السلبي؛ فبدلأً من الأسوار وال حصون عمدت إلى إقامة وحدات عسكرية دفاعية أقرب إلى الميليشيات منها إلى العساكر النظامية. وفي كثير من الحالات، كانت هذه التجمعات تعمل بالمشاركة مع غيرها لتشكيل هذه القوة الدفاعية، بحيث تكون الميليشيا الدفاعية من محاربين يتبعون إلى مختلف الأطراف ذات المصلحة المشتركة. وكان الدور الأساسي لهذه الميليشيات منصبأً على المهمة الدفاعية ولا يتعداها، حيث لم يحدث أن قامت هذه الوحدات بأي مهمات عسكرية هجومية.^(٢)

وكان هذا الأمر عائدأً بالأساس إلى الصعوبات التي يتميز بها المجتمع الزراعي من عدم توفر وسائل النقل الكافية، أو القدرة على سرعة التحرك من جهة، وعلى عدم توفر المقاتلين "الفرسان" المدربين على الركوب والإغارة من جهة ثانية.

وشهدت جزيرة العرب نوعاً آخر من التجمعات السكانية التي بلورت لنفسها إطاراً دفاعياً من نوع آخر، لتحمي نفسها من إغارة الأرستقراطية القبلية المحاربة، خاصة تلك التجمعات التي نشأت فيها المعابد الدينية من أبنية مقدسة، أو مقامات، أو قبور لبعض القدисين. فأصبح وجود هذه المعالم المقدسة عاملاً رادعاً للنوايا العدوانية للعناصر الآتية من خارج المنطقة، وأصبح أبناء التجمعات الذين يوحدهم العامل الديني ونظرية التقديس تجاه هذه المعالم، يشكلون درعاً واقياً يصد خطراً الهجمات الخارجية. كان النموذج المكيّ هو النموذج الأمثل لمثل هذا النوع من التجمعات. فبسبب القدسية التي كانت تحظى بها "الكعبة" لدى العديد من القبائل العربية، وبسبب تحويل مكة وضاحيتها إلى "حرّم" يحظر على الناس حمل السلاح

في داخله، ومن ثم الامتناع عن سفك الدماء والعدوان، ضممت مكة لنفسها الأمان والحماية من عدو خارجي. وكما هو معروف، فقد انقسمت القبائل العربية في وسط الجزيرة وفي أجزائها الأخرى إلى قسمين؛ الأول يضم قبائل تحترم حرمة مكة وقداسة الكعبة؛ وهي القبائل التي عرفت باسم "أهل الحرم" أو "المحرمة". وكان القسم الثاني يعرف باسم "أهل الحل" أو "المحللة" من لم يعيروا هذه الحرمة أو تلك القدسية أي اهتمام.

وبهذا صارت منظومة القبائل "المحرمة" التي تنتمي إلى الصنف الأول من القبائل سياحاً يحمي مكة والحرم من أي توجه عدواني لدى الطامعين أو المغامرين من الأستقراطية القبلية المحاربة.^(٨)

وإذا كانت مؤسسة "الحرم" قد ضممت الأمان والحماية لمدينة مكة، فإن هذه المؤسسة ذاتها، قد عرفت في تجمعات زراعية أو تجارية أخرى في وسط جزيرة العرب، ولعبت دوراً مشابهاً في حماية هذه الأماكن، كما كان حال مدينة الطائف التي اشتغلت على معبد "الرببة" بوادي وَجَ الذي اعتبرته قبائل المنطقة حرماً، أو مدينة حَجْر في منطقة اليمامة، حيث كانت تقيم فيدرالية بني حنيفة.^(٩)

وعلى غرار التجمعات السكانية الزراعية، قامت بعض التجمعات الرعوية أو شبه الرعوية بتطوير نوع آخر من البقاع المقدسة التي نالت حرمة وتقديس جمادات قبلية أخرى، فاللتقت من حولها معتبرة إياها أماكن لا يجوز تعريض حرمتها للتدينис والاختراق. وعرفت هذه المؤسسة باسم "الحوطة".^(١٠)

كان لهذه البقاع المقدسة، "الحرم" وـ"الحوطة" قيم أو قيمون ينتمون إلى العائلة المقدسة التي كان جدها الأكبر هو المؤسس لهذا المركز الديني المقدس، وكان هو الذي رسم حدوده الجغرافية. فكان أفراد هذه العائلة هم خدام هذا المقام أو سدنته (كهانه). وكانت هذه المقامات عبارة عن بيت أو صخرة أو منبع أو شجرة، وكان اتباعها يعتقدون أنها تجسد أحد الهنهم أو معبداتهم ومن هنا كان مصدر قداستها. ولم تكن القدسية الدينية مقصورة على المقام أو الموقع بذاته، بل اتسع نطاقها لتشمل مساحة محددة من حولها لها حدود وعلامات بارزة، تعرف باسم

"أُنْصِبِ". وكانت قدسية الموقع المقدس تنطوي على التقيد بحملة من الإجراءات والتنظيمات التي يجدر بالأتيا احترامها. وفيما عدا الأنظمة والقيود التي تحرم العدوان وسفك الدماء التي سبق وأشارنا إليها، فقد كانت هناك مجموعة من الأنظمة ذات البعد الاجتماعي والسياسي بالإضافة إلى الترتيبات المتعلقة بالطقوس والشعائر الدينية.^(١١)

وأباحت حرية الدخول إلى منطقة الحرم أو منطقة الحوطة، وضمان سلامة وأمن من يقصده من الأطراف المتعادية أو المتخاصمة كافة، الفرصة لتحويل أرضه إلى أرض محايدة تستطيع هذه الأطراف أن ترسل ممثليها إليها للتفاوض حول الأمور المختلفة عليها. وبسبب هذا النوع من الخدمات التي توفرها زعامة البقعة المقدسة، فقد حرصت الأطراف كافة، وحتى القوية منها وذات النفوذ الواسع، على احترام حيادية هذه البقاع من منطلق حرصها على مصالحها الذاتية أيضاً. فكثيراً ما عقدت في هذه البقاع الاتفاقيات وأبرمت الأحلاف العسكرية وغير العسكرية خلال مواسم الزيارة، هذا بالإضافة إلى الصفقات التجارية، بل وحتى إقمام علاقات المصاهرة وإجراء بعض الزيجات المهمة. ولم ينشأ الحرص على احترام حيادية الحرم أو الحوطة من مختلف الأطراف من كونه يهيئ الفرصة لخدمة مصالح تلك الأطراف فقط، بل نشأ، كذلك، من مشاعر الخوف والرهبة من العقوبات الدينية الخارقة التي قد تلحق بالمعتدين، أو أولئك الذين يخرقون الحرمة، ومن اللعنات التي قد تصيبهم إن هم أقدموا على ذلك.^(١٢)

ونظراً للمكانة المهمة التي اكتسبها "الحرم أو الحوطة" داخل المجتمع العربي، كان من يسير على رأس العائلة المقدسة، الذي أطلق عليه مصطلح "المنصب" أن يحوز على صلاحيات واسعة، فأصبح بعض شاغلي هذه الوظيفة الدينية قضاة تتوجه إليهم الأطراف المتنازعة للبت في خصوماتهم ومنازعاتهم. ولضمان تنفيذ القرارات التي كانت تصدر عن "الكافن/القاضي، فقد درج "المنصب" أو الرئيس الروحي للبقعة المقدسة علىأخذ تعهدات القبائل التي تعرف بقداسة الحرم/الحوطة بأن تقف إلى جانبه ضد الطرف الذي يتمرد على قراره ولا يقوم بالانصياع له. ليس هذا فحسب، بل كان بمقدور "المنصب" أن يسخر القوة العسكرية لهذه

القبائل المنضوية تحت لواء قداسته الدينية في ترويض قبائل أخرى، وإجبارها على الاعتراف بقدسية الحرم/الحوطة. وإن أبي طرف ما الانصياع لقراراته فقد كان يواجه عقوبة "الحرمان" بمفهومها الديني، فيمنع عندها من الاستفادة من المرافق والخدمات كافة التي توفرها مؤسسة الحرم، كالسفر والانتقال على الطرقات تحت مظلة الأمان، أو منعه من ارتياض الأسواق وضرب الصحفات التجارية فيها. بمعنى آخر، فإن هذا النوع من العقوبة كان له، بالإضافة إلى المردود الاقتصادي، مردودان آخران أمني واجتماعي معاً.

على خلفية مثل هذه الصلاحيات والتنفيذ الذي مارسته مؤسسة الحرم/الحوطة، فقد كانت هذه المؤسسة محوراً آخر من محاور السلطة السياسية في وسط جزيرة العرب وشمالها، شبيهة إلى حدٍ ما، بالأرستقراطية القبلية المحاربة، ولكن مع فارق بنوي، إذ نشأت الأخيرة على خلفية عسكرية، بينما نشأت الأولى على خلفية دينية. وكما اعتبر رأس الأرستقراطية المحاربة "شريفاً" فقد اعتبر رأس الأرستقراطية الدينية "شريفاً" هو الآخر، وكان قادرًا مثل صاحبه على منح الحماية وتوفير الأمن للثباتات الضعيفة التي تنضوي تحت لوائه، وكان مثله، أيضاً، لا يدين بالخضوع لقوة أكبر ولا يدفع لها إتاوة/ "حُوة". وبالمقارنة بين الإطارين، فإن رأس الأرستقراطية الدينية يستطيع أن يمارس، بالإضافة للصلاحيات الدينية، صلاحيات اقتصادية واجتماعية اكتسبها بقوة العامل الديني، بينما كان رأس الأرستقراطية المحاربة يكتسب الصلاحيات ذاتها بواسطة قوته العسكرية وقدرته القتالية.

وعلى الرغم من التشابه الوظيفي القائم بين هذين الكيانين: الأرستقراطية المحاربة والأرستقراطية الدينية، فإنه من السهل أن يقف المرء على بعض عوامل الاختلاف البارزة فيما بينهما. وأول هذه الاختلافات يمكن في طبيعة الكيان ومركيباته الأولى لأنّه سلطان يقام، أصلًا، على القوة العسكرية الضاربة. وعلى الرغم من أن سلطة الأرستقراطية الدينية تعتمد هي الأخرى على استخدام القوة العسكرية، فإنها لا تستخدمها بشكل مطلق، بل بشكل محدود لا يتعدى حدود الحرم، بينما يقوم جل سلطانها على ركائز اقتصادية ودينية لا تتوفر عند الأرستقراطية المحاربة. ولما كانت القوة العسكرية هي الركيزة الوحيدة لدى الأرستقراطية المحاربة فإنه

سرعان ما كان هذا الكيان يفقد سلطانه وسلطوته ونفوذه إذا ما فقد هذا العنصر. بينما تظل أسباب وركائز السلطة لدى الأرستقراطية الدينية قائمة، حتى ولو فقد عنصر القوة العسكرية، وذلك لتتوفر ركيزتين آخريين هما الاقتصادية والدينية. ومن هنا، فإن إمكانيات الديمومة كانت متوفرة لدى الأرستقراطية الدينية، بينما ظلت إمكانية الاستمرارية لدى الأرستقراطية المحاربة عرضة للزوال.

أما الاختلاف الثاني، فعائد إلى الدور القضائي الذي يمارسه "المنصب" رأس العائلة المقدسة، (أو الزعيم الروحي للحرم/الحوطة)، كمرجعية قانونية، وبالآخرى مرجعية عرفية كانت جزءاً من موروث القبائل المنضوية تحت لواء البقاع المقدسة. وعلى الرغم من أن هذه الصلاحية القضائية لم تكن تشكل دليلاً على قيام المؤسسات القضائية في المجتمع العربي آنذاك، فإنها كانت، على الأقل، ترمز إلى وجود بذور التوجه القضائي/القانوني لديه. وغني عن القول في هذا السياق أن رأس الأرستقراطية المحاربة لم يكن له أية صلحيات قضائية أو شبه قضائية مقارنة مع "المنصب".^(١٢)

ولعل وجه الاختلاف الثالث يتركز في الجوانب الاقتصادية، فالأرستقراطية الدينية ترتكز على قاعدة اقتصادية أقوى من تلك التي ترتكز عليها الأرستقراطية المحاربة، لأن الأرستقراطية الأولى إنما نشأت، أصلاً، في بيئات زراعية وضمن جماعات من الفلاحين، وأتاحت القدسية التي يتمتع بها الحرم/الحوطة أن تقام بجواره الأسواق، ونظراً لتوفر هذين العاملين فقد كانت الطريق ممهدة، في ظل ظروف اقتصادية مواتية، أن تنشأ ضمن مجتمع أهل الحرم طبقات متخصصة ليس في شفون الفلاحة فحسب، بل من أصحاب المهن، والتجار ورجال الأعمال وكوادر إدارية ذات كفاءة.

هذه العوامل الثلاثة التي تميز بها الأرستقراطية الدينية التي تدير شفون الحرم/الحوطة والتي لا تتوفر عند الأرستقراطية المحاربة، تعني بالضرورة، أن البقاع المقدسة (sacred enclaves) كانت تحمل في أحشائها جنباً بنية الدولة، أو على الأقل ما يشبه الدولة.^(١٣) وهي ميزة لا يمكن أن توفرها البنية السياسية التي وقفت على رأسها الأرستقراطية القبلية المحاربة.

لم تنخرط القبائل العربية كلها في الإطارين السياسيين أتفى الذكر، وبقيت بعض القبائل، إما بسبب قدرتها الدفاعية العالية، خارج دائرة الخضوع والتبعية لسلطة الأرستقراطية البدوية المحاربة، وأما بسبب الحصانة التي اكتسبتها على خلفية قداستها الدينية، حيث شكلت هذه القدسية درعاً واقياً حماها من خطر الخضوع لتلك السلطة، أو أن تلك القبائل كانت تدير بنفسها بقعة دينية أو معلماً مقدساً ولكنها لم تنجح في إقناع جماعات أخرى بقدساته، فظلت وحيدة بمفردها ولم تنشأ أن تتنازل عن لصالح حرم أو حوضة أخرى.

ويغض النظر عن الأسباب التي أدت إلى هذا النوع من التفرد، فإن هذه القبائل قد مارست نوعاً من الاستقلالية السياسية. وبسبب ندرة هذه الظاهرة ومحدودية عدد القبائل التي تمنت بها هذا النوع من الاستقلال، فقد صارت هذه الظاهرة، بحد ذاتها، واحدة من أهم القيم في الموروث العربي القبلي في عهد الجاهلية، بل في الموروث الحضاري والاجتماعي والسياسي للمجتمع العربي بعامة. فرأينا كيف أن القرشيين، أهل مكة، قد جعلوا من هذه الحقيقة مناط افتخارهم وكبرياتهم الجماعي، حتى باتت هذه الظاهرة جزءاً من موروثهم الحضاري والاجتماعي، بل وأسبغوا على حقيقة كونهم "لَفَاحاً" (أي لا يدينون لملك ولا يخضعون لسلطان) حالة من القدسية الدينية، فضمّنوها النصوص الدينية والأدعية. الطقوسية التي كانوا يرددونها في موسم الحج عند طوافهم بالكعبة. وبمعنى آخر، فقد أصبحت الاستقلالية السياسية والإفلات من نطاق التبعية للأرستقراطيات القبلية المحاربة ترقى إلى مستوى المقدسات الدينية التي كانت تسود المجتمع العربي آنذاك.^(١٥)

وعلى العموم، فقد شكلت الجماعات القبلية المتنقلة التي افت نمط حياة الحل والترحال، قطبًا أحاديًا يملك القوة ويمارس النفوذ السياسي في منطقة وسط الجزيرة وشمالها، لأن الأرستقراطية القبلية المحاربة كانت العنصر المسيطر داخل هذه الجماعات. ولكن ذلك لم يكن يعني أن رموز هذه الأرستقراطية وقادتها كأنس أو كأفراد، كانوا بالضرورة يمارسون حياة الحل والترحال، إذ كانت هذه النخبة

المحاربة تستطيع أن تتخذ لنفسها مستقرًا في المستوطنات الزراعية التي أقيمت في الواحات بسبب قربة الدم التي تربط هؤلاء بآبائهم عمومتهم في هذا المركز الحضري أو ذاك. ومن خلال استقرارهم في هذه المراكز الحضرية، استطاعوا أن يحتلوا موقع القيادة، ويمارسوا نفوذهم على هذا الجزء من القبيلة الذي يقيم أفراده في "المدر" (المستقر الحضري) وهو الذين تسمى بـ "أهل المدر" لأنهم يبنون بيوتهم بالطين والحجارة، وفي الوقت نفسه يمارسون النفوذ ذاته على أجزاء القبيلة التي تقيم في الباشية خارج الحدود الجغرافية للواحة الخضراء، والذين أطلق عليهم اسم "أهل الوبر" لأنهم ينسجون خيامهم من وبر الجمال وشعر الماعز.

وبهذه الوسيلة تكون النموذج التقليدي لنشوء المدن والبلدان التي تحولت إلى عواصم للإمارات التي شهدتها جزيرة العرب وأطرافها الشمالية في أرض الشام وببلاد الهلال الخصيب كإمارة كندة وسط الجزيرة، وإمارة الحيرة، وإمارة تدمر في بادية الشام.^(١٩)

وعلى الرغم من أن هذه الأرستقراطية المتنفذة قد أسهمت في ترسيخ الإطار السياسي في وسط الجزيرة وأطرافها الشمالية، فإن طاقاتها السياسية لم تكن قد وصلت إلى مستوى التكامل السياسي التي كانت تتميز به "الدولة"، إذا ما قورن وضعها بالدول المجاورة، كدولة السياسيين أو الدولة البيزنطية. لقد كانت هذه الأسر الأرستقراطية بالأحرى، أشبه بالفيديراليات التي تتشكل من فسيفساء متعددة الأشكال والأحجام من المجموعات القبلية التي تعيش انماطاً مختلفة من العيش؛ فيما جماعات تعيش حياة الاستقرار الزراعي في الواحات، أو أخرى تعيش في تجمعات مدنية في البلدات وقرب الأسواق، أو ثالثة تعيش حياة البداوة. ولم يكن من شيءٍ مشترك بين هذه المجموعات المتباينة سوى أنها تخضع لسلطة هذه الأرستقراطية، هذا الخصوص الذي كان يتمثل بدفع الإتاوة السنوية التي يجمعها ممثل عن الزعيم الأرستقراطي، الذي كان يطلق عليه اسم الملك، والذي كان يحضر في مواسم محددة من السنة. ولم يكن هذا الخصوص يشكل نوعاً من الروابط بين المجموعات المختلفة تلك، ولم يكن يؤثر على طبيعة العلاقة القائمة بين

هذا الطرف أو ذاك، والأهم من ذلك كله أن العلاقة بين أطراف أو أجزاء هذه الفيدرالية مع الرأس "القيادة السياسية للفيدرالية"، كانت هشة وقابلة للكسر، وكان يحكمها دائمًا عامل توازن القوى، فطالما كانت القيادة الفيدرالية هي الطرف الأقوى، فقد ضمنت بذلك جدلية استمرار العلاقة مع الأطراف الأضعف من منظور التابع والتابع، وإذا ما حدث وتغير ميزان القوى فسرعان ما كانت الأطراف الضعيفة تفسخ علاقتها بالفيدرالية، لتزكي عن كاهلها نير التبعية.^(١٧)

وسط الجزيرة وظهور مملكة كندة

استمر الوضع السياسي في هذه المنطقة على ما هو عليه خلال القرون الخمسة الأولى للميلاد، حيث ظلت المنطقة بمنأى عن تأثير المالك المجاورة في الجنوب والشرق والشمال، فلم تقم فيها دولة تفرض سلطانها على سكانها، ولم تعرف من السلطة إلا سيطرة هذين النموذجين من تسلط الأرستقراطية القبلية المحاربة أو الأرستقراطية الدينية اللتين أشرنا إليهما. وكانت سلطة هذين النموذجين قد دخلت من المقومات الأساسية التي ترتکز عليها سلطة "الدولة"، وخاصة في المؤسسة الإدارية والمؤسسة القضائية/القانونية. ومع ذلك فإنهما قد أشبهها "الدولة" على صعيد واحد فقط، إذ كانت السلطة فيهما تتصرف تصرف كيان ذي سيادة (sovereign entity)، فهي مستقلة لا تخضع لنفوذ خارجي، وتسعى مثلها مثل غيرها من الدول لتوسيع نطاق سيطرتها على أرض جديدة وعلى جماعات قبلية أخرى. وكان هذا يعني بالضرورة أن عنصر التنافس والخصومة كان يحكم علاقة هذا الكيان ليس مع كيانات مشابهة داخل منطقة وسط الجزيرة فحسب، بل ومع الدول القائمة التي تتأخّم حدود جزيرة العرب الشمالية والشمالية الشرقية أو الحدود الجنوبية، وهي الدولة البيزنطية والدولة الساسانية والممالك في جنوب جزيرة العرب. وكان من الطبيعي أن يكون ميزان القوى دائمًا يميل لصالح هذه الدول (بل الإمبراطوريات) بسبب ما تتمتع به كل منها من إمكانيات وطاقات

عسكرية واقتصادية غير محدودة إذا ما قورنت مع تلك المتوفرة لهذه الكيانات. ولكن هذه الميزات التي كانت تحت تصرف تلك الدول كان يمكن تعويضها بقدرة مقاولتها هذه الكيانات على سرعة الحركة والمهارة في حروب الكرّ والفرّ، أو الانسحاب إلى عمق الصحراء، بحيث يصعب على وحدات المشاة الثقيلة أو كتائب فرسان الإمبراطورية تتبعهم. وكان من نتيجة ذلك أنه كان من الصعب، بل ربما كان من المستحيل على هذه الدول أن تخضع هذه المنطقة لسلطانها المباشر. ولذلك، لجأت هذه الدول إلى الاعتماد على سياسية الأحلاف مع القبائل أو الكيانات في وسط الجزيرة لتجنب توغلها إلى الداخل، أو لحماية أراضي الدولة ومواطنيها من غارات القبائل.

وفي هذا الإطار كانت مملكة حمير التي نشأت في جنوب الجزيرة قد ارتبطت بعلاقات الحلف والتحالف^(١٤) مع الارستقراطيات القبلية المحاربة من أمثال كندة ومذحج، حيث زود هذان الحليفان للملك حمير المقاتلين الركبان (الفرسان الذين يقاتلون من على ظهور الجمال) خلال غارات هؤلاء الملوك على وسط الجزيرة وشمالها. وكانت هذه العلاقة بين مملكة حمير وبين كندة بمثابة الإرهاسات التي سبقت قيام مملكة كندة في النصف الشمالي من شبه جزيرة العرب.

كيف نشأت مملكة كندة

لم يكتف ملوك حمير الذين كانوا شديدي الحرص على توسيع نطاق نفوذهם شمالاً، بهذه الصيغة من التحالفات مع القوى القبلية في المنطقة؛ فقاموا خلال القرن الخامس للميلاد بمحاولة تعزيز الحضور العسكري والسياسي لقبيلة كندة في وسطجزيرة العرب لتصبح "دولة تابعة" (satellite state) تدور في فلك الدولة الحميرية.^(١٥)

وكندة التي نحن بصددها، إنما هي تلك الأسرة التي تنتمي إلى قبيلة كندة، والتي تعاقب أمراؤها على الملك في منطقة نجد والجزء الشمالي الغربي من الجزيرة، وبالتحديد منطقة الحجاز وتهامة. ولذلك، فقد سماها الإخباريون المسلمين "كندة الملوك" لأن أبناء هذه الأسرة تعاقبوا على الملك في المنطقة التي تسكنها غالبية من

القبائل العدنانية، أو ما كان يعرف بقبائل معد. أما الموطن الأصلي لكندة فهو المناطق الجبلية التي تلي منطقة حضرموت، أما حاضرتهم التاريخية فكانت بلدة "دمون" كما يرد ذكرها في شعر لامرئ القيس بن حجر الكندي حيث يقول:

لَمْ أَشْهُدِ الْغَارَاتِ يَوْمًا بَعْدٌ
لَمْ أَهُو بِدَمَوْنَ مَرْأًةً

وكما تشهد بذلك بعض الأرجاز المنسوبة إليه والتي يؤكد فيها أصلهم اليمني من ناحية، ويبين فيها على أن دمون كانت موطنهم من ناحية أخرى، حيث يقول:

تَطَاوِلُ عَلَيْنَا اللَّيلُ دَمَوْنُ
دَمَوْنُ إِنَا مُعْشَرُ يَمَانُونُ
وَإِنَا لِأَهْلَنَا مَحَبَّونُ

وعلى الرغم من أن المؤرخين والنسابين يؤكدون هذه الحقيقة، فإنهم لا يذكرون عن هذا الموطن شيئاً محدداً يرتبط بتاريخ هذه الأسرة قبل أن تنزع إلى الشمال ل تستقر في أحد مواضع منطقة نجد أطلق عليه "عمر ذي كندة"، وهو أحد المواضع التي تعتبر من مواطن القبائل العدنانية، ولذلك، توهم بعض النسابين بأن أصول كندة ترجع إلى العرب الشماليين.

ويختلف رواة الأخبار حول أسباب نزوح كندة من الجنوب إلى الشمال، فيعزون العيقوبي هذا النزوح إلى حروب أهلية بين زعماء القبائل في حضرموت وضواحيها اضطررت الطرف الأضعف إلى الجلاء عن بلاده، حيث يروي فيقول: "وكانت بين كندة وحضرموت حروب أفتت عامتهم... فلانت كندة بعض اللبين وكرهت محاربة حضرموت ودخل أهل اليمن التشتت والتفرق... فصارت كندة إلى أرض معدّ (ابن عدنان) فجاورتهم".

وتؤيد بعض الرقوم (النقوش) السبانية حدوث هذه الحرب الأهلية وتتدخل زعماء كندة فيها وأنهم منوا بالهزيمة هم وحلفاؤهم، فاضطرر قسم منهم أن ينزع عن المنطقة ويصل إلى منطقة نجد. وترجع رواية ثانية أسباب نزوحهم إلى نجد إلى تحالف أجداد هذه الأسرة مع ملك حمير الذي كان يوسع نفوذه بلاده في مناطق

الشمال، فاختار أحد زعماء هذه الأسرة بسبب ولاته وإخلاصه ليكون حاكماً على قبائل مَعْد في منطقة نجد. كما تذهب إلى ذلك رواية المؤرخ حمزة الأصفهاني كما يوردها ابن خلدون.

وأخذَا بالمعطيات المتوفرة في الروايات الخاصة بالمؤرخين العرب من جهة، وبالمعلومات التي تزودنا بها الرفّقون السبّائية من جهة أخرى، فإن تاريخ هذا النزوح يعود إلى أوائل القرن الرابع للميلاد. وأنه خلال المائة سنة أو المائة وخمسة عشر سنتاً التي أعقبت وصولهم إلى نجد، فقد تعاقب على الزعامة في كندة خمسة ملوك كان أولهم الملك مُرْتع بن معاوية بن ثور قبل أن يعتلي العرش حجر بن عمرو أول ملوك كندة المتوجين في منتصف القرن الخامس على وجه التقرير، والذي اشتهر بلقب "أكل المَرَّار".

تنويع حجر بن عمرو

ترتبط الرواية التاريخية بين أكل المَرَّار وبين ملوك حمير، بل وتعزو بشكل صريح تنويعه ملكاً على قبائل مَعْد الشماليّة إلى تدخل مباشر لأحد ملوك حمير الذي تعرفه باسم حسان بن ثُبَّاع. وكان ذلك عندما غزا هذا الملك أراضي نجد والمناطق الشمالية من جزيرة العرب، حيث عين أكل المَرَّار نائباً عنه في هذه المنطقة. وتذهب رواية المؤرخين العرب في تحديد طبيعة العلاقة بين الملوكين، الحميري والكندي، إلى حدّ الزعم بأن حجر بن عمرو/أكل المَرَّار إنما كان أخ حسان بن ثُبَّاع بالرضاعة، ومن هنا كانت ثقته به واعتماده عليه.

النفوذ السياسي لكتندة

إذا كان حُجر بن عمرو/أكل المَرَّار هو مؤسس هذه الأسرة المالكة، فإن حفيده الملك الحارث ابن عمرو الذي حكم المملكة منذ التسعينيات للقرن الخامس وحتى سنة ٥٢٨م، قد كان بانياً مجد هذه المملكة، بل كان أقوى ملوكها وأشهرهم. فبعد أن مد نفوذه على قبائل مَعْد (قيس) كافة دانت له قبائل ربيعة وخاصة بكر بن وائل. ثم وسّع حدود مملكته ودائرة نفوذه شمالاً فانتزع السيادة على الصير

التي كانت خاضعة قبل ذلك للمناذرة اللخميين، مستقيداً من الأوضاع الداخلية في الإمبراطورية الفارسية التي كان ملوك الحيرة من أتباعها، حيث استغل الملك الحارث بن عمرو الكندي الخلاف الذي دبَّ بين الإمبراطور الفارسي قباز (Kawad) الذي تبني مذهب المزدكية وبين تابعه اللخمي المنذر بن ماء السماء، حيث أدى هذا الخلاف إلى هرب المنذر من الحيرة فحلَّ محلَّه الحارث الكندي.

وفي هذا الصدد، فإن المصادر اليونانية والسريانية تتحدث عن الصراع الذي نشب بين الحارث الكندي وبين الدولة البيزنطية، فهاجم اثنان من أبناءه الحدود الجنوبية للإمبراطورية البيزنطية وهو ما أسفَر بعد سنتين من هذه الغارات إلى عقد اتفاقية الصلح بين بيزنطة وكندة في سنة ٥٠٢ م. وازدادت أهمية كندة في نظر بيزنطة حتى عين الحارث برتبة "الفيلارخ" على ولاية فلسطين البيزنطية، وظلَّ في هذا المنصب حتى تنازع مع الحاكم البيزنطي لولاة فلسطين (Dux) فاضطرَ إلى الفرار من فلسطين والعودة إلى بلاده.

وعلى خلفية النجاحات العسكرية التي احرزوا ملوك كندة، أبرز المؤرخون العرب القدرة القتالية التي تمتَّعوا بها وأشاروا إلى مهاراتهم في قيادة الجيوش الكبيرة، ففي قائمة الزعماء القبليين الذين قادوا الجيوش الكبيرة والذين أطلق عليهم "الجرارون" كان نصف الجرارين من اليمن من كندة فبلغ عددهم أحد عشر جراراً من بين اثنين وعشرين جراراً ينتمون إلى قبائل اليمن.

بعد موت الملك الحارث بن عمرو الكندي اقتسم أبناءه الأربع مملكة أبيهم ونشبت بينهم صراعات دامية أنهكت قوامهم العسكرية، وقد أتاح هذا الوضع لнациسيهم من ملوك الحيرة التحرك لاستعادة نفوذهم على المناطق التي انتزعها منهم الكنديون. وقد مهدَ انخراط ملوك كندة من أبناء الحارث في نزاعات مع القبائل الخاضعة لهم إلى تقوية بذور الثورة ضدهم. فثارت ضدَّهم بعض أهل القبائل العدنانية التي كانوا يحكمونها مثل قبائل تميم وعامر وأسد وكنانة، ما أدى إلى تقهقر سلطانهم. وكان أكثر الأحداث درامية الثورة التي خاضتها أسد ضدَّ الملك حجر بن الحارث والد الشاعر الجاهلي المشهور أمرئ القيس، ما أدى إلى مقتله.

وهكذا لم ينقض منتصف القرن السادس حتى اضمحل ملك كندة فانسلت عائدة إلى موطنها الأصلي في حضرموت. ولكن ذلك لم ينه الدور السياسي لكتلة كندة على مسرح الأحداث في الجزيرة، وسنراها تعود لتلعب دوراً سياسياً بارزاً في الأحداث السياسية التي أعقبت موت النبي وعلى طول الفترة التاريخية أيام الخلفاء الراشدين ودولة بنى أمية في داخل جزيرة العرب وفي خارجها وخاصة في مصر وبلاط الشام^(٢٠).

طبيعة مملكة كندة

تقىد الروايات التاريخية المتراترة التي تتعرض للملك كندة والقبائل العربية الشمالية التي كانت خاضعة لسلطانهم أمراً واحداً؛ وهو أن جزءاً ضئيلاً من قبيلة كندة الكبيرة العدد، هم الذين أسهموا في المغامرات الحربية والمجهود السياسي الذي بذله ملوك هذه الأسرة على مسرح الأحداث في وسط جزيرة العرب وشمالها. وقد توصل عامة الدارسين معتمدين على هذه الروايات إلى الاستنتاج أن الأسرة الكندية التي بسطت ملكها على قبائل مصر وريبيعة لم تكن مدعاومة بقبيلة كندة، حيث ظل أبناء هذه القبيلة يقيمون في مواطنهم الأصلية بمقاطعة حضرموت ولم ينحرموا عنها إلى بلاد نجد مع هذه الأسرة المالكة التي أسسها الملك حجر بن عمرو/أكل المزار^(٢١). فلم تكن حالة كندة على هذا الأساس ظاهرة غير عادية في المناخ السياسي الذي كان سائداً في هذه المنطقة آنذاك. فقد كانت تشبه إلى حد بعيد الوضع السياسي الذي أفرز قيام مملكة عربية أخرى مجاورة، هي مملكة الحيرة التي وقفت على رأسها أسرة المناذرة اللخميين الذين أقاموا مملكتهم في ظل التقويد السياسي للإمبراطورية الساسانية، حيث لم يعتمد المناذرة في حكمهم على قوة عددية أو قوة عسكرية مشكلة من أبناء قبيلتهم لخم، بقدر ما كانوا يعتمدون على القوة المحاربة من القبائل المتحالفه معهم، وعلى الدعم اللوجستي الذي وفرته لهم الدولة الساسانية^(٢٢).

وكان وضع ملوك كندة شبيهاً إلى حد ما بوضع ملوك الحيرة اللخميين، إذ كان حلفاؤهم من قبائل مَعَدَ وريبيعة هم عماد القوة العسكرية التي يستندون إليها، في

حين كانت مملكة حمير الجنوبية سندهم الاستراتيجي. وقد أشار الشاعر امرؤ القيس إلى قبيلتي ربيعة وتميم على أنها مصدراً للإمداد البشري الذي يزودهم بالمقاتلين بالدرجة الأولى، حيث يقول في معرض حديثه عن مقتل أبيه الملك حجر الذي قتله بنو أسد:

فأين ربيعة عن ريها
وأين تميم وأين الخول
كما يحضرون إذا ما أكل
الا يحضرون لدى بابه

وإذا ما كانت هاتان القبيلتان هما المصدر الأساسي للإمداد البشري، فقد كانت هنالك مصادر قبلية أخرى من قبائل مَعَدَّة تزودهم بالمقاتلين عند الحاجة من بين قبائل قيس وكندة.^(٣٣)

وعندما أراد امرؤ القيس أن يثار لمقتل أبيه خذله الحلفاء من قبائل قيس وكندة وتحالفوا ضده مع بنى أسد قاتلي أبيه، وحينها توجه إلى الملك الحميري في اليمن، حيث كانت حمير تشكل العمق الاستراتيجي للملك كندة.^(٣٤) ولكن الأمور قد سارت على نحو لم يكن يتوقعه بعد وصوله إلى حمير فاضطر لأن يبحث عن دعم عسكري لدى الإمبراطور البيزنطي بعد أن فشل في تجديد الدعم المطلوب في حمير.^(٣٥) ولعل هذا المسعى من قبله قد شكل الخلفية التاريخية التي أشار إليها في إحدى قصائده حين يقول:^(٣٦)

ولو شاء كان الغزو من أرض حمير ولكنَّه عمدًا إلى الرؤم انْفرا

إذن، لم تكن مملكة كندة كياناً مشكلاً من الأستراتيجية القبلية المحاربة كذلك التي أشرنا إليها من قبل، لأن بنيتها العسكرية لم تكن شبّيه بالكيان العسكري الأستقراطي الذي أقامته قبيلة غسان، ومن قبلها قبيلة سليح على الأطراف الجنوبية للدولة البيزنطية المحاذية لولاية "العربية" التي كانت قواتها الضاربة الأساسية إنما تقوم على المحاربين من أبناء القبيلة ذاتها. إذ كانت غسان، على سبيل المثال، قادرة على استنفار عشرين ألف فارس من بين أبناء القبيلة عند الحاجة، دون أن يعتمدو على قوة خارجية أو قبائل أخرى متحالفة معهم.^(٣٧)

أما ملوك كندة، فقد الفوا أنفسهم بعد أن ثبتو أقدامهم في نجد واستقروا في الموقع المعروف بغمري ذي كندة، الذي يقع على بعد مراحلتين إلى الشمال الشرقي من مدينة مكة، وسط ثلة من القبائل القيسية (الشمالية) التي بسطوا ملكهم عليها، بعد أن تم توحيد هذه القبائل المنتشرة في نجد واليمامة والبحرين تحت راية ملوك هذه الأسرة الذين لم يصطحبوا معهم سوى أفراد عائلتهم وحاشياتهم وعبيدهم، بينما بقيت كندة قبيلتهم الأم بقائها وقضيتها، وبزعامتها التقليدية قابعة في وطنها في حضرموت لم تفاره، وظلت هناك تعيش ضمن الإطار السياسي والاجتماعي المأثور في البيئة القبلية التقليدية.^(٢٨)

في موطن الأسرة الجديد، في غمر ذي كندة، نشأت الأسرة الكندية المالكة، التي كانت تحكم القبائل المختلفة، وكان العرش الملكي ينتقل بالوراثة من الأب إلى الابن كشأن وراثة الملك في أي نظام ملكي آخر. ولهذا السبب، فإن تاريخ دولة كندة يجب أن ينظر إليه بوصفه تاريخاً لأسرة حاكمة، وليس تاريخاً لقبيلة كندة ويطوئها، لأن الرواية التاريخية التي حفظتها لنا المصادر العربية والرقوم السبانية إنما تقصّر حديثها على أخبار ملوك هذه الأسرة فحسب.^(٢٩)

دولة كندة، إذن، لم تَعُدْ كونها مملكة بدوية (Beduinenreich) تبني نمط حياة الاستقرار الحضري التي كانت تميز الموروث الحضاري لدول اليمن القديمة مثل ريدان وسبأ وحمير. فبالإضافة إلى مركزهم الحضري غمر ذي كندة، الذي أشرنا إليه، فقد اتخذت ملوك هذه الأسرة مراكز حضارية أخرى في المناطق التي خضعت لسلطانهم مثل "بطن عاقل" ومثل "حجر"، وانتشرت في هذه البقاع القصور التي أقامت بها هذه الأسرة كقصر الصفا وقصر المشعر الذي ورد ذكرها في أشعار أمرئ القيس.^(٣٠)

وعلى الرغم من أنَّ كندة قد تبنت نمط الحياة الحضارية واقام ملوكها في القصور والمراكز الحضورية المستقرة، فإن ذلك لم يكن كافياً لتصنيفها على أنها "ملكية مدينة" أو (Stadt Königstum) على غرار النموذج اليوناني الكلاسيكي المعروف بـ City-State، كما يذهب إلى ذلك بعض المؤرخين.^(٣١) وفي الوقت الذي شكلت

فيه مملكة كندة تحالفًا كونفدراليًّا بين قبائل بدوية تعيش نمطًا اجتماعيًّا وسطًا بين مجتمع الطبقية وبين مجتمع لم يعرف الطبقية، فإنها لم تكن بحال من الأحوال نموذجًا لتحالف نمط “المدينة الدولة”. فلم يحاول ملوك كندة أن يغيروا النظم البنوية للقبائل التي تخضع لسلطتهم، وتركوا كل قبيلة وقبيلة تحتفظ بنظمها وتقاليدتها ومؤسساتها السياسية، فظل لكل قبيلة نظام سيادتها الذي ورثته، وكان فرسانها ومقاتلوها يخرجون تحت قيادة رئيسهم (القائد العسكري) وتحت رايته وشعاراتهم نفسها.

وبسبب إبقاءهم على الشخصية القبلية المستقلة ذاتياً ضمن هذا الاتحاد القبلي، فقد ظلت الروابط الداخلية بين أجزاء هذا الاتحاد وأهله، لا يوجد فيما بينها إلا تلك التبعية لرأس الهرم في هذا الاتحاد وهو طاعة ملوك الأسرة والولاء لهم. وهذا هو الفرق الذي ميز طبيعة هذا الاتحاد الكونفدرالي عن البنية السياسية التي طرحتها الإسلام والتي أسهمت إلى حد كبير في نجاح فكرة الأمة. فحيثما فشلت كونفدرالية كندة نجحت الدعوة الإسلامية التي أرسى محمد (ص) قواعدها. مع أن مملكة كندة ودولة الإسلام قد نشطتا على البقعة الجغرافية نفسها من أرض الجزيرة، ولم يتعد نطاق تأثيرهما حدود الخارطة الديمografية نفسها التي عاشت على أرض هذه البقعة.

الشخصية القبلية عشية ظهور الإسلام

تلقي الكيان الفيدرالي الذي تمحور حول ملوك كندة الضربة القاضية بعد موت الملك الكندي الحارث بن عمرو سنة ٥٢٨م. وتلى ذلك تاكل تدريجي في هيمنة أبناء الأربعة الذين اقتسموا مملكته على أبناء القبائل العدنانية/الشمالية، وضاعفت قبضتهم على تلك القبائل. فلم يأت منتصف القرن السادس حتى تلاشت هيمنة كندة في وسط الجزيرة ولم تبق لهم فيها سلطة سياسية إلا في شريط ضيق على ساحل الخليج الفارسي تمثل في البحرين. بينما انسلَّ من تبقى من أبناء هذه الأسرة ومن كان معهم من قبيلة كندة عائذين إلى موطنهم الأصلي في حضرموت.^(٣٢)

لم يؤدِ ترك كندة لحلبة السياسة في وسط الجزيرة إلى فراغ سياسي مطلق، حيث ملأت إمارة الحيرة جزءاً من هذا الفراغ، حين بسطت هيمتها السياسية المعززة بنفوذ الإمبراطورية السياسية، على عدد من القبائل التي كانت خاضعة من قبل لسلطة ملوك كندة السياسية.^(٣٣) بينما سخرت بعض زعماء القبائل الأخرى، بمبارة وتنسق مع أكاسرة الفرس، لخدمة المصالح التجارية المتمثلة بحراسة القوافل التجارية للملك فارس، أو لأمراء الحيرة، والتي كانت تجوب أسواق جزيرة العرب في الشمال والوسط والجنوب. وكان من حمهم التاج لهوندة بن علي الحنفي، سيد بني حنفة في اليمامة، النموذج الكلاسيكي لمثل هذا التسخير.^(٣٤)

ولكن محاولات السيطرة على القبائل والجهد الذي بذله أمراء الحيرة لملء الفراغ السياسي الذي نتج عن انهيار مملكة كندة لم يسر على النحو الذي أملأه هؤلاء الأمراء؛ فنزعوا رفض الهيمنة التي ورثتها القبائل العربية الشمالية من جهة، والحسد الذي اعمى في صدور بعض زعمائها بسبب تقرب أمراء الحيرة لزعيم دون آخر من جهة أخرى، أججـا روح المقاومة لدى العديد من القبائل القيسية في منطقة نجد والحجاز. ومن ثم انقضى النصف الثاني من القرن السادس الميلادي من دون أن يحقق أمراء الحيرة هدفهم في تحقيق سيطرتهم على القبائل في هذه المنطقة، لا بل عرفت هذه الحقيقة من تاريخ جزيرة العرب، بوادر العمل العسكري القبلي المشترك للتصدي لخطر خارجي. ومن جراء ذلك، أذاقت القبائل القيسية أمراء الحيرة وأسيادهم (patrons) الفرس طعم الهزيمة أكثر من مرة، عندما كانت تقشل الغارات التي كان يشنها فرسان الحيرة المعزوفون بالخيالة المترسون (الأسودـة) في الجيش النظامي الساساني. وقد أدى صمود مقاتلي القبائل العربية في وجه هذه الغارات إلى إحداث شرخ في هيبة الفرس وفي هيبة حلفائهم أمراء الحيرة، ما دعا، أيضاً، إلى اهتزاز الثقة بين الحليفين التقليديين، والذي أدى بالتالي إلى القطيعة بينهما، وذلك بعد أن فشلت إمارة الحيرة، كدولة عازلة (buffer state) ليس فقط في إخضاع قبائل وسط الجزيرة لنفوذها أو في ترويضها لقبول الإنذار لهيمنةبني ساسان، بل عجزـت، أيضاً، عن حماية أراضي الإمبراطورية المتاخمة في جنوب العراق وعمق أرض "السوداد" أمام غارات أبناء القبائل، وعجزـت بالأحرى عن تأمين خطوط المواصلات، فباتت القوافل التجارية غير آمنة، كما كان حالها من قبل. وعندما قرر الإمبراطور الساساني التوقف عن الاعتماد على حلفائه بني لخم بعد أن حامت الشكوك حول ولائهم له، ومن ثم قرر أن يرسل القوات الساسانية النظامية ل تقوم بالدور العسكري الذي فشل أمراء الحيرة في أدائه، تلقت قوات الإمبراطورية الضربة الموجعة، بل الهزيمة المذلة أمام أبناء القبائل العربية في المعركة المشهورة التي عرفـت "بيوم ذي قار" سنة ٦١٠م.^(٣٥)

قريش تملأ الفراغ السياسي

لم يأت فشل سياسة الاحتواء التي مارستها الإمبراطورية الساسانية وخلفتها أمراء الحيرة من فراغ، وبعد زوال سلطة ملوك كندة، وانفصال تأثيرهم على مجرى الأحداث في هذا الجزء من جزيرة العرب، وبسبب رفض القبائل العربية القيسية الخضوع للهيمنة الساسانية من جهة، وبسبب خيبة أملهم من السياسة التي انتهت بها أمراء الحيرة من جهة أخرى، فقد شرع زعماء هذه القبائل في بلورة جسم سياسي ذاتي، يقوم على أساس من التكافؤ بين الأطراف المختلفة التي يتكون منها هذا الجسم، بحيث يكون قادراً على خدمة المصالح المشتركة لهذه الأطراف بالتساوي دون تمييز بين طرف وآخر. وعلى هذه الخلفية، نشأت الرابطة القبلية التي تقف في مركزها مكة، أو كما يسميه بعض الباحثين (The Commonwealth of Mecca) ^(٣٦).

كان "الإيلاف" إحدى الدعامات المركزية التي قامت هذه الرابطة على أساسها، إذ تتحدث الروايات التاريخية الإسلامية عن الترخيص الذي حصل عليه الزعيم القرشي هاشم بن عبد مناف (جد بنى هاشم) من الإمبراطور البيزنطي والذي يقضي بالسماح لتجار قريش أن يدخلوا أسواق الشام وببيعوا بضائعهم فيها بحرية وأمان دون أن يتعرض أحد لهم أو لبضاعتهم. وفي طريق عودته من الشام إلى مكة التقى هاشم بن عبد مناف بزعماء القبائل المقيمة على الطريق بين مكة وبلاد الشام، واتفق معهم على أن يضمنوا لتجار مكة وبضائعهم الأمان والأمن أثناء مرورهم بالمناطق التي تقيم فيها هذه القبائل، هذا الأمان الذي أطلق عليه مصطلح "الإيلاف"، أو "أمان الطريق" ^(٣٧).

وفي معرض حديثه عن "الإيلاف" يشير الثعالبي إلى الأسباب الذي دعت هاشم بن عبد مناف للوصول إلى هذا التفاهم مع زعماء القبائل، حيث صار "الإيلاف" ضماناً يوفر الأمان لتجار مكة (أهل الحرث) إزاء التهديد والمخاطر التي كانوا يتعرضون لها من اللصوص وقطع الطرق ورجال العصابات من أبناء القبائل ومن دأبوا على اللصوصية والعدوان. أما السبب الثاني فيعود إلى كون بعض القبائل مثل قبيلة طيء وختمع وقضاء من القبائل "المحلّة" التي لم تقم وزناً لحرمة

الأشهر الحرم، ولم تكن تعترف بقدسية مكة والحرم، فجاء هذا التفاهم (الإيلاف) ليدرا خطر هذه المجموعات على التجار وقوافل التجارة التي تمر عبر أراضيهم. وكان الإيلاف وفقاً لما يعرفه الثعالبي: عبارة عن مبلغ من المال تعهد هاشم بدفعه إلى زعماء هذه القبائل على سبيل الترضية. كما التزم حمل ما يريدون تسويقه من بضائع مع بضائع قريش حتى يريحهم من عناء السفر والرحلة، كل ذلك من أجل أن يجتب قومه المخاطر التي تترىص بهم.^(٢٣) فكانت الفائدة المترتبة على هذا الاتفاق تعود على الطرفين، على أبناء القبائل وعلى قريش على حد سواء.

ولما لم يكن "الإيلاف" حلفاً ملزماً للأطراف المشاركة فيه، ولما لم يحدد بمدة معينة فقد كانت الأموال التي تمنح لزعماء القبائل هي الضمان الوحيد لاستمرارية هذا الإجراء، إذ كان الزعماء شديدي الحرص على الحفاظ على هذا الاتفاق لضمان دفع العوائد التي يتلقونها من قريش.^(٢٤)

لقد كان الإيلاف ترتيباً ضرورياً اقتضاه الوضع الاقتصادي لأهل مكة لأن التجارة بالنسبة لهم كانت راقد الحياة الوحيد في هذه البقعة الصحراوية الجبلية المجدبة التي قامت مكة عليها، بل كانت التجارة مصدر الدخل الوحيد الذي استطاع أهل مكة بواسطته الحصول على لقمة العيش. لقد أكد القرآن الكريم هذه الحقيقة الجغرافية والاقتصادية في قوله تعالى: "ربنا إليني أسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع عند بيتك المحرم، ربنا ليقيموا الصلاة، فاجعل أفندة من الناس تهوى إليهم وارزقهم من الثمرات لعلهم يشكرون".^(٢٥) لقد كانت التجارة إذن ضرورةبقاء وجود، ومن هنا كان حرص أهل مكة على تأمينها وتوفير الظروف كافة لضمان استمراريتها. ولا بد هنا من الإشارة إلى الدراسة التي قامت بها الباحثة البريطانية بترisha كرون Patricia Crone حول موضوع التجارة المكية، حيث تصدت فيها للرأي العام السائد بين ظهراني المستشرقين والباحثين العرب والمسلمين عن عملية تجارة الترانزيت المكية، وهو رأي بات مسلماً به إلى درجة التقديس، فتأثبت خطأ هذا الرأي وعدم دقته لأنه لا يستند إلى المصادر، ويخلو بالتالي من الموثوقية. وبينت أن التجارة المكية كانت منصبة على استيراد المواد الاستهلاكية الضرورية كالزيت والحبوب والخل والخمور والملابس من أسواق بلاد الشام الجنوبية أو من

بلاد اليمن وبعض أسواق القسم الشرقي من جزيرة العرب، وأن أقصى ما كان يحمله تجار مكة إلى أسواق جنوب فلسطين أو إلى دومة الجندي ويصرى هو الجلود والسمون وبعض أنواع الطيبات التي كانت تنتج في اليمن. وكانت المواد الاستهلاكية التي تحملها من أسواق الشام تباع في أسواق الحجاز (القسم الغربي من جزيرة العرب) مثل سوق عكاظ، وذبي مجاز، ومجنة، ومني وحباشة، وأنه قلماً كان التجار المكيين يرتادون الأسواق العربية الأخرى في وسط جزيرة العرب وشرقها. هذا فضلاً عن أن ارتياحهم أسواق العراق لم يكن إلا لاماً، وأن أقصى ما كانوا يصلون إليه هو سوق الحيرة، بلد المنادرة، عن طريق سوق دومة الجندي، كما أنه لم يكن هناك ما يثبت ارتياحهم أسواق الحبشة.^(٤٠) وبغض النظر عن الخلاف الناشئ حول طبيعة التجارة الملكية الذي نفت عنه دراسة كرون صفة العالمية، وبينت محدوديتها واقتصراره على الجزء الغربي من جزيرة العرب، فإن حجم هذه التجارة لم يكن ضئيلاً؛ إذ يتضح من خلال بعض الروايات أن البضائع المستوردة من أسواق الشام إلى مكة والأسواق الحجازية الأخرى، وتلك المصدرة التي تحمل إلى الشام، كانت بكميات كبيرة. فذكر أن القافلة التي هاجمتها النبي وأصحابه عند بواط بعد هجرته إلى المدينة كان فيها ألفان وخمسمائة بعير، وأن قافلة ثانية استولى عليها المسلمون في غزوة قرد قدرت قيمة بضائعها بمائة ألف دينار، وأن القافلة التي كمن لها المسلمون عند بدر حين كانت عائنة من الشام بقيادة أبي سفيان بن حرب كان فيها ألف بعير.^(٤١)

ومهما يكن من أمر، فإن الكومونويث المكي الذي قادته وترعنته قريش، والذي ارتكز على مؤسسة الإيلاف ومؤسسة الحمس ومؤسسة الحج إلى الكعبة، كان ذا مرتكزات اقتصادية محضة، وهي التي روحيت في إقامته وتكوينه، فكانت هذه المؤسسات الثلاث ذات مزايا اقتصادية واضحة بما في ذلك مؤسسة الحج إلى الكعبة والتي تبدو لأول وهلة وكأنها مؤسسة دينية ليس إلا، في حين أن أبعادها الاقتصادية والتجارية كانت وما زالت واضحة للعيان. وكما قام الكومونويث المكي على خلفيات اقتصادية كان للأطراف كافة الدخلة فيه مصلحة مباشرة في الحفاظ عليها، فإن الاستراتيجية الأساسية لهذا الكيان كانت دائماً اقتصادية

أيضاً، إذ لم تقف من وراء إقامة هذا الكيان أي أهداف سياسية أو عسكرية أو توسعية، يدل على ذلك تلك الحيادية التي مارستها مكة ضمن دوائر الصراع المحلية في جزيرة العرب على صعيد حروب العصبيات القبلية، أو ضمن دائرة الصراع الإقليمي بين القوى العربية أو غير العربية المتنافسة على حب السيطرة والتوسيع. وظلت مكة دائماً تعل حياديتها تحت ذريعة دينية لم يستطع أحد من العرب أن يتنكر لها أو يستهين بها، كون أهل مكة أهل الحرم، وأهل الله وأهل بيته، الكعبة.

ويجب أن ننوه في هذا السياق أن رابطة الإيلاف ما كانت لتنشأ وتستمر بدون صيغة ما من العلاقة أو التفاهم بين مكة وبين السلطات البيزنطية التي تحكم المناطق الجنوبية من الشام وفلسطين، على الأقل على المستوى الإقليمي، إن لم يكن على المستوى الإمبراطوري في القدس كاماً تدعى ذلك الرواية العربية. ويبدو أن نوعاً من التمثيل الدبلوماسي التجاري كان قائماً، فعندما زار الإمبراطور البيزنطي هرقل مدينة القدس بعد طرد القوات الفارسية الغازية في نهاية العشرينيات من القرن السابع، وأراد أن يستوضح ما يجري في مكة والحجاز وما طبيعة الدعوة الإسلامية وصاحبها، استدعي إليه شيخ ممثلي البعثة الملكية المقيمة في مدينة غزة ليسأله ويستوضح منه.^(٤٢)

وعلى الرغم من بروز الجانب الاقتصادي - المادي الذي اشتغلت عليه مؤسسة الإيلاف، فإن إمعان النظر في الروايات المتعلقة بإنشاء هذه المؤسسة يكشف لنا حضور العنصر الديني فيها. فقد رأينا أن التفاهم الذي توصل إليه هاشم بن عبد مناف قد انصب على زعماء القبائل التي لا تراعي حرمة مكة أو قدسيّة الأشهر الحرم، مثل طيئ وختعم وقضاءاع، إن هذا الأمر بحد ذاته يقودنا إلى الاستنتاج أن الفتنة الثانية من القبائل العربية التي تعرف بحرمة مكة والكعبة والتي تراعي قدسيّة الأشهر الحرم لم تكن تشكل خطاً على تجار مكة وعلى قواقلهم، ولو كان الأمر كذلك لاضطر هاشم أن يشملهم في "الإيلاف". وإذا دلّ هذا الأمر على شيء، فإنما يدلّ على الدور الذي يلعبه العنصر الديني المشترك لهذه القبائل مع أهل مكة، في ضمان الانسجام الاجتماعي والأمني والسياسي

بين هذه الأطراف. فقد كان زعماء هذه القبائل يفضلون التعاون مع أهل مكة " أصحاب الحرم" على التعاون مع أمراء الحيرة. ففي حين كان تعاونهم وتفاهمهم مع أهل مكة يعود عليهم بالربح والمنفعة المضمنة، كان تعاونهم وارتباطهم بأمراء الحيرة ارتباط التابع للمتبوع، أو بالأحرى ارتباط العبد بسيده. وبإضافة إلى الفائدة المادية التي كان ينطوي عليها ارتباطهم بقريش فقد كانت هناك أبعاد معنوية أخرى أهمها مبدأ الاحترام المتبادل، وتأكيد عنصر التساوي والمثلية بين الأطراف المختلفة.

تعزيز رابطة الكومونويث المكي

سعى زعماء مكة الذين ورثوا هاشم بن عبد مناف وإخوانه ممن يعود إليهم الفضل في إنشاء مؤسسة الإيلاف، إلى تحسين ظروف العيش داخل مكة اقتصادياً واجتماعياً بأن قاما بمحاولات لتخفيض معاناة الفقراء وسد حاجاتهم اليومية، حيث أشركوه في رأس المال التجاري بشكل أو بآخر. كما قاما بتحسين شروط الضيافة لأبناء القبائل الذين يقدون إلى مكة لأداء شعائر الحج؛ كتوفير الطعام المجاني وملابس الإحرام، وتوفير المشروب الملحى بالعسل أو بالزبيب طوال الفترة التي يقضيها الحجاج في رحابهم، وذلك حفاظاً على استمرارية وصول الحجاج والزائرين والتجار من جهة، ولتحسين صورة مكة ورفع مكانتها وتروسيخ هييتها بين القبائل من جهة أخرى. وخصت مكة بعض الزعماء القبليين بالرعاية المميزة كسباً لودهم وتقرباً إليهم. ونالت تميم، رجالها وزعماؤها، مكانة خاصة تميزها عن باقي القبائل الأخرى؛ إذ انيط بهم دور خاص داخل هذه الرابطة، فأوكلت إليهم قريش إدارة "المواسم"، وهي مسؤولية الإشراف والتنظيم المتصل بموسم الحج، خاصة الترتيبات المتعلقة بالشعائر الدينية، أو تلك المتعلقة بافتتاح سوق عكاظ وتفعيله، وهو السوق الذي يفتح عند الفراغ من شعائر الحج.

فكان المهام المنوطة بقبيلة تميم ذات شقين، الأول ديني والثاني اقتصادي. فعلى صعيد الترتيبات المتعلقة بالجانب الديني، كانت جماعة من تميم تتولى أمر "الإفاضة والإجازة"، وتعلق الإفاضة، بترتيب خروج الحجاج من داخل منطقة الحرم بعد

أداء فريضة الحج وإتمام شعائرها، أما "الإجازة" فكانت متعلقة بعملية نزول الحاج من جبل عرفة (بعد إتمام شعيرة الوقوف) إلى منى صبيحة يوم النحر (أي ذبح الضحايا وتوزيع لحمها). وقد افتر شعراء تميم بهذه المهمة وأعتبروها مكرمة للقبيلة شرفت بها بين العرب جميعاً.^(٤٣)

وكان للدور الذي كانت تلعبه تميم في إقامة سوق عكاظ الذي كان يعقد بشكل دوري في موسم الحج من كل عام، خاصة ما يتعلق بالالية تفعيل هذا السوق، وذن الكبير في تدعيم تأثير قريش على المجتمع العربي من جهة، ومنع قوى أخرى من منافستها على هذين الصعيدين؛ الديني والاقتصادي من جهة أخرى. وكان من أبرز ما تقوم به تميم، الدور القضائي الذي يمارسه شيوخها المجرّبون للبت في النزاعات الطارئة التي تنشأ أثناء انعقاد السوق، بالإضافة إلى البت في النزاعات الأخرى التي تحصل بين الأفراد أو بين القبائل على مدار السنة. فكانت الأطراف المتنازعة تتربص انعقاد سوق عكاظ للتعرض قضائياً لها المتنازع عليها أمام القضاة التميميّين الذين يحضرون السوق لهذه الغاية في كل موسم. وكما كان للسوق قضاة، كان قضاة لموسم الحج، أطلق عليهم "الأئمة" أو "ائمة العرب". وقد أورد محمد بن حبيب البغدادي قائمة بالقضاة التميميّين، على تعاقب الأجيال، وكان منهم من اجتمع له القضاة على السوق والقضاء على موسم الحج معاً. فعد عشرة قضاة من تميم اجتمع لهم الموسم والسوق معاً، وأكد أن هذه الوظيفة قد صارت ميراثاً لهم لا يليها غيرهم.^(٤٤)

ولكي تchan حرمـة الأمـاكن المقدـسة وتراعـى شروط زيارـتها من جـهة، ولـكي يضـمن الأمـن لـلـوـاـفـدـين عـلـى الأسـوـاق ولا يـعـتـدـي أحدـ عـلـى الآخـر، ولـكي لا يـظـالمـ أحدـ فـي شيءـ من جـهةـ آخـرـ، عـلـى ضـوءـ اعتـقـادـ بعضـ فـئـاتـ معـيـنةـ من قـبـائلـ "الـمـحـلـيـنـ" منـ أنهـ يـجـوزـ لـهـمـ أنـ يـفـعـلـواـ ماـ يـشـاعـونـ أـثـنـاءـ وـجـودـهـمـ فـيـ السـوقـ فـيـظـلـمـواـ هـذـاـ وـيـعـتـدـواـ عـلـىـ ذـاكـ، أـنـشـيـتـ وـحدـاتـ شـبـهـ شـرـطـيـةـ مـنـ أـبـنـاءـ الـقـبـائلـ "الـمـحـرـمـةـ" لـتـأـخـذـ عـلـىـ عـاتـقـهـ لـجـمـ الـنـوـاـيـاـ الـعـدـوـانـيـةـ لـدـىـ تـلـكـ الفـتـنـةـ مـنـ "الـمـحـلـيـنـ". وـكـانـ هـذـهـ القـوـةـ أـشـبـهـ بـالـمـلـيـشـيـاـ الـقـبـلـيـةـ مـنـهـاـ بـالـقـوـاتـ الـعـسـكـرـيـةـ الـنـظـامـيـةـ. فـأـوـكـلـ لـهـاـ حـفـظـ الـأـمـنـ وـالـنـظـامـ فـيـ الـأـسـوـاقـ وـالـدـفـاعـ عـنـ حـرـمـةـ مـكـةـ. ولـكيـ تـؤـدـيـ هـذـهـ الـمـلـيـشـيـاـ دـورـهـاـ الشـرـطـيـ

فقد أذن لهم بحمل السلاح داخل منطقة الحرم (على الرغم من أن قوانين الحرم تحرم ذلك) وأطلق عليهم اسم "المحرمون الذاة" لأنهم أولًا من القبائل "المحرمة" ولأن عملهم ينصب على النزول عن حرمة مكة وأمن أسواقها. وكان أفراد هذه المليشيا من مجموعات قبلية متعددة شملت هذيل وشيبان وكلب وتميم، وكان المجندون التميميون هم العصب المركزي في هذه المليشيا بدليل أن إنشاءها ارتبط بأحد رعاء قبيلة تميم الذي كان يتولى وظيفة الإشراف على الموسم والقضاء في سوق عكاظ، وهو صلصل بن أوس بن مخاشن التميمي.^(٤٥) ولعل وجود مثل هذه المليشيا كان يضمن تنفيذ الأحكام التي كان يصدرها قضاة السوق ويضمن احترام الأطراف المتقاضية لها، لأن الدفاع عن مكة، خاصة ما يتعلق بمعاملها المقدسة كالحرم، وما يتعلق بأسواقها الحرة (التي لا تندفع فيها المكوس والأتاوات) كان مصلحة مشتركة لأبناء القبائل. ويمكن على هذا الأساس فهم تعهد مختلف القبائل في تحمل النفقات المالية الالزمة لتفطية نفقات أفراد المليشيا شبه العسكرية التي كلفت بمهام الحماية على هذين الصعيدين. ففي معرض الرواية التي يوردها الجاحظ (في منتصف القرن الثالث/التاسع الميلادي) بخصوص "الإيلاف" الذي صنعه هاشم بن عبد مناف، ذكر أن هذا الرعيم القرشي كان قد فرض على زعماء القبائل المنخرطة ضمن هذا الجهاز، دفع مبالغ من المال لتمكنه من تأمين الحماية لحرمة مكة.^(٤٦)

كانت مؤسسة "الإيلاف" كما رأينا، هي الصيغة التنظيمية التي اشتأنها مكة مع بعض القبائل العربية من "المحلين" الذين لا يعترفون بحرمة مكة ولا يراغعون قدسيّة الأشهر الحرم. أما القبائل العربية الأخرى من "المحرمين" فقد تأطرت ضمن منظومة أخرى أطلق عليها اسم "الحمّس". وانخرط في هذه المؤسسة مجموعة من القبائل التي تنتهي إلى أصول قبلية شائعة، كان منها بالإضافة إلى قريش: ثقيف، وختعم، وخزاعة، وعامر بن صعصعة، ونصر بن معاوية، وجشم، وكنانة، وفهم، وعدان، وكلاب، وكلب، والحارث بن عبد مناة مدلنج، وعامر بن عبد مناة، ويربوع بن حنظلة، ومارن/تميم، وبعض قبائلة. ومن خلال هذه القائمة يتبيّن أن "الحمّس" كانوا ينتمون إلى كل الأصول العرقية القبلية وهي مصر وقيس عيلان وقبائلة

واليمن، فيما عدا جذم ربيعة.^(١٧) وأول ما يتبارى إلى الذهن في هذا السياق، الحقيقة التاريخية التي أجمعـتـ عليها الروايات كافة، من أن قبيلتي بكر بن وائل، وتغلب، وهما كُبرـا قبائل ربيعة، كانتـا تدينـان بالسيـحـيـة، وكـذا كانـ الـأـمـرـ بالـنـسـبـةـ إلىـ قـبـائـلـ رـبـيـعـةـ أـصـفـرـ حـجـماـ وـأـقـلـ عـدـدـاـ مـنـ بـكـرـ وـتـغـلـبـ.^(١٨) ولـمرـءـ، إـزـاءـ هـذـهـ الحـقـيقـةـ، أـنـ يـأـخـذـ بـالـحـسـبـانـ، حـضـورـ العـاـمـلـ الـدـيـنـيـ فـيـ تـشـكـيلـ مـنـظـمـةـ الـحـمـسـ؛ـ إـذـ لـيـسـ مـنـ قـبـيلـ المـصـادـفـةـ أـنـ تـشـكـلـ هـذـهـ المـنـظـمـةـ مـنـ قـبـائـلـ كـانـ القـاسـمـ الـمـشـترـكـ بـيـنـهـ هوـ أـنـ جـمـيعـهاـ تـدـينـ بـمـاـ عـرـفـ بـدـيـنـ الـعـرـبـ، وـهـوـ مـاـ سـمـاهـ الـإـسـلـامـ عـقـيـدـةـ "ـالـشـرـكـ"ـ وـعـلـىـ هـذـاـ الـاسـسـ فـإـنـهـ لـيـسـ، أـيـضاـ، مـنـ قـبـيلـ المـصـادـفـةـ الـأـ تـكـونـ قـبـائـلـ رـبـيـعـةـ الـتـيـ تـدـينـ بـالـسـيـحـيـةـ أـعـضـاءـ فـيـ هـذـهـ المـنـظـمـةـ.

وتبين خارطة انتشار القبائل المنخرطة في مؤسسة الحمس "أنهم كانوا يقيمون على طول الطريق الرئيسية التي تؤدي من مكة إلى بلاد الشام وإلى اليمن وإلى بلاد فارس والبحيرة. وفي هذا ما يوحـي بـحضورـ العـاـمـلـ التـجـارـيـ الـاـقـتـصـاديـ نـظـراـ لـكـونـ التـجـارـةـ أـهـمـ مـوـارـدـ الرـبـزـ عـنـ أـهـلـ مـكـةـ. وـمـاـ يـضـفـيـ عـلـىـ هـذـهـ الـرـابـطـةـ شـيـئـاـ مـنـ التـمـاسـكـ وـالـثـبـاتـ، مـاـ قـيـلـ مـنـ أـنـ الـحـمـسـ إـنـمـاـ كـانـواـ "ـقـرـيـشـ"ـ مـنـ ولـدـتـهـمـ قـرـيـشـ".^(١٩) بـعـنـىـ أـنـ الدـاخـلـيـنـ فـيـ هـذـاـ الإـطـارـ كـانـتـ تـربـيـتـهـمـ بـقـرـيـشـ صـلـةـ الـقـرـابةـ وـالـرـحـمـ، إـذـ كـانـتـ أـمـهـاتـهـمـ أـوـ أـمـهـاتـ اـجـادـهـمـ الـأـوـلـيـنـ نـسـاءـ مـنـ قـرـيـشـ. وـكـانـ الـقـرـشـيـوـنـ إـذـ أـنـكـحـوـ رـجـلـاـ مـنـ الـعـرـبـ اـمـرـأـ قـرـشـيـةـ يـشـتـرـطـوـنـ عـلـيـهـ أـنـ كـلـ وـلـدـ تـلـدـهـ لـهـ يـصـبـحـ أـحـمـسـيـاـ عـلـىـ دـيـنـهـمـ وـعـلـىـ سـتـتـهـمـ.^(٢٠) أـيـ عـلـىـ دـيـنـ أـخـوـالـهـ وـعـلـىـ سـتـتـهـمـ.

ولـعـلـ أـبـرـزـ مـاـ يـسـتـنـتـجـ مـنـ الـرـوـاـيـاتـ الـتـيـ حـفـظـتـهـاـ لـنـاـ الـمـصـادـرـ عـنـ مـؤـسـسـةـ الـحـمـسـ هوـ مـبـداـ الـحـفـاظـ عـلـىـ حـرـمةـ مـنـطـقـةـ الـحـرـمـ الـمـكـيـ، وـالـحـفـاظـ عـلـىـ اـسـتـقـالـيـةـ مـكـةـ وـحـيـادـيـتهاـ. وـقـدـ وـصـلـتـ الـغـيـرـةـ الـدـيـنـيـةـ عـنـ بـعـضـ الـفـنـانـاتـ الـمـنـسـوبـةـ تـحـتـ لـوـاءـ الـحـمـسـ أـنـ دـفـعـتـهـمـ لـاتـخـاذـ مـوـاـقـفـ مـتـطـرـفةـ حـفـاظـاـ عـلـىـ سـمـعـةـ الـكـعـبـةـ وـشـرفـهـاـ وـإـبـقـائـهـاـ الـمـؤـسـسـةـ الـوـحـيدـةـ، وـأـنـ لـاـ يـكـونـ لـلـعـرـبـ مـؤـسـسـةـ أـخـرىـ تـضـاهـيـ مـكـانتـهـاـ. فـيـرـويـ فـيـ هـذـاـ الصـدـدـ أـنـ زـهـيرـ بـنـ جـنـابـ الـكـلـبـيـ، زـعـيمـ كـلـبـ الـذـيـنـ كـانـواـ مـنـ الـحـمـسـ، قـامـ بـغـارـةـ عـسـكـرـيـةـ عـلـىـ بـلـادـ غـطـفـانـ لـمـاـ عـلـمـ بـأـنـهـمـ اـنـشـأـوـاـ "ـحـرـاماـ"ـ يـضـاهـيـ

حرم مكة، وقام بتدميره لأنهم شبّهوه بالكعبة وكانوا يحجّونه ويعظمونه ويسمّونه حرماً^(١).

وكان لمؤسسة الحمس مجموعة من الأنظمة والتقاليد، التزم الأعضاء بمراعاتها والسير بموجبها، منها أمور متعلقة بالناحية السياسية؛ فكانوا يمتنعون عن الغزو والعدوان على الآخرين، وإذا ما خاضوا حرباً تفرض عليهم كانوا يمتنعون عن سبي النساء. وإذا ما وقعت سبيّة في أيديهم فإنهم كانوا يحجّون عن انتهاك عرضها. وكان لهم توجّه اجتماعي إنساني له صلة بمكانة المرأة، حيث لم ينثروا الإناث بعد ولادتهن، كما كانت تفعل بعض الفئات القبلية.^(٢)

وعلى صعيد الشعائر الدينية التي تمارس في موسم الحج، فقد اتبعوا نظاماً مغايراً للنظام الذي يسير عليه الحجاج الآخرون من غير الحمس، فقد امتنعوا عن تقديس أية معالم دينية أو روحية خارج منطقة الحرم، فتركوا الوقوف على "غرفة" لأن عرفة كانت خارج حدود الحرم، وامتنعوا عن الإفاضة منها، بينما أصرّوا على أن يقف الحجاج الآخرون على هذا المعلم وتأدبة هذه الشعائر. وعلل الحمس هذا التميّز عن باقي الحجاج لكونهم أبناء إبراهيم ولادة البيت (الكبّة) وأهل الحرم. وفرضوا على غير الحمس من حجاج العرب الأيديولوجيا طعاماً إلى الحرم جاءوا به من الحلّ (أي مناطق خارج نطاق الحرم)، ومنعوهم من الطواف بالكبّة في ملابسهم، ولم يسمحوا لهم بالطواف إلا إذا ارتدوا ثياباً من ثياب الحمس. ومع أن قريش اعتادت أن تستضيف الحجاج على موائدتها في الأيام الثلاثة الأولى من الحج، فإن كثيراً من الأشراف والأغنياء من الحجاج كانوا يفضلون أن يشتروا طعامهم بأموالهم. فاضطرب الحجاج القادمون إلى شراء ملابس الإحرام من أسواق مكة بعد أن يطرحوا ثياب الحلّ التي كانوا يرتدونها، ما أدى ذلك، بطبيعة الحال، إلى تنشيط الأسواق الداخلية، حتى أن بعض المكيين قد أثروا، وجمعوا أموالاً طائلة مما ينفقه الحجاج.^(٣)

هيأت مؤسسة "الخمس"، على هذا النحو إطاراً اجتماعياً، دينياً وسياسياً لم تكن قد وفرتَه الأنظمة القبلية العادية، ولم يكن قائماً ضمن الكيانات التي كانت تمثلها

الأستقراطية القبلية المحاربة كحال مملكة كندة على سبيل المثال. فقد خلقت هذه المؤسسة صيغة جديدة من الترابط بين الأفراد وبين الجماعات، وهو ترابط قائم على أساس ديني وسياسي، تحكمه مجموعة من الأنظمة والأعراف التي تنظم العلاقة بين أفراد هذه المجموعة بعضهم مع البعض الآخر، وتنظم في الوقت نفسه علاقة هذه المجموعة بكل مع أطر ومجموعات أخرى من خارجها، حتى باتت هذه الأنظمة والأعراف هي المرجعية القانونية لمؤسسة القضاء التي أشرنا إليها من قبل، وكانت هي التي تحكم قراراتها عند البت في المنازعات.

ثم أدى وجود المؤسسة الشرطية المتمثلة بمؤسسة "المحرمون الدّادة" إلى توفير الدّرّاج التقينيّة التي تضمن نافذية الأنظمة وتطبيق قرارات القضاة. وإذا اعتبرنا أن مؤسسة "الحمس" نظاماً داخلياً لمجموعة كبيرة من القبائل العربية المتاجنة كانت قبيلة قريش هي محوره، فقد جاءت مؤسسة "الإيلاف" لتنظيم علاقة هذا الجسم مع مجموعات قبلية أخرى متاجنة فيما بينها، لتصبح هاتان المؤسستان تكمل الواحدة الأخرى فتتطور عن هذا التكامل صيغة سياسية واجتماعية ودينية واقتصادية قادرة على تلبية احتياجات المجتمع العربي القبلي والحضري في ظرف غابت فيه سلطة الدولة التي تفرض نظام المركزية السياسية التي كانت تطبقه المالك الكبّرى والإمبراطوريات المعاصرة في تلك الفترة.

ويجب الأّ يغُرّ عن البال، في هذا السياق، أن الإطار التنظيمي الذي كان يتجسد في مؤسسة "الحمس" بتنظيماتها وترتيباتها المختلفة كان يُعاني من بعض العوارض السلبية التي تمنع بلوغه الحدّ الأدنى من الاكتمال السياسي، هذا الافتقار الذي يعتبر ضرورياً لأى كيان سياسي سلطوي. وأبرز ما كان يعانيه هذا التنظيم هو عنصر المحدودية؛ وكانت هذه المحدودية ذات شقين الأول جغرافي والثاني ديمغرافي، ويمكن إضافة عاملين آخرين يتمثل أحدهما بغياب أيديولوجية دينية واحدة، ويتمثل الثاني بغياب الاستمرارية الزمنية.

فعلى الصعيد الجغرافي، رأينا أن صلاحيات هذا التنظيم كانت تنحصر ضمن بقعة جغرافية محددة لا تتعداها، فهي صالحة فقط ضمن حدود "الحرم" أي

الحرم المكي؛ ولم تكن هذه الصالحيات تطال البقاع الأخرى والتي كانت تقيم عليها القبائل المنخرطة ضمن مؤسسة الحمس. فعلى سبيل المثال، لم يكن بمقدور المليشيا المسلحة التي عرفت باسم "الذادنة المحرمون" أن تمارس دورها الشرطي خارج حدود الحرم. فكان أبناء القبائل الأعضاء في منظمة الحمس يحتاجون إلى آلية أخرى لحماية تنقلهم بين الأسواق وحماية تجارتهم وأنفسهم على الطرقات خارج نطاق منطقة الحرم، ولم يكن انتقامهم إلى هذه المنظمة كفيلة بإعفائهم من رسوم الدخول ولا من دفع الآتاوات عند ارتياههم الأسواق الأخرى المنتشرة في جزيرة العرب، مثلاً كانوا يعانون منها عند ارتياههم أسواق الحرم (وهي عكاظ ومَجَّة وذي مجان).^(٤) فكانوا من أجل ضمان سلامتهم وسلامة تجارتهم على الطرق، يستغلون مؤسسة "الخفارة"، وهي توفير الحماية للغرباء الذين يمررون بطريق أو أرض تابعة لقبيلة أخرى، حيث يتضمن لهم ذلك، الرزيم أو "السيَّد" صاحب النفوذ في تلك الناحية.^(٥) هذه المؤسسة التي سهل وجودها استمرارية الحركة التجارية داخل منطقة الحجاز ووسط الجزيرة في غياب سلطة الدولة المركزية، وكان نظام الأحلاف والتحالف يساهم هو الآخر في تحقيق هذه الغاية. وفي هذا الصدد ينقل لنا المؤرخ البغدادي محمد بن حبيب، ما يبين دور مؤسسة "الخفارة" ومؤسسة "الحلف" في هذا المجال، حيث يقول: "وكان كل تاجر يخرج من اليمن والجاز يَتَّحَفِّزُ بقريش ما داموا في بلاد مصر. لأنَّ مُضَرَّ لم تكن تَعْرِضُ لتجار مصر، ولا يهيجُهم حليفٌ لضر، فكانت كلب لا تهيجهم لحفهم ببني تميم. وطَبَّى، أيضاً، لا تهيجهم لحفهم بني أسد... فإذا أخذوا طريق العراق، تَخَفَّرُوا ببني عمرو بن مرثد، فتُجِيزُ ذلك لهم ربعة كلها".^(٦)

وبخصوص المحدودية الديمغرافية التي كانت تعاني منها مؤسسة الحمس، يكفي أن نشير إلى الحقيقة السالفة الذكر بأن القبائل المنخرطة فيها كانت قبائل معدودة فقط ولم تشمل القبائل العربية كافة، وبالأحرى لم تشمل فروع الجذم القبلي الواحد كافة كجذم مصر أو ربعة، إذ لم تكن القبائل المصرية كافة التي كانت قريش، رأس هذه المؤسسة، تنتهي إليها، داخلة ضمن قبائل الحمس.^(٧)

أما الأيديولوجية الدينية الممثلة بعقيدة دينية واحدة ذات مبادئ وأصول موحدة

ومتجانسة، فكانت غائبة عن هذا التنظيم، فلم يكن أعضاؤه يدينون بديانة واحدة (كما رأينا قبائل جزيرة العرب التي انخرطت في كيان "الأمة" تدين بالإسلام بعد ذلك). صحيح أن عقيدة الشرك كانت المعتقد الديني الذي يشمل غالبية أعضاء منظمة الحمس، إذ كان بعضهم يدين بالنصرانية كما كان حال أبناء القبائل في جزيرة العرب، إلا أن عقيدة الشرك ذاتها التي تدين بها الغالبية لم تكن متجانسة، فكانت كل قبيلة، وحتى كل تجمع قبلي عرقي، لها خصوصياتها الروحية التي تميزها عن غيرها من القبائل ضمن هذه العقيدة الوثنية الجامعة. وعلى أرضية هذه التناقضات أو التمايزات الدينية، يمكننا القول بأنعدام الأساس الديني المترافق والمتجانس لهذا التنظيم.

ويتأكد قصور مؤسسة "الخمس" عن بلوغ مستوى الكيان السياسي العادي أو حتى الكيان الشبيه بالعادي بمحدودية البعد الزمني الذي تعمل إطارها التنظيمية خلاله، فلا وجود لتواصل زمني أو استمرارية زمنية لعمل هذه الهيئات، إذ أن تلك الهيئات كانت ذات ذات فاعلية دورية مؤقتة، فهي لا تعمل إلا أيامًا محددة فيما عرف باسم "الموسم"، أي موسم الحج الذي يبدأ وينتهي وفق تواريخ محددة. كما أن بعض الفعاليات ذات الصلة بحرية الحركة وضمان الأمن لم تكن تعمل إلا في فترة الأشهر الحرم الأربع، حتى أن هذه الأشهر كانت تفقد عنصر التواصل الزمني؛ فهي ثلاثة أشهر متواصلة هي الحادي عشر والثاني عشر والأول من السنة القرمزية، يفصلها عن الشهر الرابع مائة وثمانون يوماً، حيث يتغير مفعول الأشهر الحرم ويعلق تحريم العداون واستخدام السلاح خلال هذه المدة، ليعود ويفعل من جديد أثناء رابع الأشهر الحرم وهو شهر رجب، أي الشهر السابع من أشهر السنة القرمزية، لأن الأشهر الحرم مكونة من ثلاثة وواحد، فهي كما قيل "ثلاثة سرود وواحد قرون" (٥٨).

الكيانية القبلية في الحجاز

أخفقت مؤسسة "الحمس" في تكوين كيان سياسي ذي بعد سلطوي مركزي يحل محل الكيان القبلي. ولربما أسمحت مكة كزعيمة لهذه المؤسسة في تنشيط الحيوية الداخلية التي أفرزت الشعور الاستقلالي للقبيلة، وذلك عن طريق مؤسسة "الإيلاف" التي حكمت علاقاتها السياسية والاقتصادية بالقبائل العربية الأخرى، وخاصة تلك التي لم تكن تعرف لها بالسيادة الروحية على العرب الجاهلين، الذين أنكروا قدسيّة الكعبة ومكانتها الدينية المتميزة، بل حاولوا إقامة معالم مقدسة لتضاهي الكعبة في قداستها كما أسلفنا، هذه المحاولات، ولو أنها تبدو لأول وهلة ذات طابع ديني نستطيع أن نلمس فيها تجسيداً للكبراء القبلية الذاتية وتعكس ما يعرف بالذاتية (egoism) القبلية.

وأدّى إخفاق أمراء الحيرة المدعومين بملوك الأسرة الساسانية الفارسية في احتواء القبائل العربية وإخضاعهم للهيمنة الفارسية، إلى تنامي شعور الاستقلالية القبلية وتعاظمه إلى أن بلغ درجة التحدى العسكري المباشر لسياسة الهيمنة الذي عكسه انتصار القبائل على الفرس في وقعة ذي قار التي أشرنا إليها آنفاً.

ومن خلال تجربة الحيرة التي تزامنت تقريرياً مع تجربة الحمس في مكة، بل وواكبتها على مدار المائة والخمسين عاماً التي سبقت ظهور الإسلام، يتبيّن أن

محاولات إنشاء كيان سياسي/ديني مركزي، ومن ثمًّ اضعاف الكيان القبلي الإنفصالي، لم يكتب لها النجاح فحسب، ولكنها أسفرت عن نتائج عكسية، حيث خرجت القبيلة بعد معاناة هذه التجربة أكثر صلابة وأكثر انتعاشًا، وأصبح الكيان القبلي الذاتي أكثر بروزًاً مما كان عليه إبان المرحلة الزمنية التي سيطرت فيه مملكة كندة على القبائل العربية في الحجاز ووسط الجزيرة. وكان هذا منسحباً على القبيلة، كبنية اجتماعية/سياسية، سواءً أكانت هذه القبائل تعيش في الحضر (إما في بلدات أو مدن أو واحات زراعية وسط الباادية)، أم كانت تقيم في الباادية وتنتهج نمط الحياة الرعوية أو شبه الرعوية، وتقيم في الخيام وبيوت الشعر بدل الإقامة في بيوت مبنية من الحجر والطين.

ترك الانتعاش السياسي الذي عاشته القبيلة بصماته على الحقبة الزمنية التي سبقت ظهور الإسلام، وقد وجد هذا الانتعاش تجسيداً عملياً تمثل في إعادة تبني سياسية القوة لتحقيق الشخصية القبلية الإنفصالية وتعزيز موقعها السياسي بين القبائل الأخرى والسعى لإنجاز المكاسب الاقتصادية. وقد حفظت الذاكرة العربية الجماعية أخبار النشاطات الحربية لهذه القبائل على مسرح الحدث في الجزء الشمالي والأوسط من جزيرة العرب والتي عرفت باسم " أيام العرب" (١)، ففي غياب السلطة التنفيذية المركزية من جهة، وفي غياب النظم المكتوبة من جهة أخرى، كانت لأبناء القبائل تقاليد وأصحة وبيسيطة بعيدة كل البعد عن التعقيدات والبنود التفصيلية المركبة. وكانت هذه التقاليد على بساطتها صلبة جامدة، بعيدة كل البعد، أيضاً، عن المرونة أو قابلية التغيير، بسبب المفاهيم المحافظة التي ورثها العرب عن آبائهم الأولئين (٢). فحين حصول عدوان من طرف على آخر، أو حين يقتل أحد أبناء القبيلة، كانت القبيلة تهب، كرجل واحد، للرد على هذا العدوان أو للثأر من القاتل أو من قبيلته، وفي الغالب، كان الانتقام من الجهة المعتدية، لا ينبع بالضرورة عن الثأر لدم القتيل تحفيقاً عن مشاعر الألم عند أهله وذويه وإشباع غريزة النكمة عندهم، بقدر ما كان تعبيراً جماعياً لردة الإهانة التي لحقت بشرف القبيلة. وكان هذا "الشرف" بحد ذاته تعبيراً أيديولوجياً معنوياً عن القوة الفيزيية للقبيلة، وتعبيرأً عن قدراتها الذاتية في الدفاع عن نفسها، وهذا ما يفسر ضخامة

حجم الرد الذي كانت ترد به القبيلة في مثل هذه الحالات. ولعل عودة ل الوقوف على الأسباب التي نسبت على خلفيتها حرب "البسوس" أو حرب "داحس والغبراء" تعكس النظرة التجريبية المطلقة لمفهوم "الشرف" عند القبيلة.^(١١)

ويسبب الارتباط العضوي بين "شرف القبيلة" كمفهوم معنوي مجرد وكيفية اجتماعية علية، وبين القوة الفيزيية المادية للقبيلة، رأينا ذلك النشاط المحموم خلال العقود الخمسة الأخيرة التي سبقت ظهور الدعوة الإسلامية، من الغارات والغزو وأعمال السلب للقوافل التجارية. ويكفي في هذا الصدد أن نشير إلى تلك الغارات التي كانت تقوم بها قبائل ربيعة، وخاصة، بني شيبان على أرض العراق التي كانت جزءاً من أراضي الدولة الساسانية، وذلك الدور المتميز الذي كان يقوم به الزعيم الشيباني المثنى بن حارثة في الإغارة على منطقة الحيرة وجنوب العراق، والذي بات مثلاً احتذى به بعض قادة الفتح الإسلامي، خاصة القائد خالد بن الوليد عندما غزا أرض الحيرة إبان الأيام الأولى لخلافة أبي بكر الصديق.^(١٢)

وغمي عن البيان في هذا المجال ما عرف من حرص القبائل وتنافسها في السيطرة على مصادر الماء والمراقي الخصبة في الباادية، واستحواذها عليها كمصدر من مصادر القوة الاقتصادية التي تصب وبالتالي في إعلاء شأن القبيلة وتعزيز هيمنتها وسمعتها بين العرب. وكانت مؤسسة "الحمرى" واحدة من المؤسسات التي تعكس حدة التنافس بين القبائل على مصادر الرزق النادرة في الباادية. فكانت السيطرة على هذه "الأحمراء" تعني التحكم بالسياسة الاقتصادية للقبائل التي تقيم في الناحية المجاورة لهذا الحمى.^(١٣)

ترافق ازدهار القبيلة في وسط الجزيرة وشمالها، بعد انهيار مملكة كندة وبعد فشل إمارة الحيرة في بسط نفوذها السياسي والعسكري، مع تراجع سلطان الدولة المركزية في اليمن. فبعد أن شهدت اليمن خلال القرن الذي سبق ظهور الإسلام احتلالين أجنبيين، تمثل الأول بالاحتلال الحبشي الذي أطاح بملكه حمير ككيان سياسي مستقل، ثم أعقب ذلك التدخل الأجنبي الثاني حين أعادت الدولة الساسانية بعض الأمراء الحميريين في استعادة حكمهم وفي طرد المحتلين

الأحباش من بلاد اليمن، فإن التقىهر السياسي الذي عرفته الدولة الفارسية أضعف نفوذها على اليمن، وأخذت قبضة الحكم المركزي تضعف تدريجياً حتى زالت نهائياً مع نهاية القرن السادس الميلادي، فخلا عندها الجو للقبيلة اليمنية، وأخذ نفوذ زعماء القبائل فيها يزداد بشكل مُطردٍ، ما مكّنهم وبالتالي من تصفية اليمونة السياسية للساسانيين في بلادهم، وأخذ نفوذهم في التقلص إلى أن انحصر في مدينة صنعاء ومحيطها المجاور فقط.^(١٤)

ولما أصبحت يد القبائل في اليمن هي العلية، أخذت التجمعات الحضرية التي كانت قائمة على أساس اقتصادية، تبحث لنفسها عن مركبات جديدة تتلاءم والمفاهيم التقليدية للقبيلة، كونها هي القوة صاحبة النفوذ في المحيط السياسي اليمني. ومن أجل خلق صيغة للتماسك الاجتماعي في هذه التجمعات بنت المجموعات الحضرية المفهوم القبلي للنسب، فتوهمت وجود "أبٌ" مُدعى تنتسب إليه، كما هو الحال في القبيلة، عوضاً عن النسب إلى البلد أو البقعة الجغرافية أو الآلهة المعبدة في تلك الناحية.^(١٥)

البعد الاقتصادي والكتابونية السياسية

فيتناولنا لنشوء نماذج الكيانات السياسية في وسط جزيرة العرب، وخاصة كيانات الأرستقراطية القبلية المحاربة والتي وقفت أسرة ملك كندة في محوره كعيبة ممثلاً، وكذلك كيانات الأرستقراطية الدينية التي شكلت مكة نموذجه الأمثل أضريينا عن ذكر العوامل الاقتصادية التي اثرت في عملية النشوء، ومن ثم في بلورة المؤسسات والأنظمة التي دخلت في تشكيل الهيكلية السياسية والإدارية لتلك الكيانات. ولم يكن إعراضنا عن ذكرها ناشئاً عن تقليل في أهميتها، بقدر ما كان إمعاناً في تأكيد تلك الأهمية، بحيث نفرد لها فصلاً خاصاً لها غير مكفين بالإلحادات السريعة التي نوهنا بها أثناء عرضنا لحيثيات النشوء والتشكل. ففي كلا النموذجين الذين عرضنا لهما، كانت العوامل الاقتصادية ذات حضور بارز، وكان الوقوف عليها متاحاً من خلال الإشارات الصريحة أو غير الصريحة التي تنطوي عليها الروايات العربية التي تناولت تاريخ شبه جزيرة العرب قبل الإسلام في مظانها المختلفة.

وعلى الرغم من أن المساحة الجغرافية التي نشأ عليها هذان الكيانان في وسط الجزيرة لم تتتوفر فيها طاقات إنتاجية ذات بال في مجال الزراعة أو الصناعات المعروفة في ذلك العصر، ولم تكن بذاتها محوراً للاهتمام الاقتصادي، فإنها في الوقت ذاته، كانت المعبر البري الوحيد الذي يتوسط مناطق الإنتاج والأسواق في

الوقت ذاته الحديث عن الدولة، قبل أن تصبح تلك الدولة دولة مؤسسات تجعلها أقرب شبيهاً بدولة المؤسسات الحديثة.

كان قيام الدولة الإسلامية في المدينة المنورة، والتي امتد نفوذها إلى معظم أجزاء شبه جزيرة العرب قبل وفاة الرسول (ص)، ثمرة مجهودات عسكرية وسياسية وتشريعية متدرجة امتدت على طول فترة التكوين، بل إن قسمًا من هذه المجهودات أو الخطوات قد بدأ فعلاً قبل الهجرة، كإجراءات تمهدية لمرحلة ما بعد الهجرة، وهي المرحلة الزمنية التي أفرزت تحولاتها السياسية والعسكرية هذا الصنف من الكيانات الذي عرف باسم "الأمة".

فبعد ثلاث عشرة سنة قضتها النبي في مكة جاهداً في نشر دعوة الإسلام، منذ بدأه الوحي، وحتى لحظة خروجه مهاجراً منها إلى المدينة، لم تتهيأ له أسباب النجاح في تحقيق هدفه، لا في مكة ذاتها ولا في خارجها. خلال هذه المدة، كانت زعامة مكة تناصبه العداء وتلاحق أتباعه وتضيق عليهم الخناق. ومنعت بقعة تأثيرها السياسي والاقتصادي العناصر القبلية العربية الأخرى من أن تستجيب إلى دعوات النبي، حتى وصلت الدعوة في أواخر هذه الفترة إلى حافة الانهيار.^(١٥)

في هذه الأثناء، لاحت في الأفق السياسي في الحجاز بوادر حلif جديد للدعوة الإسلامية ولصاحبتها محمد بن عبد الله الهاشمي، علمًا أن هذه البوادر لم تكن على أرضية دينية لها صلة بدعوة الإسلام، بل كانت تنطلق من منظور سياسي محض. ففي يثرب بلد قبيلتي الأوس والخزرج وبلد حلفائهم من القبائل اليهودية، بنو النضير، وبنو قريطة وبنو قينقاع، كانت الصراعات القبلية المحلية قد وصلت ذروتها وتفاهمت مخاطرها ونتائجها المميتة، حتى أصبحت تهدد استمرارية العيش في هذا البلد. ويات أهلها على قناعة من أنه لا بد من وضع حد لهذا الصراع الدامي الذي أزهق الكثير من الأرواح وأهلك الزرع والحرث. وأخذوا يبحثون عن صيغة تعايش توافقية تضمن الهدوء والأمن لهم ولذويهم، فاستقر رأي غالبيتهم على اختيار إحدى الشخصيات القيادية، عبد الله بن أبي ليسودوه عليهم ويرضون بزعامته، وخاصة أن الرجل لم يكن قد أخذ نصيحة في الاحتراب الذي كان ينشب

بينهم من حين إلى آخر. ولكن عمق الخلاف القبلي من جهة وارتباطات ابن أبي مع فئات من القبائل اليهودية في المدينة بصيغة الحلف والتحالف من جهة أخرى، أعادت تنفيذ هذه الخطوة على الرغم من أن مجرد طرح هذه الفكرة كحل وسطي قد أسمى كثيراً في تهدئة الأحوال وإشاعة قدر معمول من الهدوء والأمن.^(١) وعلى هذه الخلفية، دخل عامل الدعوة الإسلامية ونبي هذه الدعوة كعنصر جديد في معادلة الصراعات الداخلية بين الفصائل المتناحرة في يثرب، فرات بعض القيادات البثانية، من ذوي النفوذ في عشيرتهم أنه من الأفضل أن تستعين بالنبي للخروج من المأزق الذي وصلت إليه. وجاء هذا العرض في وقت كان النبي أ Wong ما يكون فيه إلى الحليف والنصير بعد أن حسم أهل مكة أمرهم بشأن اتخاذ خطوات عملية حاسمة للتخلص من محمد ومن دعوته.^(٢) ويمكن القول على هذا الأساس أن للطرفين، أهل يثرب من ناحية، ومحمد وأصحابه من ناحية أخرى، مصلحة بل حاجة ملحة تحم إقامة نوع من الارتباط بينهما.

كان لقاء العقبة الأولى، الذي عقد سراً بين النبي وبين بعض المثلثين من عشائر الخزرج والأوس نتيجة طبيعية لتلك المصلحة المشتركة. وعلى الرغم من أن اللقاء الأول لم يسفر عن خطوات عملية محددة، فإنه وضع حجر الأساس للتحالف الذي عقد بين الطرفين بعد ذلك بإثنى عشر شهراً والذي سمّاه المؤرخون وكتاب السيرة النبوية "العقبة الثانية". ففي هذا اللقاء، تم عقد الحلف بين النبي وبين أهل يثرب (إذ بلغ عدد المثلثين عن أهل يثرب إثنين وسبعين رجلاً، يمثلون الغالبية الساحقة لأهل هذا البلد). وتعهد البثانيون (الأوس والخزرج) بموجبه توفير الحماية للنبي وأصحابه عند وصولهم إلى المدينة.^(٣) وهو الإنجاز الأهم بالنسبة له ولأصحابه. كما تم الاتفاق على أن يعين إثنا عشر ممثلاً (أطلق عليهم القباء) ليتولوا شؤون عشيرتهم وليكونوا حلقة الوصل بينه وبين باقي السكان.^(٤)

كان البعد السياسي واضحاً جلياً فيما انطوى عليه الحلف الذي عقد في العقبة، فعلى صعيد المدينة الداخلي، كان تعين النبي للنقباء خطوة سياسية مسّت المؤسسة السياسية داخل القبيلة، إذ كانت عملية اختيار سيد القبيلة أهم وظيفة من وظائف مجلس القبيلة الذي كان يلتئم عند وفاة السيد (شيخ القبيلة) لاختيار السيد الجديد.^(٥) فكان التنازل عن هذه الصلاحية يُعد انقلاباً في تقاليد القبيلة

ومن خلال تتبعنا للروايات المتعلقة بمؤسسة المؤاخاة يتبين أن لها أبعاد اجتماعية واقتصادية وعسكرية عدّة. ويتجلى بعدها الاجتماعي بإعطاء عامل الدين الأولوية على عامل الرحم وقرابة الدم، فالأخوة في الله، كما يروي ابن اسحاق كانت ذات الأولوية في استحقاق الميراث دون الأخوة البيولوجيين. أما بعد الاقتصادي، فينعكس في اقسام الأموال والمتلكات بين المتاحين، وإذا ما علمنا أن الأوضاع الاقتصادية لأحد طرفي هذه المعادلة من المهاجرين كان سيناً، بل كان أحياناً شديد السوء، بعد أن ترك المهاجرون مصادر رزقهم وأعمالهم وممتلكاتهم في مكة وهاجردا إلى المدينة صفر اليدين لا يستطيعون الحصول على قوت يومهم، فقد جاءت مؤسسة المؤاخاة لتوفّر لهم الحد الأدنى من ضرورات العيش. ولعلّ توقف عملية الميراث بعد يوم بدر يؤكد حضور العامل الاقتصادي، فكان توزيع الغنائم التي حازها المسلمون بعد الانتصار قد أغنّاهم عن الاعتماد على ميراث إخوانهم من الأنصار فلم يعودوا بحاجة إليه بعد أن توفر لديهم ما يقيّمون به أودهم. وبعد أن قتلت سورة الانفال حصة المجاهدين من الغنائم بعد هذه الواقعة.

أما العامل العسكري الذي تتطوّي عليه المؤاخاة فكان ضرورة تلازم الأخوين في ساحة القتال كل إلى جانب صاحبه، ووجوب حرص كل منهما على منع صاحبه من التوغل بعيداً في أعقاب العدو المنهزم خوفاً من أن يقع في كمائن العدو كما يروي ذلك الواقدي.^(١٤)

وينبغي الأّيّوب عن البال أن مؤسسة المؤاخاة قد استمرت في الوجود بعد يوم بدر، وذلك على الرغم من نزول الآية التي الفت حق الميراث المترتب على هذه الأخوة. فقد روي أن النبي قد أخى بعد بدر بين معاوية ابن أبي سفيان وبين الحُنَّات بن يزيد التميمي المعاشي، وأخى، أيضاً، بعد بدر بين عمّه العباس بن عبد المطلب وبين عمّه نوفل بن الحارث بن عبد المطلب.^(١٥) حتى أن حق الميراث الذي نسخته الآية، ظلّ ماثلاً في وعي الأجيال الإسلامية التالية ولم يمح بهذا السُّنْنَ، وهذا ما تؤكده حادثة استيلاء معاوية أثناء خلافته على ميراث الحُنَّات المعاشي بعد موت الأخير، بحق تلك الأخوة التي آخاه بها النبي مع المتوفى. وخلد شعر لفرزدق هذه الحادثة، وبين احتجاج بنى مجاشع رهط الحُنَّات على

هذا العمل، حيث رأوا أنهم أولى بميراث ابن عشيرتهم من معاوية بن أبي سفيان.^(١٠٦)

كانت عملية المؤاخاة، التي ربطت المسلمين أتباع محمد برباط الدين (المؤاخاة في الله) قد شملت الفئات كافة التي تشكلت منها الجماعة الإسلامية في المدينة. فبالإضافة إلى مؤاخاة المهاجر مع الأنصاري، كانت هناك مؤاخاة بين مهاجر ومهاجر، خاصة من مهاجري مكة. ثم اتسعت هذه المؤسسة لتشمل عناصر من أبناء القبائل الأخرى من غير أهل مكة وأهل المدينة، كما رأينا في حالة معاوية ومؤاخياته مع الحُّبَّاب التميمي. وبغض النظر عن الأسباب المختلفة التي دعت إلى هذه الخطوة، فإنها كانت تهدف على المدى البعيد إلى إضعاف الروابط الاجتماعية القبلية القائمة على صلة الرحم وقرابة الدم والنسب؛ لتعطي لعامل الدين والعقيدة مكان الصدارة في تعزيز الالتحام الاجتماعي التي كانت الجماعة الإسلامية بحاجة إليه. وهو هدف سرعان ما تحقق أثناء معركة بدر التي خاضها المهاجرون والأنصار معاً ضد أهل مكة المشركين، عندما كان المسلم لا يتردد في قتل أخيه أو أبيه أو أي رجل من أهله وذويه دفاعاً عن أخيه في الإسلام من الأنصار.^(١٠٧) ولم يؤد تطاول الزمن ومرور الأيام إلى إضعاف هذه الرابطة التي ظلت أقوى أثراً من الرابطة القبلية، وبعد انقضاء ما يقرب من عقدين من السنين، وعندما أمر الخليفة عمر بن الخطاب بإنشاء مؤسسة "الديوان"^(١٠٨) عندما قام بزيارة المشهورة إلى بلاد الشام بعد معركة اليرموك، وجاء الكتاب لتسجيل المقاتلين من أهل الديوان وتنظيمهم في قوائم تساعده في ضبط عمل هذه المؤسسة، رفض الصحابي بلال بن رياح أن يدرج اسمه في قائمة مواليه القدامي،بني جمَّع، أو أن يدرج في قائمة مواليه الجدد بني تميم القرشيين، وأصر أن يدرج مع بني خثعم، القبيلة التي ينتمي إليها أبو رُوحة عبد الله بن عبد الرحمن الخثعمي، لـلشِّيء، لأن النبي كان قد أخى بينهما في المدينة بعد الهجرة.^(١٠٩)

وفي استذكار للظروف التي مرت بها الدعوة الإسلامية عشية الهجرة، وعلى خلفية الفشل الذريع الذي منيت به سياسة الرسول القبلية، حين جوبهت دعواته واتصالاته بزعماء القبائل العربية بالرفض والصدود، وعلى خلفية الإحباط واليأس الذي أصابه في آخر محاولة له مع قبيلة ثقيف التي كانت تقيم في الطائف،^(١١٠)

يمكن لنا أن ندرك الجانب الراديكالي المتصل بإنشاء مؤسسة المؤاخاة، ولربما كانت هذه الخطوة ردة فعل عصبية أعلن بها حرباً على القبيلة بإطارها التقليدي القائم على الرحم وأواصر القربي، فكانت المؤاخاة على هذه الخلفية خطوة متطرفة لهدم أسس هذا الكيان المعادي للدعوة وأستبداله بكيان جديد يكون الدين أساسه الوحيد.

ولكن لا يستبعد في الوقت نفسه أن يكون إنشاء هذه المؤسسة جواباً عملياً للمعطيات الموضوعية القائمة على أرض الواقع في مدينة يثرب، موطن الجماعة الإسلامية الجديدة، فكانت بذلك صيغة ضرورية تفيد في مواجهة الصعوبات والتحديات التي كانت تهدد وجود جماعة المسلمين على أرض المدينة، ولنقلل من وحشة الغربة التي يشعر بها المهاجرون، ولتحفظ قدر المستطاع من معاناتهم الاقتصادية الحادة.

فعلى الرغم من محالفته النبي للأنصار في العقبة الثانية، لم تكن الأوضاع في يثرب تبعث على الاطمئنان، حيث ظلت قطاعات معينة من عشائر الأوس والخرج تدين بعقيدة الشرك ولم تعتنق الإسلام، وكانت فتنة أخرى قد جاهرت فعلاً باعتناق الإسلام ولكنها كانت تضرر في باطنها العداء للدعوة ول أصحابها. وكانت هذه الفتنة هي التي عرفت بفتنة "المنافقين" الذي كان عبد الله بن أبي الخزرج زعيمها ورأسها المدبر. وكان هذا الزعيم القبلي، كما سبق وذكرنا من قبل، مرشحاً للزعامة، كحل وسط للخروج من المصراعات القبلية التي كانت تجتاح المدينة عشية الهجرة، حيث رأى هذا الزعيم وكأنَّ النبي وجماعته المهاجرين قد سلبوه الملك الذي كان يحلم به، ولذا، كان يترىص بالمهاجرين ويتحين الفرصة للتخلص منهم.^(١١)

ليس هذا فحسب فقد كانت في المدينة قوة سياسية واقتصادية وعسكرية تمثلها القبائل اليهودية الثلاث الآنفة الذكر، ومجموعات عربية أخرى من مختلف عشائر الأوس والخرج كانت قد اعتنقت الديانة اليهودية، ولكنها ظلت تنتمي إلى العشائر العربية اليثربية. وبعد أن عقد حلف النبي مع الأنصار من خلف ظهور الجماعات اليهودية وبدون استشارتهم أو حتى علمهم، وبعد أن نصت الاتفاقية على حتمية إلغاء المعاهدات السابقة معهم، أصبح موقفهم يتسم بالعداء، وكثيراً ما حاولوا

الضغط على حلفائهم من أهل يثرب ليقطعوا صلاتهم بالماجربين والتضييق عليهم.^(١١٢) فليس من المستبعد والحالة هذه، أن تأتي خطوة المؤاخاة، لتأمين الحد الأدنى من الأمن والاطمئنان لجماعة المهاجرين والخلفائهم من الأنصار.

ب) دستور المدينة وإرهادات تكوين الأمة: تظهر تطورات الأحداث التي مرّت بها الجماعة الإسلامية في المدينة خلال الشهور الأولى بعد وصول المهاجرين، أن عملية المؤاخاة، لم تكن إلا خطة طوارئ وضعت على عجل لمواجهة الأوضاع التي أشرنا إلى بعضها. ولكنها لم تكن على الإطلاق خطة دائمة تنسجم مع التفكير الاستراتيجي لصاحب الدعوة الإسلامية. تلك الخطة التي حددت المعالم الأساسية لنوع الكيان الذي تصوره الإسلام كدين وكدولة، وهي التي عرفت باسم "عهد الأمة" أو "دستور المدينة" وفقاً للمنظور السياسي الحديث. وليس أدلّ على أن خطة المؤاخاة كانت خطة طوارئ من نزول القرآن بإلغاء الجانب العملي التطبيقي في تلك الخطة، بل أهم الجوانب التي تشتمل عليه وهو حق التوارث بين الرجلين المتakhireen. ولعل سبب إلغاء لم ينبع بالضرورة نتيجة لزوال المسبب، إلا وهو عدم توفر الاحتياجات المادية لدى جمهور المهاجرين أحد طرفي المؤاخاة، فلما زال المسبب زال معه السبب؛ ولكن الإلغاء كان نابعاً من الخطورة المترتبة على استمرارية هذا الجانب، الذي لو استمر ت التنفيذ والإصرار عليه لأصبح من الصعب، بل من المستحيل على النبي أن يكسب ود قبائل المدينة وقبائل العرب الأخرى، وأن يطوعها للانخراط في الكيان الإسلامي الأساسي الذي كان يخطط له، هذا الكيان الذي أصبح يعرف باسم "الأمة".

ففي اللحظة التي نزلت بها الآية التي نسخت التوارث بالإسلام (أو بالمؤاخاة) بدأت المرحلة الثانية في عملية بناء الجماعة الإسلامية وتحويلها إلى كيان مقتن تحكمه مجموعة من الضوابط والمعايير، أي كيان الأمة. فبناء كيان "الأمة" لم يكن ليتم عن طريق تحطيم البنية القبلية التي شكلت فيها رابطة القرابة وصلة الرحم عمودها الفقري، إذ لن يكون سليماً ولا صحيحاً إقامة جسم من وحدات مهشمة محطمة. فالوحدات الأساسية، أو الجزيئات التي سيتألف منها الكيان الجديد، ستكون القبائل وليس الأفراد، لأنه سيكون من المستحيل تفكيك القبيلة إلى أفراد

في وقت كانت القبيلة في عصرها الذهبي. وهذا أمر كان يدركه النبي، ولذلك قرر التعامل مع معطيات العصر، فكان عمله سياسياً بحثاً يقوم كما هو حال السياسة في أيامنا على ما يسمى بفن الممكن.

فمن أجل إنشاء "الأمة" أو الكيان الجديد للجماعة الإسلامية، كان على النبي أن يضمن أمرين لهما صلة مباشرة، بالقبيلة: الأمر الأول يمكن في تحديد العصبية القبلية، أو ما كان يعرف بـ "حمية الجاهلية"، وكان الأمر الثاني ينصب على تلبين عريكة النزعة الاستقلالية القبلية المطلقة، وتهذيب ظاهرة الولاء الأعمى للقبيلة والقبيلة فحسب، ثم ترويض العقلية القبلية لتصبح قادرة على قبول فكرة التعايش مع باقي الوحدات القبلية التي سيتآلف منها الكيان الجديد المزمع إنشاؤه.^(١١٥)

ويجدر بنا قبل أن نخوض في طبيعة هذا الكيان ومقوماته أن نقف على طبيعة التحديات التي كانت تواجه النبي و أصحابه الأوائل في هذه المرحلة من مراحل الدعوة، ومن ثم تحديد الأهداف المرحلية التي كان يسعى لتحقيقها قبل بلوغ هدفه الاستراتيجي بعيد المدى.

لقد تمثل الهدف الاستراتيجي للدعوة الإسلامية في توحيد العرب كافة تحت راية الإسلام، وإدراكاً من النبي بالأهمية المركزية التي تمثلها قريش في البيئة القبلية العربية وفي المناخ السياسي الذي كان سائداً في عصره، بات هدفه الأول بعد الهجرة يتحمّر حول كيفية السيطرة على قريش، أو بالأحرى تجنيدها وتجنيد طاقاتها السياسية والاقتصادية في سبيل الوصول إلى الهدف الاستراتيجي. ومن هنا، كان سعيه لإقامة كيان الجماعة الجديد، "الأمة"، على الرغم من أنه كان هدفاً بحد ذاته يدخل ضمن خطته الاستراتيجية، فإنه استيقظ الزمان في إنشائه ليكون في الوقت نفسه إحدى المؤسسات المرحلية التي يستطيع بواسطتها أن يكسب قريش إلى جانب الدعوة.^(١١٦) وعلى هذا الأساس يمكن لنا أن نعتبر مؤسسة الأمة وسيلة وغاية في آن واحد.

ورد ذكر "الأمة" في مجموعة من الوثائق جعلها محمد بن اسحاق، مؤلف سيرة النبي في وثيقة واحدة وقدمها كعقد متكامل بين المهاجرين والأنصار من جهة،

وبين اليهود (يهود المدينة) من جهة ثانية.^(١١٥) وقد تناول الباحثون كلمة "الأمة" في دراساتهم، فتوصل روسي باريت (Rudi Paret) إلى أنها ليست مشتقة من الجذر العربي التي اشتقت منه كلمة (أم)، وإنما هي مأخوذة من اللغة السوميرية، وأنها قد عرّبت قبل ظهور الدعوة الإسلامية بزمن طويل، وليس من الواضح أنها أدخلت العربية في صيغتها العبرية أو الآرامية.^(١١٦) أما ورود هذه الكلمة في القرآن فله مدلولات متعددة أنت في سياقات مختلفة، لا تساعد في تحديد المدلول الاصطلاحي لهذا اللفظ كما يرد في الوثيقة النبوية المشار إليها. ومن هنا اختلفت الآراء حول تحديد مفهوم هذا المصطلح، فيرى مونتغمري واط (Montgomery Watt) أن مدلول هذه الكلمة قد تطور تدريجياً حتى صار يقصد به "الطائفة الدينية" ثم اقتصر في نهاية المطاف على التركيبة الطائفية في المدينة التي اعتنقت الإسلام واستجابت لدعوة محمد (ص).^(١١٧) بينما يذهب سيرجنت (R.B. Serjeant) إلى القول بأن الأمة هي كونفرالية مكونة من مجموعة من العشائر المستقلة، ذات توجه سياسي محض، وليس فيه من الدين أو العقيدة شيء. بمعنى آخر، إنها صيغة لكيان سياسي مئدد، شبيه بالكونفراليات السياسية التي تظهر في البيئة القبلية في جنوب جزيرة العرب في أيامنا هذه، بدليل أن هذه الكونفراليات التي تتشكل اليوم تسمى أيضاً "أمية واحدة" وهو مصطلح ذو دلالات مشتركة مع مصطلح "الأمة" الإسلامي على عهد الرسول.^(١١٨)

وعلى الرغم من اختلاف وجهات النظر بين الباحثين حول تحديد الدلالة الاصطلاحية للأمة، فإنهم مجتمعون على أن نص الوثيقة الذي أورده ابن اسحاق لم يكن نصاً واحداً أو وثيقة واحدة، وإنما مجموعة من الوثائق المنفصلة التي كتبت في ظروف مختلفة وفي تواريخ مختلفة. فيرى البعض أن تلك الوثيقة دمجت بين وثائق ثلاث منفصلة على الأقل بينما يصل عددها عند سيرجنت إلى ثمانية وثائق منفصلة، وأن تواريخها تمتد ما بين السنة الأولى لوصول النبي إلى المدينة وحتى نهاية السنة الثالثة من الهجرة. ومنهم من يذهب أن آخر وثيقة في هذا النص المدمج إنما كتبت في السنة السادسة من الهجرة بعد أن انتهى النبي من غزوة خيبر.^(١١٩)

ج) ماهية الأمة: مع أنَّ الأمة التي ورد ذكرها في الوثيقة لم تقتصر فقط على

الأطراف المسلمة، بل شملت أيضاً جماعات أخرى لها ارتباطات أو أحلاف مع الجماعات المسلمة، واشتملت على جماعات أخرى كانت تشارك المسلمين في قتالهم، دون أن تكون بالضرورة تعتقد الإسلام مثلهم، فإنها شكلت نوعاً من الكيان المتماسك سياسياً تحت مظلة دينية. فجميع أطراف هذا الكيان يتمتعون بأمان الله وذمة نبيه، والسيادة (sovereignty) هي بالتالي لله، وإن شريعة الله هي المرجعية، وأن تنفيذ هذه الشرائع وحمايتها منوط بالنبي، ممثل الإرادة الإلهية، وإليه الاحتكام عندما تنشب النزاعات بين أطراف الأمة. ولكن الأساس الدينية التي تشكل سباجاً لحماية التماسك بين أطراف هذا الكيان، لم تكن لتلتفي الأنظمة الداخلية للقبيلة، ولا جاءت لتسيد التقليد والأعراف التي تحكم العلاقة بين أفراد القبيلة الواحدة. فأبقيت الوثيقة لكل قبيلة وقبيلة، حفتها في منح الجوار، وراعت الأعراف المتّبعة في دينات قتلها، ونظمها المتعلقة بحقوقها على مواليها وفداء أسرائها. وعلى الرغم من هذا التسامع مع التقليد القبلي، فقد حدّدت حرية القبائل في التحالفات أو في منح الجوار، فلم يسمح النظام الجديد أن يتحالف طرف أو يمنع جواراً لطرف آخر معاد للأمة، كقرיש على سبيل المثال، والتي تطرقت لها بنود الوثيقة تحت اسم "كافر" أي الطرف الكافر، وطالما كانت العقيدة الدينية هي اللحمة التي تربط بين أطراف الأمة فقد قضت بأن أي ارتباط مع الآخرين يجب أن يتم داخل إطار المؤمنين. والأيكون ارتباط بينهم وبين غيرهم من غير المؤمنين، كما أكدت عبارة: "المؤمنون بعضهم أولياء بعض".

وأدخلت الوثيقة شيئاً من التعديلات التي عزّزت الفردية داخل إطار الأمة. إذ أرسّت عنصر المساواة بين أفراد الأمة، بل رفعت مكانة الفرد إلى مستوى مكانة الجماعة، حين قررت أن المسلمين "يجب عليهم أدنיהם". وعندما قررت كذلك أن دماء الناس متكافئة، فليس هنالك دم أقل قيمة من دم آخر. فدية القتيل من أفراد الأمة واحدة لا فرق بين شريف ووضيع وبين سيد وسوق، كما كان عليه الحال في نظام القبيلة السابق. وتميّزاً للمسلمين عن غيرهم من أصحاب العقائد الأخرى، وخاصة تميّزهم عن المشركين ومن يتلطرون داخل إطار الأمة، فإن بنود الوثيقة لم تسمح بأن يستقاد (أي يقتل) من مسلم قتل كافراً، لأن دم الكافر لا يتكافأ مع دم المؤمن.

ومثل التسامح الذي أبادته الوثيقة مع النظم والتقاليد القبلية، كذا تسامحت مع أصحاب الديانة اليهودية الذين تعاقدوا مع الأمة، وتركت لليهود أن يطبقوا شعائرهم في داخل طوائفهم. ولكنها فرضت على اليهود كما فرضت على باقي الأطراف الداخلة في الأمة أن يتحملوا نفقات الحرب إذا ما أرادوا أن يحاربوا مع المسلمين. وهو أمر انسحب فيما بعد على جميع فئات ما عرف بأهل الذمة.

وتناولت الوثيقة الجانب الجغرافي المتعلق بإنشاء كيان الأمة، حين قرر أحد بنودها أن يثرب حَرَم^(١٢) (وأن يثرب حرام جوفها لأهل هذه الصحيفة). وقد حددت الرواية حدود هذا الحرم فجعلت المنطقة المحرمة تشمل كل المساحة الواقعه ما بين الابتين (اللابة هي الأرض الصحراوية المغطاة بالحصى الأسود اللون من الحجارة البركانية، وتذكرنا اللابة العربية باللغة اللاتينية Lava). ولكن الحدود الجغرافية للأمة لم تتحصر داخل منطقة الحرم فحسب، فقد كانت المناطق الجغرافية المجاورة للمدينة، داخلة ضمن هذه الحدود طالما كانت تقيم عليها قبائل متحالفه مع أهل يثرب، كقبائل جهينة ومزينة وهي الجماعات التي رمزت إليها الفترة الأولى من الوثيقة ووصفتهم بأنهم حلفاء يثرب (من قريش ويثرب، ومنتبعهم فلحق بهم وجاهد معهم). ومع أن مناطق سكنى هذه القبائل المتحالفه لم تكن محددة المعالم، فإن العامل الجغرافي، كان حاضراً ضمناً في هذه الوثيقة. وبمعنى آخر، فإن التخوم الجغرافية للأمة هي نفسها التخوم التي ينتهي عندها الامتداد demigraphic للأطراف الداخلة في تركيبة الأمة.

لم تكن الأمة على أساس ما سبق، تنظيمياً مكوناً من مجموعة من الأفراد التي تربط بينهم رابطة القرابة البيولوجية كما هو الحال في القبيلة، بل كانت منظومة مقتنة. تتكون من مجموعة متعددة من القبائل والعشائر والبطون والأفراد، ولم تكن طائفة دينية واحدة تعتنق هذه العقيدة أو تلك، بل كانت تشمل طوائف دينية شتى؛ فبالإضافة إلى المسلمين، كان يندرج ضمن الأمة جماعات أخرى (قبائل) تدين بالشرك، أو بدين العرب، وكان فيها قبائل وجماعات يهودية متعددة النسب والأعراق. شكلت هذه الجماعات الدينية والعرقية ذات النظام الاجتماعي المختلف (بداوة وحضر) كياناً فيدراليّاً سياسياً. وهو يختلف عن الكيان القبلي بأنه كيان ذو

قابلية للاتساع والانقباض، فهو يتسع كلما ازداد عدد الجماعات المنخرطة فيه، وهو يتقلص ويضيق إذا انسحب منه مجموعات أخرى. أما الكيان القبلي فيتميز دائمًا بالثبات والجمود، فالرابطة القبلية لا تسمح بأن يبدل الفرد القبلي انتقاماً، إذ لن يكون الفرد قرشيًّا الانتقام يوماً ليصبح أزيداً في اليوم الثاني. وعدا عن الصبغة السياسية لهذا الكيان فإنَّ الجانب الديني كان في صلب تكوينه، بل كان الإطار الذي يندرج فيه.

وفي الوقت الذي كانت فيه الأمة تقوم على أساس ديني فهي تختلف وتحتمل عن الطوائف الدينية الأخرى كاليهود والمسيحيين، الذين استمدتهم الوثيقة "أمة" أيضًا. وميزة الأمة الإسلامية أكدتها الآية القرآنية حين سمتها "الأمة الوسط". (وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس) (١٢١).

ومن هنا، فإنَّ الزعيم الذي يقف في رأس كيان الأمة، لم يكن رجلاً في مقاييس "سيد" القبيلة، الذي كان يعتبر "أولاً بين متساوين" (primus inter pares)، وإنما كان نبيًّا دعوة الإسلام الذي اجتمعت فيه الخصال القيادية الكاملة كزعيم روحي وزماني، فهو المشرع وهو القاضي، وهو رأس السلطة السياسية التنفيذية، بل ورأس القيادة العسكرية. ولذلك، فإنَّ الكيان التنظيمي المتمثل في الأمة، كان نظاماً جديداً لم تألفه جزيرة العرب من قبل فهو ليس ملكاً وليس سيادة قبلية وليس مؤسسة دينية يقف على رأسها كاهن.

إنَّ مفهوم الوسطية التي وصفت بها "الأمة" لا يقتصر في هذا السياق القرآني على مجرد التفضيل على الغير، بمعنى أنهم أفضل من غيرهم، فمصطلح "الوسط" عندما يكون مضافاً إلى فرد أو إلى جماعة إنما يرمي إلى السيادة على الآخرين، أي السيادة والمرجعية السياسية. (١٢٢)

وقد وردت كلمة "وسط" في هذا المعنى فيما يروى من شعر زهير بن أبي سلمى؛ ففي إحدى قصائد المدح نراه يطلق على قوم من العرب صفة "الوسط"، ويكونون بذلك فإنهم يكونون مناط الأمل، ويكونون اللنجا الذي يفزع إليه الناس عندما تحل بهم المصائب والنكبات، فيقول:

هم وسٰطٰي زُصى الأنام بِحُكْمِهِم (١٣٣) إذا رأيَت إحدى الليالي بِمُعْظَمِ

ويمدح زهير في موضع آخر سيد بنى مُرّة وزعيمها سنان بن حارثة المُرّي فيقول:
يَسِطُ الْبَيْوَاتِ لَكِ يَكُونُ مَظَاهِرَ من حيث توضع جفنة المسترقِد

ففي هذا البيت يأتي زهير بدليل يثبت به زعامة المدوح حيث يجعل بيته في مكان
من الحي يستطيع كل طالب عون وكل مستغث أن يصل إليه. (١٤٤)

ولعل ما يؤكّد الصلة بين الزعامة السياسية وبين مصطلح الوسطية الوارد في الآية القراءية، ذلك الاحتجاج الذي احتاج به أبو بكر الصديق يوم السقيفة، عندما تنازع المهاجرون والأنصار على الخلافة بعد موت النبي، فعندما أراد أن يدحض ادعاءات الأنصار بأنهم أولى من المهاجرين بهذه الوظيفة، رد عليهم بقوله إن المهاجرين هم الأولى بتسلّم هذا المنصب القيادي، لأنهم هم أصحاب الأهلية التاريخية لواقع القيادة، وإن العرب لا تعرف إلا بزعامة قريش، وكانت العبارة التي احتاج بها أبو بكر قد اشتغلت على عنصر الوسطية الذي نحن بصدده، حيث روى عنه قوله: "ولن تعرف العرب هذا الأمر (يعني الخلافة) إلا لهذا الحي من قريش؛ فهم أوسط العرب نسباً وداراً". (١٥٠) وعوداً إلى الآية الكريمة، فإننا نجد أن الشق الثاني منها: "لتكونوا شهداء على الناس" متّماً للبعد القيادي السياسي الذي يدل عليه شقها الأول "وكذلك جعلناكم أمة وسطاً". فكلمة "شهداء" إنما تعني أصحاب القول الفصل والأمر النافذ والحكم الذي لا يرد (١٥١) وهذا هو الحال في أي قيادة سياسية، فهي القيادة التي يطبع الناس حكمها وقرارها. ومن اللافت للنظر أن نجد هذا التلازم بين القيادة وبين القرار النافذ المطاع الوارد في الآية، يتكرر في بيت الشعر المنسوب إلى زهير بن أبي سلمى، ففي صدر البيت يرتبط عنصر السيادة مع عنصر طاعة الناس للأحكام التي تصدر عن أصحاب هذه السيادة.

وعندما نستذكر نصّ الفقرة الأولى في وثيقة عهد الأمة، وخاصة ما ورد فيها من تأكيد النبي أن المسلمين هم "أمة واحدة من دون الناس"، أي أنها متميزة عن باقي

الأمم، وعندما نربط هذا التميّز بخاصية الوَسْطَيَةِ التي وصفت الآية بها أمّة الإسلام، نستطيع أن نتعرّف على الدور القيادي الذي حبّا به الله هذه الأمة لتقود غيرها من الأمم أصحاب المعتقدات الدينية الأخرى. ونرى كذلك كيف يرتبط هذا الدور مع الرؤية الإسلامية المبدئية التي تؤكّد عالميّة الدّعوة الإسلاميّة (universalism) التي تحدّثنا عنها فيما سبق.

من الأمة إلى الدولة

ليس من السهل على المرء أن يرى في كيان الأمة الذي أنشأه النبي في المدينة بعد الهجرة، أنه نشوء لكيان "الدولة"، بل كان نوعاً من التعاقد الاجتماعي المهد لنشوء المجتمع المدني في جزيرة العرب. لقد أسمهم هذا التعاقد (الذي سمي بعهد الأمة) في خلق نوع من الجاهزية عند الأفراد لتقدير حكم القانون (السماري أو الوضعي على حد سواء)، هذه الجاهزية التي تعتبر مرحلة متقدمة من مراحل نضوج فكرة المجتمع المدني. وفي الحقيقة فإن عهد الأمة، يشكل المرحلة المتوسطة ما بين مرحلة الفرد ومرحلة الدولة. ومقارنة الماهية الخاصة بعهد الأمة مع طروحات بعض علماء الاجتماع والسياسة الذين تناولوا إشكالية نشوء المجتمعات المدنية وصلاتها مع الدولة في عصر الحداثة، يبدو من المفيد أن نشير إلى رأي عزمي بشارة في تعليقه على رأي هيغل (Hegel) المتعلق بالبحث عن الحرية، والذي يجب أن يتطور من داخل الحاضر إلى العام، أي من الفرد إلى الجماعة. إذ يقول: "هذه الحاجة إلى تطوير العموم من الخصوص أو الكلّي من الجنسي، هي التي تضمن عدم الانتقال التعاوني المفاجئ من الفرد إلى الدولة، بل تجعله انتقالاً متوضطاً من العائلة إلى الدولة. وهذا التوسط بين العائلة والدولة هو الذي أوجد مؤسسات المجتمع المدني".^(١٢٧) على هذا الأساس من الممكن أن نعتبر أن كيان الأمة كان تخطياً لمرحلة القبيلة، ولكنه لم يرق إلى مستوى الدولة ولم يدخل في مرحلة الدولة، بل وضع المجتمع العربي القبلي على اعتاب المجتمع المدني.

وينبغي لنا قبل الاستفاضة في موضوع نشوء الدولة في الإسلام أن ننبه إلى أن مصطلح الدولة التي تعنينا لم يكن متطابقاً بالضرورة مع مفهوم الدولة في عصر الحداثة، والدولة التي تعنينا في هذا الصدد، هي الكيان أو أي تنظيم سياسي ذي سيادة توفر فيه بعض العناصر؛ فيشترط في هذا الكيان أن يملك الحق المطلق في إصدار الأحكام، أو أن يقضى بين فئات متنازعة من أعضائه (أو رعاياه)، بموجب مجموعة ثابتة من المبادئ أو القوانين. ومن الضروري أن تستند هذه الصلاحية القضائية إلى طواقم أو أجهزة متفرغة، إن في المجال الإداري، وإن في المجال العسكري (الشرطي)، يكون في مقدورها تطبيق اللوائح والأحكام وإخراجها إلى حيز التنفيذ. أما العنصر الثالث الذي يقتضي توفره مثل هذا الكيان، فهو القدرة على خلق نوع من الرابطة بين أتباعه من الأفراد والجماعات ضمن إطار جماعي تكون عوامل الارتباط فيه غير تلك العوامل القائمة على صلة الرحم وقرابة الدم. قد يكون تحديد هذا المفهوم الخاص بالدولة تحديداً اعتباطياً، ليس له أن يكون نموذجاً صالحًا للدولة في البعد الكوني، حيث يمكن من الناحية النظرية أن يكون هناك نوع آخر أو نموذج آخر من الدول. ولكن في محيط جزيرة العرب، وفي مناخ سياسي واجتماعي كمناخها، خاصة ما يتعلق بالفترة الزمنية التي نحن بصددها، فإنه يبدو أنه في اللحظة التي يبدأ فيها تفعيل العناصر الثلاثة الآتية الذكر، فإن ذلك يكون إيذاناً بميلاد البنية السياسية، أو الكيان السياسي الذي ينطلق من وجهة النظر المركزية نحو النظام والضبط الاجتماعي، هذه النظرة التي ترتبط عادة بكيان الدولة كما تتصورها. وعلى الأقل، فإن مثل هذا الكيان، إن لم يكن ماضياً للدولة فإنه يبني قدرأً أكبر في توجهه نحو مركزية السلطة، مما كانت تبديه الكيانات القبلية أو الفيدراليات القبلية التي عرفتها الساحة السياسية في شبه جزيرة العرب قبل الإسلام.^(١٢٤)

(١) الخلافة والدولة

لم يدخل المجتمع العربي الإسلامي مرحلة الدولة، إلا بعد أن قامت الخلافة الإسلامية، أو مؤسسة الحكم التي نشأت بعد موت الرسول مباشرة سنة ٦٣٢م، وهي المرحلة التاريخية المبكرة التي عرقها المصطلح التاريخي باسم الخلافة

الراشدة، والتي لم تعمَّر أكثر من ثلاثة عقود، ليقوم محلها نظام وراثي ملكي على الرغم من أنه ظلَّ يحمل الاسم نفسه، وظلُّ الحكام الذين يتعاقبون الحكم في إطار هذا النظام يحملون لقب "الخليفة".^(١٢٩) وخلال القرن الأول الذي مضى منذ قام هذا النظام الخلافي، أنشئت العديد من مؤسسات الحكم، وخاصة تلك المؤسسات الأساسية التي ترتكز عليها الدولة، وعلى وجه التحديد في مجال التشريع والقضاء والإدارة وأجهزة الأمن ومؤسسة الحكم ذاته والآليات التي يحتاج إليها.

خلال هذه المدة التي امتدت منذ موت النبي وحتى سنة ٧٥٠ م تاريخ استيلاء الأسرة العباسية على الخلافة بعد أن أطاحت بالأسرة الأموية، لم يرد في الوثائق الرسمية أو في المؤلفات التاريخية أو في كتب الفقه والشريعة المصطلح "دولة" كصفة للنظام السياسي الحاكم في هذه الحقبة من تاريخ الإسلام. وحتى لو ورد ذكر لهذا المصطلح في أي من النصوص النثرية، تاريخية كانت أم غير تاريخية، فإن ذلك إنما يكون إسقاطاً متأخراً على حقبة تاريخية مبكرة.^(١٣٠)

كان أول ذكر لمصطلح "الدولة" في النصوص الرسمية قد ورد بعد نجاح الثورة العباسية كتعبير عن نظام الحكم الجديد. فلما دخلت جيوش الثوار إلى مدينة الكوفة أتى القواد أبي سلمة الخلال رئيس الدعامة، وكان مختفياً فيها ليتلقوها الأوامر منه، فخرج من مخبأه وأتى المعسكر فخطب في الجنود والقواعد، وكان من بين ما قال: "الا وأنها دولتكم فاقبلوها".^(١٣١)

وبعد خطبة أبي سلمة بوقت قصير، وعندما وقع اختيار زعماء الثورة وقادوا الجيش على أبي العباس السفاح (عبد الله بن محمد بن علي العباسى) ليكون أول خليفة من الأسرة العباسية، خرج من بيته متوجهاً نحو مسجد الكوفة وألقى أول خطبة رسمية له. وجاء في إحدى عبارات هذه الخطبة ذكر لمصطلح الدولة وفقاً لرواية الطبرى، حيث قال موجهاً كلامه لأهل الكوفة: "حتى أدركتم زماننا، وأتاكتم الله بدولتنا". ثم تكلم بعده عمّه داود بن علي وألقى خطبة في جمهور المسلمين، حيث تكرر في كلمته ذكر مصطلح الدولة حين قال: "إنا والله ما زلنا مظلومين مقهورين على حقنا حتى أتاك الله لنا شيعتنا أهل خراسان... وأظهر بهم دولتنا".^(١٣٢)

وعلى الرغم من ورود لفظ الدولة صريحاً في الخطاب العباسي الرسمي، فإنه قد لا يكون المقصود به، مصطلح الدولة بكينونته السياسية، وإنما المقصود به المدلول اللغوي الذي يعني الدور أو النوية على الحكم، أو حتى الفترة الزمنية الذي يقضيها صاحب السلطة في الحكم. ففي خطبتي السفاح وداود بن علي يظهر أن كلمة دولة جاءت لتبيّن عملية التغيير التي حدثت في الأسرة الحاكمة، وكأننا بهذهين الزعيمين أرادا تعريف الناس بأن عهد الأمويين في الحكم قد ولّ، وأن دور العباسيين في حكم الأمة قد بدأ. وبالإضافة لذلك، فإن الاستعمال الرسمي العباسي لمصطلح "دولة" يحمل في طياته بعداً دينياً إسلامياً، فقد حاولوا أن يثبتوا للناس أن حركتهم التي أطلقوا عليها اسم "الدعوة" تشبّه بالدعوة الإسلامية التي أطلقها محمد أول مرة في مكة، وأن هذه "الدعوة" ستأتي بالضرورة بالدولة، بكل ما تنطوي عليه من أصالة ومثالية (طوباوية) لأنها ستعود بالأمور إلى أصلها وإلى أولياتها كما صورتها دعوة محمد.^(١٢٣) فالجذر الثلاثي (د. و. ل) يعني في الاستعمال اللغوي، الدور أو المناوبة، أي التتابع على الشيء، فينا له هذا مرة ثم يزول ليناله آخر بعده.^(١٢٤) وتاكيداً لمعنى الدور الذي تدل عليه كلمة دولة، ما جاء في حديث عائشة زوجة رسول الله حول وفاة النبي، وكان النبي (ص) يخصص لكل واحدة من زوجاته وقتاً معلوماً من الأسبوع يقضيه عندها، فكان عندما ينقضي هذا الوقت يذهب إلى زوجة أخرى وفقاً لترتيب متفق عليه معهن. ولما حان يوم وفاته كان يقضى وقته عند عائشة في بيتها وفي دورها. وقد روى عنها ما يؤكد ذلك فقالت: "مات رسول الله (ص) بين سحرٍ وتحريٍ وفي دَوْلَتِي، لم أظلم به أحداً".^(١٢٥)

ولكن استعمال كلمة "دوله" بدأ يتخطى الدلالة اللغوية، ليحمل بعده السياسي الاصطلاحي، كما جاء في رسالة كتبها عبد الله بن المقفع، وكان ذلك أقدم نص وردت فيه كلمة دولة بهذا المعنى.^(١٢٦) ولكن الدعاية العباسية (الإعلام الرسمي العباسي) في محاولة لإسباغ الشرعية القانونية والدينية على حكمهم، دفاعاً عن أنفسهم إزاء التهم التي وجهها إليهم الحزب العلوي المناوئ، الذي اتهمهم بالاستحواذ على حق أهل البيت في الحكم وأنهم اغتصبوا حقاً ليس لهم، هذه

الدعائية حرضت على إضفاء هالة من القدسية ومن الغيبة الدينية على خلافتهم، فقدموها للناس على أنها النموذج المثالي للدولة التي أرسى أسسها النبي قبل وفاته.^(١٢٧) ومن هذا المنطلق فقد سماها بعض المؤرخين الموالين لهم بأنها "الدولة المباركة".^(١٢٨) وأمعن العباسيون في ترسير البعدين الدينية على حكمتهم ووصفوها بأنها هي هي "دولة المهدى"، الذي تنتظره البشرية في آخر الزمان.^(١٢٩)

(ب) الدولة، الأسر الحاكمة

باستثناء العهد النبوى، الذى ظهر فيه مصطلح "الأمة" كاسم مميز للكيان السياسى والتنظيمي، وباستثناء الفترة القصيرة التى حكم فيها الخلفاء الراشدون الأربع، ارتبط النظام السياسى فى الإسلام، أو أي نظام سياسى آخر اشتق من الخلافة أو قام على هامشها السياسى، بالشخص الذى وقف على رأس هذا النظام أو بالأسرة الحاكمة التى تعاقب أعضاؤها على الحكم الواحد بعد الآخر. لقد بدا هذا الربط واضحًا عندما استولت الأسرة الأموية بفرعيها السفيانى ثم الروانى على الحكم، فتسمت دولتهم بدولة بنى أمية. ولما أطبع بهذه الأسرة، تسمت الدولة بدولة بنى العباس أو الخلافة العباسية، وعندما ظهرت الكيانات الانفصالية على هامش الخلافة العباسية، حملت هي الأخرى أسماء الأسر التى أعلنت انفصالها عن الخلافة المركزية وعرفت بأسماء المؤسسين من هذه الأسر الانفصالية، كدولة الطولونيين أو الأخشيديين، أو الدولة الطاهرية، والسامانية، والبويمية وبيني الصفار وما إلى ذلك.

ويلاحظ في هذا السياق غياب العامل الجغرافي أو الإقليمي عن هذه التسميات، فلم يطلق على الدولة الفاطمية التي نشأت أول ما نشأت في تونس اسم دولة "إفريقية" وهو الاسم التاريخي العربي لهذا الإقليم، ولا تسمى هذه الدولة باسم "الدولة المصرية" حتى بعد أن استولى الفاطميين على مصر ونقلوا عاصمتهم من المهديّة في تونس إلى مدينة الفسطاط قبل أن ينشئوا مدينة القاهرة. ولم يسمّ أحمد بن طولون الذي أقام دولة الانفصالية في مصر باسم هذا الإقليم.

كما يلاحظ، أيضاً، غياب العامل الإثنى أو العرقي، فلم يسمّ الأمويون الدولة باسم

دولة العرب، كما لم يسم أبناء الأسرة البوبيهية الفارسية الأصل دولتهم الانفصالية باسم دولة الفرس. هذا مع العلم أن ارتباط اسم الدولة بالعامل الثاني كان راسخاً في الذهنية السياسية العربية والإسلامية آنذاك، وكانوا هم الذين أطلقوا على الإمبراطورية البيزنطية التي كانت تعاصر دولتهم اسم "دولة الروم" على اعتبار الأصول العرقية لحكام هذه الدولة، وكانوا هم أنفسهم قد سمو الإمبراطورية السياسية التي قويسوا أركانها، باسم "دولة الفرس" انطلاقاً من الأصول العرقية لحكامها ومواطنيها.

ولعل منشأ هذا الربط بين نظام الحكم الإسلامي وبين الأسر الإسلامية التي تعاقبت عليه، كان يعود في الأصل إلى المركبات الدينية التي يستند إليها نظام الحكم. فوظيفة الخلافة إنما نشأت على أنها نيابة عن النبي في حكم هذه الأمة، وكان الدين محور هذه النيابة، بل كان لحتمتها وكان سبباً لها. وقد لخص ابن خلدون المفكر وفيلسوف علم الاجتماع تعريف وظيفة الخلافة عندما يقول: "فهي في الحقيقة خلافة عن صاحب الشرع في حراسة الدين وسياسة الدنيا به"^(١٠). وفوق ذلك فإن الحكام أو الخلفاء الذين نابوا عن النبي بعد موته، لم يأتوا من عامة الناس، بل كانوا ينتسبون إلى تلك العشيرة المقدسة،عشيرة النبي التي عمقت نبوته قداستها العريقة، وأعطتها بعدها إسلامياً لم يكن قائماً من قبل. وباستثناء اثنين فقط هما أبو بكر وعمر بن الخطاب الذين وإن كانوا ينتسبان إلى قريش عشيرة النبي فقد جاءا من أسرتين من خارج الأسرة النبوية للنبي، أسرة بنى عبد مناف، فكان الأول من بنى تميم، وكان الثاني من بنى عدي. أما باقي الخلفاء الذين شغلوا منصب الخلافة منذ خلافة الراشدي الثالث عثمان بن عفان وحتى النهاية الرسمية للخلافة الإسلامية العام ١٩٢٢ على يد كمال أتاتورك، فكانوا كلهم من الأسرة النبوية للنبي أي من بنى عبد مناف، وكانت هذه الحقيقة بحد ذاتها عنصراً آخر من عناصر القدسية التي أسبغت على هذا المنصب.

فالخلافة كوظيفة مقدسة من جهة، والخلفاء كأعضاء في أسرة النبي المقدسة من جهة أخرى، قد جعلا من صاحب هذه الوظيفة إنساناً غير خاضع للنقد أو المحاسبة. فكانت هذه النظرة هي التي أفرغت مؤسسات الدولة المختلفة من

صلاحياتها، بل وصادرت في أحيان كثيرة بعض صلاحياتها. وهذا لم يكن أمراً مستهجنًا طالما كان الرأي السائد آنذاك أن الخليفة نفسه هو الذي يمنح لهذه المؤسسات صلاحيات كانت بالأصل مقصورة عليه وليس على سواه.^(١٤) وليس أدلًّا على قدسيّة شخص الخليفة وقدسيّة الوظيفة التي يمارسها، أن الخلفاء منذ خلافة عثمان (سنة ٦٣٣) وحتى فترة الانقلاب العسكري في السودان الذي أتى بالعقيد جعفر النميري سنة ١٩٨٤ قد تلقوا بلقب "خليفة الله" مروراً بعهود الخليفة الأموية والعباسية والخلافة الشيعية في مصر والتي عرفت بالخلافة الفاطمية، وأن هذا اللقب لم يقفر، أيضاً، عن خلفاء الأسرة الأموية الذين حكموا في شبه الجزيرة الأيبيرية، أو ما تسميه الرواية العربية خلافة الأندلس.^(١٥) وكان التعبير العملي لهذا اللقب ليس مجرد إفراج مؤسسات الدولة من صلاحياتها بل تهميش الدور الذي كان من المفروض أن يلعبه الفقهاء المسلمين كمشرعين.

أمعن الخلفاء في إضفاء مسحة الجلاله والقدسية على خلافتهم، فخلعوا على أنفسهم الواناً من الألقاب الدينية، ونشطوا في نشر هذه الألقاب حتى تتغلغل في وعي العامة والخاصة، فاستهوا بذلك طوائف كثيرة من الناس من عرب وموالي (مسلمين من أصول ليست عربية) في أقاليم الدولة كافة. وأسهم الشعراء الموالون لباطل الخلفاء إسهاماً بارزاً في نشر هذا الوعي وتعزيزه.^(١٦)

وانطلاقاً من هذا المنظور الذي ربط بين منصب الخليفة وشخصية الخليفة من جهة، وبين الله من جهة ثانية، فجعل الخليفة خليفة لله في أرضه، استثار بالوكالة على تنفيذ الإرادة الإلهية، ما حدا بالمفكر عبد الله بن المفعع، الذي كان أحد مستشاري البلاط أيام حكم الخليفة العباسى الثانى أبي جعفر المنصور، أن يتقدم بالنصحية له كي يبعد النظر في مجلمل التشريعات المعمول بها في مختلف الأقاليم وولايات الدولة، وأن يقوم بصياغة جديدة لها بهدف توحيدها ونبذ الاختلافات أو التناقضات الموجودة فيها، والتي تسبّب فيها اختلاف الاجتهادات في تفسير الشريعة والأحكام الدينية لدى فقهاء الأقاليم، أو بسبب تأثر هذه التشريعات بالنظم والأعراف والتقاليد المحلية. وكان رأي ابن المفعع أن ينهض الخليفة بتكييف أحد الفقهاء كي يضع لهذه الغاية كتاباً جاماً يوحد التشريعات ليتم

تعيمها والعمل بها في كل ولايات الدولة، على شكل يرتضيه الخليفة.^(١٤٤) ولعل في هذا الخبر المنسوب إلى ابن المقفع ما يوضح تكليف أبي جعفر المنصور، أو ابنه الخليفة المهدى الإمام الفقيه مالك بن أنس أن يضع للناس كتاباً في الفقه والشريعة. وكانت الملاحظة المشهورة التي رواها المؤرخون على لسان الخليفة المنصور حين كلف مالك بتأليف الكتاب أن "وطئه للناس" سبباً في تسمية ذلك الكتاب باسم "الموطئ".^(١٤٥)

على هذه الخلافية من المنظور الثيوقراطي للخليفة ولنصب الخلافة، تبلورت في ذهن الأجيال الإسلامية وفي وعيها ومنذ وقت مبكر لقيام نظام الحكم الإسلامي، فكرة الازدواجية بين الخليفة وبين الخلافة، أي بين الحكام والنظام، وبمعنى آخر ساد مفهوم "شخصنة الدولة"، فالدولة/الخلافة، تعني بالضرورة شخصية الخليفة أو السلطان نفسه، ففيه تخزل مؤسساتها وشرائعها، فقوله القول الفصل في أمور السياسة والقضاء والإدارة والأموال وفي كل شيء. وإذا ما تراجع هذا المفهوم الشخصاني للدولة، فهي تتجسد في أحسن الأحوال في الأسرة الحاكمة وفي حاشية الحاكم ورجال بلاطه.^(١٤٦)

لم يكن عنصر القيادة الدينية هو وحده المسؤول عن ظاهرة شخصنة الدولة الإسلامية، وإنما كانت هنالك عوامل موضوعية ذات صلة عضوية بالمفهوم الإسلامي للدولة. وكان من أبرز هذه العوامل "مبدأ الجهاد" وهو أحد المحاور الأساسية التي قامت "مؤسسة الأمة" على أساسه، لأنه كان الوسيلة الأفضل في نظر المسلمين الأوائل لإخراج فكرة عالمية الدعوة إلى حيز التنفيذ. فكان الجهاد هو المعيار الذي يحدد انتماء الفرد إلى الأمة الإسلامية، وبدونه فإنه لا يعتبر واحداً من أبنائها. وقد وضح القرآن الكريم هذه النقطة أياً توضيح، كما بينت ذلك الآية: "والذين آمنوا بعد وهاجروا وجاهدوا معكم فأنزلناك منكم" (الأنفال: ٧٥). وبسبب محورية عنصر الجهاد، كانت دولة الإسلام دائماً دولة عسكرية، سياستها الخارجية تصب في التوسيع والانتشار (الفتوح)، وكان مواطنوها دائماً من المقاتلين. ومن هذا المنطلق كانت المؤسسة العسكرية أو ما كان يعرف بديوان الجند أو ديوان العطاء هي أولى المؤسسات التي أنشئت في دولة الإسلام الفتية والتي سبقت

غيرها من المؤسسات.^(١٤٧) وكانت هذه السياسة هي التي سارت عليها الأسر الحاكمة المتعاقبة دون استثناء. فكان حكام هذه الأسر، ولكن يثبتوا للناس أنهم جديرون بمنصب الخلافة، وليركزوا استحقاقهم للألقاب المقدسة، شديدي الحرث على تطبيق مبدأ الجهاد، ليس دائمًا من أجل الجهاد ذاته، بل كوسيلة يصرفون بها أنظار الناس عن قضيائهم اليومية، ويجرّدون بواسطته فئات المعارضة الدينية والسياسية من أسلحتها ضد النظام القائم.

ومن أجل النجاح في سياسة الفتح التوسعية، ومن أجل تنفيذها بفاعلية كان على رأس الدولة أن يضمن النجاح في تطوير أبناء القبائل وإخضاعهم لسلطانه، لأنهم هم وحدهم كانوا مادة الجهاد ومصدر تجنيد المقاتلين. فكان الاستبداد بالسلطة ومركزة الحكم وتجميع السلطات كافة ضرورة عملية ملحة، على ضوء النزعة الاستقلالية للقبائل، وعلى ضوء حقيقة كون الرجل القبلي صعب المراس وصعب القيادة. ليس هذا فحسب، فقد كانت المنافسات السياسية على الحكم من قبل الأسرستقراطية القرشية مما يغذي نزعة التمرد لدى أبناء القبائل، ويقوى ميل أبنائها على التمرد وعدم الانضباط، ومن هنا تضاعفت الحوافز لدى الخلفاء من أبناء الأسرة الحاكمة لتعزيز قبضتهم على السلطة والاستحواذ على المؤسسات كافة واستخدام الوسائل كافة لفرض سيطرتهم على مراافق الدولة لجم المعارضة وخلق حركات التمرد على السلطة.

وهكذا أصبحت مؤسسة الخلافة أقرب إلى ما يعرف في مصطلح العلوم السياسية بـ etatisme منها إلى الدولة، وباتت الخلافة في نظر الإنسان العادي هي الخليفة وأضحى الخليفة هو الخلافة.^(١٤٨)

(ج) النظرية السياسية والواقع التاريخي

عندما تناول أبو الحسن المأوردي (٤٥٨/١٠٥) أحد رواد الفكر السياسي السنوي (الأرثوذكسي) موضوع نظام الحكم في الإسلام، تعرض للقضايا والمبادئ الأساسية التي يرتكز عليها هذا النظام. وتوقف عند المنطلقات السوسيولوجية والدينية والإنسانية التي أفرزت مؤسسة الخلافة الإسلامية في صيغتها النهائية

التي تطورت إليها حتى عصره في منتصف القرن الحادى عشر. ويلخص في كتابه المعروف باسم "الأحكام السلطانية" خلاصة آراء المفكرين المسلمين ممن سبقوه أو عاصروه في فلسفة نظام الحكم والمبررات العقلية والدينية التي تسوغ بل والتي تحتم قيامه واستمراره. ويجدر التنويه في هذا الصدد أن التوجه الواقعي هو الذي ميز الرؤية السياسية للماوردي فجاءت آراؤه انعكاساً لواقعية السياسية (*réalisme politique*) بعيداً عن المثالية الدينية (*dogma*). وليس من قبل المصادقة أن يسبغ على أنظمة الحكم وأنماط السيادة السياسية، التي قامت في مختلف أقاليم العالم الإسلامي وفي فترات زمنية متتالية، صفة الشرعية، بل إنه لم يحاول أن يجرد أيّاً منها من لباس الشرعية مهما كان بعيداً أو مخالفًا لنطء الخلافة الأول الذي قام مباشرة بعد موت النبي، والذي يعرف في المصطحب السياسي الإسلامي باسم "الخلافة الراشدة".^(١٤)

وبغض النظر عن اختلاف فقهاء العلوم السياسية المسلمين بشأن المنطلقات الموجبة لقيام مؤسسة الحكم، سواء كانت المنطلقات عقلانية (*rational*) أم كانت شرعية دينية (*dogmatic*) فإنهم أجمعوا على أنها مؤسسة مكرسة وموظفة لتتوب عن النبي صاحب الشرع لحراسة الدين وسياسة الدنيا به، بمعنى أن تكون لهذه المؤسسة وظيفتان: الأولى دينية محضة تتلخص في حماية الدين وتحصين العقيدة ومن ثم الإصرار على أحكامه وشرائعه، وتكون الثانية ذات طابع زمني دينيوي يتلخص بإدارة شؤون الدولة والأمة بموجب تلك الأحكام. ولكن ما حصل على أرض الواقع أن حكام المسلمين قد جبروا القداسة الدينية لهذه المؤسسة وأفرغوها على أشخاصهم هم. وبحكم صلة الرحم وأواصر القرابة الدم التي كانت تربط حكام الأسر الحاكمة بالنبي صاحب الشرع والقداسة الدينية، وخاصة الأسرة الأموية ومن بعدها الأسرة العباسية اللتين حكمتا باسم السنة النبوية (إذا ما استثنينا الأسرة الفاطمية التي مثلت التيار الآخر الشيعي/*العلوي*، فقد أفرغ حكام هذه الأسر قداسة النبوة على أنفسهم، ثم قاموا من منطلق الرغبة في تكريس حق الأسرة الوراثي ومن منطلق الاستبداد المطلق بالحكم واتخاذ القرار بتوجيه توتاليتاري، باستبعاد عنصر النبوة كمصدر لصلاحياتهم وشرعية حكمهم

وأستبدالها بعنصر الألوهية، فافرغوا على أنفسهم قداسة إلهية مدعّاة وأوهموا الناس أنها تأتّهم مباشرة من الله دون وساطة النبوة. وعلى هذه الخلفية، ظهرت ألقابهم الجديدة التي انتحلوها لكي تدعم هذا المنهج، فصار يطلق على الخليفة لقب "خليفة الله" بعد أن كان يطلق عليه إبان العهد الراشدي "خلفية رسول الله".^(١٠٠) ومن هذا المنطلق ارتبط الولاء لله بالولاء للحكام الذين يحكمون بتقويض مباشر منه، وصار الولاء للخليفة (الإمام) هو نفسه الولاء لله، وأن الإيمان لا يتم إلا به، وأن غيابه يؤدي إلى انتقاص في عقيدة الفرد المسلم بما يحمله هذا الانتقاص من تعبيات.^(١٠١)

ومهد هذا المنظور تجاه طبيعة الخلافة الإسلامية السبيل إلى تحويلها إلى مؤسسة إلهية لا تخضع للنقد، بل هي فوق النقد أصلًا لأنها قدر إلهي محظوظ لا فرار منه ولا يجوز الاعتراض عليه، لأن الاعتراض عليه، كالاعتراض على إرادة الله سواء بسواء. وهذا ما نادى به أنصار مذهب الجبرية (determinism) الذي روج له جماعة من العلماء والفقهاء الذين اشتراكوا لهم حكام الأسرة الأموية ضمن مساعدتهم لإيجاد منطلقات شرعية لعملية استيلائهم على الخلافة.^(١٠٢) وروجت في هذا السياق أحاديث منسوبة إلى النبي (ص) تجعل الحكم في مكانة تضاهي مكانة الله، وكان من بين هذه الأحاديث ما نسب إلى النبي قوله: "لا تسربوا للسلطان فإن السلطان هو الله".^(١٠٣) ومنذ ذلك الحين، صارت الجبرية أو الفكر الجبري هي المرجعية الشرعية الأساسية للتوجه الديكتاتوري في نظام الحكم الإسلامي الأرثوذكسي، ثم باتت هي المرجعية الدينية الشرعية لمصادرة حرية الرأي وكم الأفواه في المجتمع العربي الإسلامي، وجعل من فكرة المعارضة السياسية، ومبدأ الرأي الآخر من المحاذير التي يحرمنها القانون الإلهي. وعلى هذا الأساس، باتت حركات الاحتجاج وأحزاب المعارضة التقليدية في العالم الإسلامي كحركات الخارج، والشيعة والمرجنة الأولى حركات محرمة، وصنفت على أنها حركات كافرة يعاقب أصحابها وأنصارها بالموت والإعدام. وإنمعانًا في ترسیخ هذا النهج القمعي، عمّلت الحركات الفكرية والمذهبية، التي كان من روادها جماعة القدرية الذين أسسوا لظهور فكر الاعتزاز أو الفكر الفلسفـي النقدي الذي أطلقت

عنانه جماعة إخوان الصفا فكرأً محظوظاً الصفت بأصحابه تهم تراوح بين الفسق والزنقة وبين الإلحاد والكفر.^(١٥٤)

وبسبب رواج الفكر الجبري الذي أشاعت المؤسسة السنوية الحاكمة من على منابرها الدعائية في المساجد ومجالس القصص والقصاص، بين أوساط العامة، وبسبب قوة العامل الديني الذي روج هذا الفكر من خلاله، لم يبق أمام فئات المعارضة وأحزابها من وسيلة تستميل بها الانصار إلى صفوفها إلا الوسيلة الدينية ذاتها. فعلى سبيل المثال، لجأت الحركة الشيعية لتبرير نظريتها السياسية البديلة القائلة بحق العلوبيين في الخلافة دون غيرهم من الأسر القرشية، إلى المشاعر الدينية ذاتها التي تستحوذ على جماهير البسطاء من عامة المسلمين، فأفاقت في نفوس العامة فكرة "النور الإلهي" الذي حل في الآئمة من أهل البيت، واستخدمت في سبيل ذلك مختلف أساليب الشعوذة وإفشاء المفاهيم الغيبية المتعلقة بفكرة الحلول والتناصح، فارتسم الآئمة العلويون في أذهان العامة أساساً ذوي ميزات خارقة فوق بشرية، تحل فيهم الروح الإلهية النورانية وتنتقل فيهم جيلاً بعد جيل، حتى وصل الأمر في نهاية المطاف إلى درجة المزج بين الإمام من أهل البيت وبين الله ذاته، كما ادعى في نهاية القرن الرابع وبداية القرن الخامس (العاشر والحادي عشر للميلاد) الخليفة الفاطمي، الحكم بأمر الله أنه إله يعبد من دون الله جل وعلا.^(١٥٥) وعلى الخلفية ذاتها، شاعت بين أنصار الحزب العلوي فكرة "المهدي المنتظر"، وهي الفكرة المواربة لعقيدة "المسيح المنتظر" في الديانتين المسيحية واليهودية، حيث غدت فكرة المهدي حركات الشيعة المختلفة على الدوام بأسباب البقاء والاستمرارية، مهما كان يواجهها ويواجهه انصارها من قمع وتنكيل، إذ يظل الأمل بظهور الإمام المنتظر (المهدي) يداعب أحلامهم، فيعلنون أنفسهم بقدومه في يوم من الأيام ليملأ الأرض عدلاً بعد أن ملئت جوراً.^(١٥٦)

لقد أدى ارتكان حركات المعارضة على العامل الديني لتبرير سعيها للوصول إلى السلطة، تماماً كارتكان السلطة القائمة على العامل نفسه في تبرير شرعية وجودها إلى الحكم، إلى جعل عملية انتقال السلطة من أسرة إلى أخرى عملاً شرعياً يلقى قبول الناس أو سكتهم على الأقل، وهو أمر لم تستند منه حركات المعارضة

الرئيسية فحسب، بل استفاد منه أبطال الحركات الانفصالية المتعاقبة التي شهدتها بلاد العالم الإسلامي منذ منتصف القرن التاسع الميلادي. وصار الزعماء الانفصاليون حكامًا شرعين في نظر الفقهاء وأفراد الأمة على حد سواء، خاصة بعد أن سيطرت البراغماتية السياسية على الفكر السياسي الإسلامي في العصر الوسطي، وصار الزعيم الانقلابي الانفصالي سلطاناً شرعاً لكل شيء مجرد أنه يمتلك القوة العسكرية التي توصله إلى سدة الحكم وتثبت أقدامه فيه منذ أن قن الماوردي نظرية "وزارة الاستيلاء" وطورها من بعده الفقيه المفكر ابن جماعة فيما عرف بمبدأ السلطان "ذى الشوكة".^(١٠٧)

(د) الدولة والقبيلة

عندما رسمت الوثيقة النبوية الخطوط العريضة لتشكيل نواة الأمة الإسلامية، أعادت الاعتبار للقبيلة ككيان اجتماعي متماسك، أو كوحدة مستقلة قائمة بذاتها بعد أن ألغت مؤسسة المؤاخاة، وعلى الأخص حق التوارث الذي كان من شأنه أن يلغي الرابطة القبلية القائمة على صلة القرابة ويهدم بالتالي البنية القبلية. وكان تغير موقف الإسلام، كمؤسسة سياسية، من القبيلة مدفوعاً بالرغبة في تشكيل مؤسسة الأمة، ولم يتم نتيجة تغير مبدئي في توجهه القبلي. وهو ما يمكن تسميته في المصطلح السياسي المعاصر خطوة تكتيكية وليس استراتيجية. فلو أصر النبي على استمرار التوجه الراديكالي تجاه القبيلة كما تجسد على الأقل، في مؤسسة المؤاخاة، لاصطدم بموقف عدائٍ متشدد من جهة القبائل سيؤدي حتماً إلى إعاقة تشكيل مؤسسة الأمة، إن لم يعطّل قيامها إطلاقاً.

انعكس هذا الأمر بطبيعة الحال على الإنسان المسلم الذي ظل مرتبطاً على الصعيدين السياسي والاجتماعي بقبيلته الأم، خاصة في غياب المؤسسات القادرة على تقديم البديل الملائم للقبيلة، والكفيلة بتعويض الإنسان الفرد عما سيخسره إذا ما فك ارتباطه بالقبيلة.

ولما دخلت المؤسسة الإسلامية السياسية مرحلة التشكل البنائي بعد الفتوحات الإسلامية المبكرة أيام الخلفاء الراشدين، فإنها لم تستطع أن تخطو إلى الوراء،

معنى أنها لم تعد قادرة، بل يبدو أنها لم تكن راغبة في العودة إلى انتهاج الخط الراديكالي الذي سبق للنبي أن تبنّاه ثم تراجع عنه بعد ذلك كما بتنا. وبدلًا من ذلك استمرت في انتهاج سياسة التسوية مع القبيلة. فجعلتها في محور عملية المؤسسة التي شرعت فيها. ففي المؤسسة العسكرية المعاصرة، مؤسسة ديوان الجند/ أو ديوان العطاء كانت القبيلة هي المحور التنظيمي الوحيد لهذه المؤسسة، فكان المبني الداخلي للجيش قائماً على الانتفاء القبلي، حيث رتبت قوائم المقاتلين وفقاً لانتسابهم القبلي، فكانوا يدعون إلى المهمة العسكرية كوحدة قبلية واحدة، لا تختلط بالقاتلين من قبيلة أخرى، وكان لهذه الوحدات العسكرية القبلية كواردها الإدارية والقيادية، وكان لها راياتها القبلية الخاصة بها.^(١٠٨)

وكانت القبيلة، أيضًا، في مركز اعتبارات العمران المدني، فعندما تم تخطيط المدن الإسلامية في البلاد التي دخلها العرب المسلمين، بني لكل قبيلة أو لكل فيدرالية قبلية (مجموعة قبلية تنتهي إلى جذم واحد) حيًّا أو أحياء خاصة بها لا يسكنها إلا أبناء القبيلة الواحدة، وكانت عملية الفصل القبلي داخل المدن غير مقصورة على الأحياء فحسب، بل شملت الأموات حيث خصصت للقبائل مقابر منفصلة أيضًا.^(١٠٩)

وفوق كل هذا، فقد حول النظام الإسلامي السياسي القبيلة العربية إلى قطب سياسي وأعطتها الأولوية والتفضيل على حساب الدولة، وذلك عندما أقر الترتيبات المتعلقة باعتماق سكان البلاد المفتوحة من غير العرب الديانة الإسلامية. فإذا ما أراد الفارسي المجوسي (الزرادشتى العقيدة)، أو عندما أراد القبطي المسيحي أو اليوناني المسيحي أن يعتنق الإسلام اشترط عليه أن يغير نسبه الأصلي، وأن يلتحق بإحدى القبائل العربية ويحول نسبة إليها، ليصبح فلان بن فلان الأزدي، أو الثقفي أو الكلبي أو التميمي، بدلاً من انتسابه إلى رموز إسلامية أو سلطوية غير القبيلة.^(١١٠) إذ تحولت القبيلة إلى هوية المسلمين الجدد، هوية اجتماعية وسياسية معاً.

نظرًا لكل هذا، فإن القبيلة ضمن النظام السياسي الإسلامي لم تحافظ على سلامتها بنيتها السياسية والاجتماعية والوظيفية فحسب، بل ازدادت قوّة ومكانته

وتاثيراً، حتى صارت إلى حدٍ كبير نِدَأً للدولة ونِدَأً للنظام السياسي الذي يقف الخليفة على رأسه، فليس غريباً والحالة هذه أن يشعر الفرد أن القبيلة حصن حصين يحميه من تهديد المؤسسة الحاكمة، ولذلك، فإنه كان يسمح لنفسه أن يتحدى أنظمة المؤسسة وقوانينها دون تردد، لأنه كان يرى في قبيلته درءاً يحميه من عقوبة الدولة. وقد عبر عن ذلك أحد شعراً الفترة الأموية من أبناء القبائل عندما كانت تطارده شرطة الخليفة وتحاول القبض عليه لجناية جنابها، حيث يقول:(١١١)

أَيْرَجُو بَنُو مُرْوَانَ سَمِيعًا وَفَلَاعِتِي وَقَوْمِي تَمِيمٌ وَالْفَلَاءُ وَرَائِي

وهكذا باتت القبيلة شوكة في حلقة الدولة، وكان لا بدّ من خوض معركة تبرهن بها الدولة أنها هي صاحبة السيادة على رعاياها وليس القبيلة.

(ه) الصراع على الولاء

بات الفوز بالولاء السياسي لأبناء القبائل الشاغل لرئاس الدولة، وللأسرة الحاكمة، وللقائمين على رأس الأجهزة السلطوية المختلفة. وكان الوصول إلى هذه الغاية شديد الإلحاح أحياناً، إذ كان يزداد حدة في الظروف السياسية العصبية التي كانت تتعرض لها القيادة السياسية التي تستائز بالحكم بين الحين والآخر. وكان هذا الإلحاح يتحول إلى نوع من الهوس عند بعض حكام الولايات المضطربة سياسياً كولاية العراق إبان فترة الخلافة الأموية، وخاصة في ولاية كل من زياد بن أبيه، أو الحاج بن يوسف، أو خالد بن عبد الله القسري، أو يوسف بن عمر الثقي، حيث كانت هذه الولاية على عكس غيرها من الولايات الإسلامية ذات كثافة قبلية عالية ليس على الصعيد العددي فحسب، بل على صعيد تعدد الأصول والانتماءات القبلية. فبسبب قربها من بوادي جزيرة العرب التي تخرج منها القبائل العربية المهاجرة تباعاً ودون انقطاع، صارت العراق المحطة الرئيسية لقبائل المهاجرين، ولما لم تكن البنية التحتية في هذه الولاية غير قادرة على توفير الحد الأدنى اللازم لاستيعاب هؤلاء المهاجرين في الأحياء السكنية المكتظة لمدينتي الكوفة والبصرة، ولما لم تكن المؤسسة العسكرية (ديوان الجندي) بحاجة إلى خدمتهم

العسكرية، بعد أن تجمدت حركة الفتوحات الإسلامية ولم تعد قادرة على تخطي الواقع الحدودية التي وصلت إليها في الجبهة الشرقية والشمالية الشرقية، واقتصر الجهد العسكري على مهمة الدفاع، وجدت هذه الأفواج العارمة من المهاجرين نفسها بلا سكن ملائم، وبدون مصدر رزق ثابت. ولذلك، أصبح هؤلاء المهاجرين نهباً للتيارات السياسية والحركات الدينية المعارضة، فتنازعتهم الآراء السياسية والتيارات الفكرية التي رفعت شعار إسقاط النظام السياسي القائم، أو الإطاحة بالأسرة الحاكمة على الأقل. ليس هذا فحسب، فقد سبب الانتظاظ والتنافس على مصدر الرزق احتكاكاً دائمًا بين الجماعات القبلية المختلفة، ما عدى ما يعرف بالعصبية القبلية (الحروب القبلية) وزادها استعراراً^(١٢) وأدت ظروف القلق السياسي والاضطراب الاجتماعي للذين سادا في هذه المدن (الأمصال)، إلى زيادة اللحمة القبلية وتعاظم قوة الرياط العائلي (القبلي) وتعمق ولاء الفرد لقبيلته لأنها ظلت هي الجهة الوحيدة التي توفر له الأمان والأمان، ولربما، أيضاً، توفر له ما يسدُ به رمقه ويستك جوعه. ولما كان الولاء للقبيلة جزءاً لا يتجزأ من الموروث السياسي والاجتماعي، الذي كان يرقى إلى مستوى المسلمين المقدسة في المناخ الاجتماعي للقبيلة^(١٣) لم يكن من السهل زعزعة هذا الولاء، وبالآخر إضعافه أو تحويله إلى جهة أخرى، من دون تحطيم هذه المسلمين، بمعنى آخر تحطيم البنية القبلية أو تقسيط كتلتها البشرية ووحدتها المكانية والجغرافية.

اتاحت الفتوحات الإسلامية الفرصة أمام حكومة الخلفاء المبكرة، تحقيق هذا الهدف، أو تحقيقه بشكل جزئي على الأقل. فرأينا كيف انتشر أبناء القبيلة الواحدة في جهات مختلفة، فقسم في العراق، وأخر في بلاد الشام، وثالث في مصر وشمال أفريقيا، ورابع في إيران وبلاد المشرق. وكان هذا الانتشار يحدث، أحياناً، مصادفة عن غير قصد، لأن الفتوحات لم تحدث مرة واحدة بل على مدار بضع عشرة سنة من جهة، ولأن المقاتلين من أبناء القبيلة الواحدة لم يخرجوا للقتال دفعة واحدة من جهة أخرى، بل كانوا يخرجون على دفعات، فيأتون إلى المدينة عاصمة الخلفاء الراشدين، ومن هناك يجندون في الجيوش التي تخرج إلى جبهات القتال دعماً ونجة للجيوش التي سبقتها. وفي أحيان أخرى كانت عملية

الانتشار لا تتم بشكل تلقائي عفوياً، وإنما كانت تنفذ بتدخل مباشر من القيادة السياسية، التي كانت تكره مجموعة من مقاتلي قبيلة ما إلى التوجه إلى جهة لا يريدونها.^(١٦٤)

وفي سبيل تحقيق هذه الغاية، كانت حكومة الراشدين تلجأ إلى سياسة الإغراء والترغيب لصرف مجموعة قبلية عن التوجه بدلاً من الجهة التي يرغبونها إلى جهة أخرى لا يرغبونها، وإنما ترغبها الدولة.^(١٦٥) وكانت الحكومة تضطر أحياناً إلى الاستجابة بشكل جزئي لرغبة المجموعات القبلية أمام إلحاح هذه الجماعات وتعنتها. ومع ذلك فقد كانت الحكومة قادرة على تفريق شمل المجموعة القبلية الواحدة التي توجهت إلى ولاية بعضها لأن توطن هذه المجموعة في أكثر من موقع أو أكثر من مدينة واحدة في الولاية نفسها.

رأينا مثل هذا الشتت الجغرافي لأبناء القبيلة الواحدة، أو ما يمكن تسميته تفكيك الكتلة الديمغرافية القبلية، في فلسطين الإسلامية إبان القرنين السابع والثامن للميلاد، فكنا نرى في مدينة واحدة مثل طبرية، أو القدس، أو ميناء قيسارية، أو ميناء عسقلان مجموعة قبلية فسيفاسية يتبعها ابناؤها إلى أصول قبلية شتى. فكانت قبيلة مثل جذام أو مثل لخم منتشرة تقريباً في المدن الفلسطينية كافة من شمال فلسطين وحتى جنوبها.^(١٦٦)

ولم تغب خطة تفكيك الكتلة القبلية عند توطين القبائل العربية في ولايات الدولة الإسلامية الأخرى. ففي العراق حلّ أبناء القبيلة الواحدة في مختلف مدن العراق، فكنا نجد جالية منهم في كل مدينة من مدنها وخاصة في المراكز الاستيطانية التي خططت الدولة إقامتها، كالكوفة والبصرة وواسط والحديثة الملائقة للموصل وبغداد وسامراء^(١٦٧). ولم يكن توطين مجموعة قبلية ما في مدينة من المدن يشكل ضماناً لعدم تفكيك هذه المجموعة هي الأخرى، وكان يحدث أن يورّع أبناء هذه المجموعة على أحياء عدة في المدينة الواحدة فيضطرون للإقامة جنباً إلى جنب مع مجموعات تنتهي إلى قبائل أخرى. وكان ذلك يحدث كثيراً بسبب تفاوت الحجم العددي للمجموعات القبلية التي استقرت في هذه الأحياء، فكانت هنالك أحياء ذات مساحة واسعة تتسع للعديد من المجموعات القبلية، كما كانت أحياء أخرى

تضيق عن استيعاب الجميع، وكانت هنالك حاجة إلى نقل الفائض إلى أحياه أخرى.

وكانت المقتضيات الإدارية على مستوى المدينة تؤدي إلى إعادة تقسيم الأحياء، لاعتبارات مختلفة، فكان ينتج عن ذلك عملية دمج أو فصل إداري تطال الأحياء كافة ضمن المخطط الهيكلي للمدينة الواحدة. وكانت المدن المقسمة إدارياً وهيكلياً إلى أربعة أحياه (الأربع) تصبح خمسة أقسام إدارية وأحياناً سبعة أقسام (أسباع).^(١٧٦) ومعنى ذلك أن تفكك الكتلة القبلية لا يتم فقط على مستوى الولايات الإسلامية، ولا يتم فقط على مستوى القطر الواحد، ولكنه كان يتم، أيضاً، على مستوى المدينة الواحدة.

وإمعاناً في إضعاف الكتلة القبلية الديمغرافية، كانت الدولة تعمد إلى توطين أقلية اثنية غير عربية داخل الأ蚊ار (المدن الإسلامية المنشأة)، كما حدث مع الأقلية الإيرانية الأصل من "الأساوية"، أو المجموعات الإثنية الهندية الأصل والمعروفة باسم الرُّطُو والسياجة والاندغار التي وطئت في مدينة البصرة.^(١٧٧) أو كالمجموعة الإثنية اليونانية الأصل (الأحمراء) التي وطنت في الأحياء المخصصة للقبائل اليمنية في مدينة الفسطاط/القاهرة.^(١٧٨) ولم تكن ظاهرة دمج الأقليات العربية غير العربية مقصورة على إقليم دون آخر أو على ولاية دون أخرى، فبالإضافة إلى وجودها في مصر وفي العراق، فقد ظهرت في ولاية بلاد الشام، ما يدل على أنها كانت سياسة استراتيجية وليس مجرد إجراء محلي نفذه حاكم هذا الإقليم بمعزل عن السياسة الرسمية لحكومة الراشدين في المدينة. فعندما اتخذ القرار بإعادة ترميم الحصون والمدن الساحلية في بلاد الشام في خلافة عثمان بن عفان، قام حاكم هذا الإقليم معاوية ابن أبي سفيان منذ سنة ٤٤ هـ بإعادة ترميم العديد من المدن والمواقع العسكرية الساحلية التي دمرت خلال حرب الفتوح بين العرب وبين الجيوش البيزنطية، وكانت غاية هذا الترميم عسكرية محضة، قصد منها توطين المقاتلين العرب وعائلاتهم في هذه المدن المرمرة بشكل دائم، حتى يكونوا على استعداد مستمر للتصدي لهجمات الأسطول البيزنطي على هذه السواحل، بقصد تحويلها إلى رأس جسر تعبره قواتها البرية لمهاجمة العمق البري في بلاد الشام. وكانت هذه السياسة الدفاعية التي بادر إليها

معاوية في هذا الوقت المبكر، قد أصبحت سياسة أموية ثابتة، حيث نهج الخلفاء الأمويون الذين حكموا بعد معاوية السياسة نفسها، خاصة في عهد عبد الملك بن مروان وابنه هشام بن عبد الملك. وشملت خطة الترميم والتوطين مدنًا كثيرة على طول سواحل البحر الأبيض المتوسط الشرقية كان من أبرزها مدن جبيل وصيدا وصور في الساحل اللبناني، ومدن عكا وقيسارية وأرسوف (سيدينا علي اليوم) وبافا وعسقلان على الساحل الفلسطيني. وكان مما يلفت النظر في عملية التوطين هذه أن عدداً من الأقليات العرقية غير العربية قد وطنت جنباً إلى جنب مع أبناء القبائل العربية في هذه الموارنة والواقع، وذكر من بين هذه الأقليات الإثنية فرس وأقباط وترك وهنود ويهود أتى بهم من جهات شتى.^(١٧١)

تركت سياسة التفكيك الديمغرافي للقبيلة التي تنتهي إليها حكومات الخلفاء على مدى أكثر من قرن من الزمان، بصماتها على العرب من أبناء الأصول القبلية الذين استقروا في المدن والتجمعات السكانية الكبيرة، خاصة في تلك الولايات التي أشرنا إليها من قبل، حيث بدأت تظهر على السطح بوادر التراجع والضعف على الروابط القبلية التقليدية، لتقوم بدلاً منها روابط من نوع آخر، كان الانتفاء إلى الإقليم أو الناحية أو المدينة جانبها الأبرز. وفي الوقت نفسه، بدأ الانتفاء الحزبي/السياسي يأخذ موقعًا متقدماً كمؤشر على تراجع الانتفاء للقبيلة، حتى أن أبناء الجيل الثاني من مهاجري أبناء القبائل الذين استقروا في الولايات المفتوحة وتوطنوا في الأ蚊ار، قد أظهروا درجة عالية من الولاء السياسي للدولة على حساب الولاء للقبيلة، ووصل الولاء للقبيلة درجة من التدهور جعلت أبناء القبائل معه على استعداد أن يسفك أحدهم دم أخيه لصالح انتقامته السياسي. وقد ظهر ذلك جلياً في الصراع الذي نشب بين مؤيدي خلافة علي بن أبي طالب من أبناء القبائل العربية التي استقرت في العراق، وبين إخوانهم من أبناء القبائل العربية التي استقرت في بلاد الشام والتي ساندت مطالبة حاكم هذه الولاية معاوية بن أبي سفيان بالخلافة. هذا الصراع الذي أسفر عن المواجهة العسكرية في صفين، حيث قاتل أبناء القبائل الواحدة بعضهم البعض، إذ كانت فئة منهم تقاتل في صفوف علي وفئة أخرى تقاتل في صفوف معاوية.^(١٧٢) وإذا كان بعد

السياسي قد أدى إلى هذه النتيجة في وقعة صفين، فإن بعد الأيديولوجي كان بعيد الأثر في إضعاف الولاء التقليدي للقبيلة، حتى بات أقوى من كل ولاء وأقوى من كل اعتبار، تجلى ذلك بوضوح لدى أبناء القبائل الذين انخرطوا في فرقة الخارج التي تبلورت كحركة أيديدلوجية راديكالية فعالة بعد حرب صفين، لتصبح أخطر الحركات الثورية الراديكالية على الساحة السياسية والعسكرية في العالم الإسلامي على مدى أكثر من ثلاثة قرون بعد ذلك.^(١٧٣)

وبمرور الزمن، أخذت تبلور في المجتمع العربي المدنى هوية جديدة بدلًا من الهوية القبلية، وأصبح الانتماء الجغرافي للمكان ليس فقط هوية اجتماعية، بل هوية سياسية على حد سواء. وهذا ما تعكسه أقوال عبد الله بن المفعع الذي عاش في النصف الثاني من القرن الثاني الهجري / الثامن الميلادي، عندما أشار على الخليفة العباسى أبي جعفر المنصور أن يتخلى عن الاعتماد على الولاءات القبلية، وأن يجعل جل اعتماده على الولاءات الجغرافية ليجعلها محوراً لتجميع الأنصار والموالين، فيعتمد على عصبية أهل خراسان وأهل البصرة ليتصدى لخصومه السياسيين من ينتدلون إلى عصبيات إقليمية أخرى كعصبية أهل الحجاز أو عصبية أهل الشام^(١٧٤) مشيرًا بذلك إلى أنصار خصمه السياسيين، التائز العلوى، محمد بن عبد الله بن حسن بن حسن، الملقب "بالنفس الزكية" الذى ناصره أهل الحجاز، وإلى عمه عبد الله بن علي العباسى، الذى اعتمد على مناصرة أهل الشام فى محاولته للاستيلاء على الخلافة.^(١٧٥)

ولكن ظهور الانتماء الجغرافي أو الإقليمي لم يكن من الشمولية بحيث يشمل قطاعات المجتمع العربى في ظل الإسلام، وظلت القبيلة لدى قطاع واسع من أبناء ذلك المجتمع هي محور الهوية ومحور الانتماء الاجتماعي والسياسي على حد سواء. وفضلاً عن ذلك، فإن الانتماء للإقليم أو المكان لم يشكل أبداً نموذجاً من نماذج الانتماء إلى الدولة، وعلى أحسن تقدير فإنه كان يمثل مرحلة متوسطة بين الانتماء للقبيلة وبين الانتماء للدولة ككيان سياسى.

لم يقتصر تدخل الدولة المباشر على محاولات تفكيك الكتلة الديمغرافية للقبيلة، فبعد أن نجحت في تفتت كثير من القبائل إلى مجموعات صغيرة في مدن الأقاليم المختلفة، وهو ما أسفر إلى حد كبير عن نشوء الهوية الإقليمية وفي تبلورها، فإن الدولة عمدت إلى تفكيك البنية القيمية الموروثة، وإلى محاولة المس بالرموز السياسية التي ترتكز عليها القبيلة ككيان اجتماعي وسياسي متوازن. وينبغى في هذا السياق أن نؤكد أن تدخل الدولة في هذا المجال لم يكن تدخلاً منهجياً ومدروساً، بل كان تدخلاً آنياً وظريفياً أملته طبيعة العلاقة السائدة بين كتلة قبلية ما وبين الدولة ممثلة بال الخليفة أو بنوّابه في الولايات. فكثيراً ما كانت الدولة تتذكر لزعماء القبيلة التقليديين، بسبب مواقفهم السياسية التي لا تتعاشل مع السياسة الرسمية. فكانت تلğa إلى إهمال زعماء المجموعات القبلية في الأحياء المدنية المشتركة، وتقوم بتعيين رئيس واحد جديد تمتد سلطته على كل المجموعات القبلية ذات الانتساب المختلفة، وكان هذا الرئيس في غالب الحالات من المضمون ولائهم وإخلاصهم لرأس الدولة أو لحاكم الولاية.^(١٧١) فكان أبناء هذه المجموعات، وتحت إلحاح مصالحهم، يضطرون للتخلص من زعمائهم التقليديين والتعامل مع الزعيم الرسمي الذي تعينه الدولة، الذي يصبح الزعيم الفعلي (*de facto*) للحي حتى لو كره أهل الحي تعيينه. لأن هذا التعيين كان يخالف الأعراف السياسية المتبعه في تعين "سيد" القبيلة والذي كان يرتكز على عنصريين هما أن يكون من "أهل البيت" وأن يتم تعيينه في مجلس القبيلة الذي يمثل بطون القبيلة وبيوتها كافة.^(١٧٢)

ليس هذا فحسب، بل امتد تدخل الدولة إلى درجة عزل السيد/الرئيس القبلي، وتعيين آخر في مكانه كما حدث ذلك مع رئيس بكر بن وائل في ولاية العراق.^(١٧٣) وفي حالة كثر المرشحون المتنافسون على منصب الرئاسة في قبيلة ما، فقد كانت أذرعة الدولة أو ممثلوها المعنيون يتدخلون بشكل سافر لترجيح كفة أحد المرشحين على غيره.^(١٧٤)

لم تكن الدولة تلغا إلى مثل هذه الخطوات القسرية في كل الحالات، وكانت تستعويض عن ذلك بوسائل أخرى تفرغ بواسطتها منصب "السيادة" في القبيلة

من محتواه الوظيفي، وتجرد وبالتالي صاحب هذه الوظيفة من أسباب التأثير والفاعلية ضمن مجتمع القبيلة. وكما هو معروف، فقد كان سيد القبيلة يمارس بعض الوظائف الاجتماعية التي تعتبر أحد مظاهر التجسيد العملي لهذا المنصب. وكانت قدرة السيد على ممارسة مثل هذه الوظائف تعد أحد معايير السيادة التي تقاس بها أهلية المرشحين لشغل هذا المنصب، هذا عدا عن كونها جزءاً من القيم الأساسية في الموروث القبلي.

وكانت "الضيافة" إحدى أهم الوظائف التي كان يمارسها السيد بحكم كونه سيداً للقبيلة، وهي أن يستقبل ضيوف العشيرة في الليل والنهار، ويقدم لهم وجبات الضيافة المعهودة.^(١٨٠) فقامت الدولة بإنشاء مؤسسة رسمية في المدن الكبرى في مختلف الولايات أطلق عليها "دار الأضياف"، يكون تمويل نفقاتها وإدارتها تحت إشراف والي المدينة ممثل سلطة الخلافة. وكان زوار المدينة والمسافرون الغرباء عنها يأوفون إلى هذه الدار التي تقدم لهم الخدمات الازمة للغريب أو المسافر، فلا يضطر للبحث عن مضيف يستقبله أيام إقامته في المدينة من بين شيوخ العشائر التي تقطن في تلك المدينة. وقد تحدثت المصادر عن الدور الفاعل لهذه المؤسسة في بعض عواصم الأمصار في مصر والعراق وبلاد الشام.^(١٨١)

ثم تطورت مع مرور الزمن الوظيفة التي تمارسها مؤسسة "دار الأضياف" ولم تقتصر فقط على استقبال الغرباء والضيوف الطارئين على المدينة، فأنشأت الدولة مؤسسة أخرى تكمل دور تلك المؤسسة أطلق عليها مؤسسة "الموانئ" التي تعنى بتقديم وجبات منتظمة للغرباء والمسافرين من خارج المدينة، والتي كان يحضرها المترشدون والقراء من أهل المدينة نفسها.^(١٨٢) ولما تزايدت أعداد الذين يحضرون هذه الموانئ وأصبحت هذه المؤسسة أضيق من أن تتسع لكل المحتاجين، ولكنكي لا تضطر الأسر الفقيرة من أهل المدينة بنسانها ورجالها، بشيبها وشبابها ومرضها أن يأتوا إليها كل يوم، بادر بعض حكام الولايات إلى توزيع الوجبات الساخنة بعد إعدادها في المؤسسة، على المحتاجين في مختلف أحياء المدينة، فكانت الوجبات تنقل على عجلات فيدور بها الموظفون على العائلات المستورة وهي في بيوتها لتأخذ نصيتها من الطعام. وأول ما طبق هذا الإجراء في الفسطاط عاصمة مصر الإسلامية.^(١٨٣)

يعود تاريخ إنشاء مؤسسة المواند إلى أيام خلافة معاوية بن أبي سفيان في النصف الثاني من القرن السابع الميلادي، حيث كان ممثلاً زياد بن أبيه، والتي العراق أول من بادر إلى إقامة هذه المؤسسة في الكوفة والبصرة، فكانت تقدم كل يوم وجبتين، وجبة الغداء ووجبة العشاء. وأخذ حكام هذه الولاية الذين أتوا بعد زياد في تحسين أداء هذه المؤسسة وتجويد أنواع الأطعمة والمأكولات التي تتوضع على المواند؛ فشرعوا في تقديم اللحوم المشوية والسمك المقلي بالزيت، أما الأشربة فكانت الحليب أو الماء المزروج بالعسل. وكانت الولان الأطعمة المقدمة في شهر رمضان على الإقطاع تتنوع وتتجدد كل يوم. وكان جمهور المستفيدين من هذه المواند يُعدُّ بالألاف، وأخذ هذا العدد يزداد باضطراد حتى بلغ عدد من يحضر المواند في الكوفة حين كان خالد بن عبد الله القسري والياً عليها، ستة وثلاثين ألف رجل.^(١٨٤)

وكان تفعيل مؤسستي دار الأضيف والمواند يكلف خزينة الدولة أموالاً طائلة، ولم يكن إنفاقها محدوداً بين وجوه الإنفاق المشروعة التي تعارف عليها فقهاء المسلمين، ولذا، كان المسؤولون عن ذلك يخضعون للمحاسبة بسبب هذه النفقات الإضافية. وقد برأ خالد بن عبد الله القسري صرفه لهذه الأموال في كتاب بعث به إلى الخليفة هشام بن عبد الملك فقال: "إني أنفقت على الأعراب من مالِك ليكثر لـك الدَّعَاء وعليك الثناء ويجب لك الأجر".^(١٨٥) لقد كشفت هذه الرسالة بوضوح عن الهدف السياسي الذي كان الولاية يسعون لتحقيقه من وراء عمل هذه المؤسسات، وهو كسب ودّ أبناء القبائل وتعزيز ولائهم للخليفة رأس الدولة.

وإمعاناً في تفريغ التراث القبلي من مضمونه القيمي، وتضييق الفُرص المتاحة لزعماء القبائل من أجل ترسيخ مكانتهم القيادية عند أبناء قبائلهم، عمدت الدولة إلى محاربة بعض الممارسات القبلية الموروثة التي كانت جزءاً لا يتجزأ من تقاليد القبيلة، فمنعت، على سبيل المثال، التقليد المعروف باسم "إنها الرزق"، والذي يمكن اعتباره وجهاً آخر من وجوه الصدقة والإنفاق على القراء والمحاجين. وكان هذا التقليد يقضي بأن يعمد زعماء القبيلة والموسرون من أبنائها إلى جزء من أموالهم من الماشية والمؤن والأطعمة فيكتسونها عند مفترقات الطرق أو إلى

جانب الأسواق التي يرتادها أبناء القبائل، ويتركونها دون حراسة، عن قصد مسبق، تشجيعاً وإغراءً للمارة على انتهاك ما يقدرون عليه منها، دون ان تلحظهم عيون الرقباء، وبذلك يكون هدف المتصدقين بهذه الأموال قد تحقق.^(١٨٦) وكانت الدولة تحارب استمرار هذه العادة بحجة أن ذلك قد يشجع الناس على السرقة ومد أيديهم إلى أموال الغير، فكانت تلاحق من يمارس هذا التقليد معتبرة أن ذلك مخالفًا للقانون والأنظمة^(١٨٧) بينما كان منطلقها الحقيقي محاصرة نفوذ رؤساء القبائل وإضعاف مكانتهم.

وقامت الدولة من المنطلق نفسه بمنع زعماء القبائل من ممارسة التقليد القبلي المعروف بمنع "الجوار"، وهو أن يمنع زعيم إحدى القبائل الحماية لفرد أو جماعة يلحوذون إليه إذا ما كانت تتهدد حياطهم الأخطار، وإذا ما كانوا غير قادرین على حماية أنفسهم بأنفسهم، أو إذا كانت قبائلهم عاجزة عن توفير الحماية لهم. وكانت مؤسسة "الجوار" مؤسسة قبلية أصلية اعتبرت واحدة من القيم الاجتماعية ضمن المنظومة الخلقية السلوكية المسمى بـ"المروة" أو "المروءة"^(١٨٨) وإزاء تحريم الدولة على زعماء القبائل ممارسة هذه العادة، فقد اضطروا إلى التخلّي عن ممارساتها مكرهين.^(١٨٩)

لم تكتف الدولة بهذه الإجراءات التي تهدف إلى إضعاف القبيلة وتفریغ مؤسساتها من التأثير في حياة أبناء القبيلة، لتحل محلها مؤسسات الدولة. ومن أجل تحقيق هذا الهدف، قامت بإنشاء مؤسسات بديلة على مستوى القبيلة تستطيع من خلالها ليس فقط تحديد مؤسسات القبيلة وإنما تعزيز قبضتها على مجريات الأمور والاستئثار بالنفوذ والسلطة المباشرة على أفرادها. ولما كانت مؤسسة "السيادة" هي المؤسسة القبلية الأكثر تمثيلاً لاستقلالية القبيلة، بل والأكثر قدرة على ترسیخ هويتها، فقد أصبحت أكثر المؤسسات القبلية المستهدفة. وفي هذا الصدد، عزفت الدولة عن سياسة التدخل القسري، الذي كانت بموجبه تعزل هذا الرئيس أو ذاك، أو ترجح كفة أحد المرشحين لمنصب الرئاسة ضد منافسيه. وعوضاً عن ذلك، قامت الدولة بإنشاء مؤسسة إدارية سياسية في داخل القبيلة لم تكن قائمة من قبل، وكان الغرض من إنشائها تحديد مؤسسة السيد وشلّها وإفراغها من كل

مضمون سيادي سلطوي. عرفت هذه المؤسسة باسم "العرافة"، حيث عمدت إلى أحد أبناء القبيلة وعينته "عريفاً" على قبيلته.

كانت "العرافة" في الأصل وظيفة إدارية تنظيمية متفرعة عن مؤسسة ديوان الجندي أو ديوان العطا، وهي المؤسسة العسكرية التي سبق الحديث عنها. وما كان نظام التجنيد قائماً على أساس قبلي، فقد عين لكل مجموعة قبلية تنتهي إلى قبيلة معينة "عريفاً" تتحضر مسؤوليته في ضبط لوانح الجنود من أبناء قبيلته، وضمان خروجهم إلى القتال، والت bliغ عن الغائبين أو الفارين من الخدمة، أو شطب من يموت منهم، وإضافة أسماء المجندين الجدد الذين يلتحقون بالديوان، كل ذلك من أجل ضبط توزيع المعاشات والخصصات التي حددها الديوان للمقاتلين.^(١٠) ومع مرور الزمن، ومع تزايد رغبة السلطة في ضبط الشؤون القبلية، وسعت الدولة من صلاحيات صاحب هذه الوظيفة، فامتدت صلاحياته لتشمل كل أبناء القبيلة من كان منهم مهاجراً يقيم في الأ蚊ار، ومن كان منهم أعرابياً لم يهاجر وظل مقيناً في موطنه الأصلي في الباشية.^(١١) ولم يقتصر توسيع صلاحيات العريف في المجال الجغرافي حيث يشمل الجماعات التابعة للقبيلة كافة في أماكن وجودها، بل تم التوسيع على صعيد تنويع تلك الصلاحيات، إذ لم تبق محصورة في مجال المقاتلين المسجلين في الديوان، بل شملت قطاعات أخرى من أبناء القبيلة وجوانب أخرى تتصل بحياة القبيلة، كانت أصلاً ضمن صلاحيات سيد القبيلة.^(١٢) ومن أجل تنجييع عمل هذه المؤسسة، وبسبب توسيع صلاحيات العريف، فقد وضع تحت تصرفه كوادر متعددة من الموظفين والمعاونين والمستشارين. وبسبب الأهمية التي أولتها الدولة لهذه الوظيفة، وبسبب الحساسية السياسية التي تتطوى عليها، فقد كان العريف مسؤولاً بشكل مباشر أمام مؤسسة الخلافة نفسها، وليس أمام مؤسسة الحكمية في الولاية.^(١٣) ولعله مما يؤكّد البعد السياسي الاستراتيجي لهذه الوظيفة، أن المعيار الوحيد الذي كان يؤخذ بعين الاعتبار عند اختيار من يتولى هذه الوظيفة كان دائمًا معيار الولاء السياسي للدولة، فإذا ما توفر هذا العامل في المرشح لهذا المنصب، كانت تهمل باقي المعايير الأخرى، كالمعايير الدينية والأخلاقية التي لم يكن يتمّأخذها بالحسبان.^(١٤)

ويبدو أن مؤسسة "العروفة" قد نجحت في تحقيق الهدف الذي سعت الدولة لتحقيقه من وراء إنشائها، وهو تحديد أو بالأحرى مصادر الصالحيات الاجتماعية والسياسية التي كان يتمتع بها سيد القبيلة، فلم يعد الناس العاديون من أبناء القبيلة، وخاصة الأجيال الجديدة، تفرق بين "السيد" وبين "العريف"، وهذا ما تعكسه التعريفات القانونية والمدنية لمؤسسة العريف عند الفقهاء والمرشعين.^(١٩٥)

وهكذا، وبعد مرور ما يقرب من قرن على ممارسة هذه السياسة تجاه القبيلة، وبشكل منهجي مثابر، اختلط الوعي بالانتماء لدى أبناء القبائل بين القبيلة وبين مؤسسة الخلافة، حتى بات بعض أبناء القبائل يرى أن الخلافة هي قبيلته دون قبيلته البيولوجية التي تربطه بها صلة الرحم وعلاقة الدم والقرابة.^(١٩٦) وهو الوضع الذي أتى إليه الرابطة القبلية في الأ蚊ار والمراكز المدنية التي استواعت أبناء القبائل الذين هاجروا من باديتهم وتوطنوا في الأراضي التي افتتحها العرب خارج شبه الجزيرة.

الدولة العباسية والمجتمع المدني

تبوا العرب كقوة، عسكرية فاتحة، مكان الصدارة الاجتماعية في كل أجزاء الإمبراطورية الإسلامية، وكان موقعهم على رأس الهرم السياسي في الدولة قد أضفي عليهم، كامة وأفراد، صفات النبل والشرف، فصاروا يرون في أنفسهم أنهم الأرستقراطية الحقة في المجتمع الإسلامي. لم يكن هذا الأمر يهم بقليل أو كثير طوائف أهل الذمة من المسيحيين واليهود والزرادشتين المجوس وغيرهم من أبناء الطوائف الأخرى، إذ كانت لهذه الطوائف أوضاعها الدينية والاجتماعية الخاصة بها التي لا تتعارض بالضرورة مع مشاعر الفوقية والاستعلاء التي تميز بها العرب الفاتحون. في حين كانت لهذه الظاهرة آثار سلبية على قطاع اجتماعي آخر من سكان البلاد الأصليين الذين اعتنقوا الإسلام وأخذت أعدادهم تزداد باضطراد مع مرور الزمن، وهم الذين أطلق عليهم اسم "الموالى" لأنه كان حرياً بهم أن ينضموا إلى قبيلة من القبائل أو إلى أحد الأشراف من قواد العرب أو أصحاب المراكز السياسية الرفيعة فيتسبّبون إليه أو إليها ويحملون اسمها ويتحقّون بها فيصيرون جزءاً منها، لهم ما لها وعليهم ما عليها. وكانت غالبية الموالى إبان عهد الراشدين والأجيال الأولى من العهد الأموي، إما من أسرى الحرب الذين كانوا يوزعون على المقاتلين كجزء من غنيمة الحرب، ثم تحولوا بعد فترة قصيرة أو طويلة من الوجود في الأسر إلى دين أسيادهم، إما رغبة في الدين نفسه وإما

بهدف التخلص من عبودية الأسر واعتقاق رقابهم. وكانت بقية المولى من سكان البلاد المفتوحة؛ كالقبط في مصر، والبربر في شمال إفريقيا، والنبط من فلاحي الأرض في الشام والجزيرة الفراتية والعراق، ومن الفرس وغيرهم من الشعوب الإيرانية التي كانت تقيم على أراضي الإمبراطورية الساسانية قبل الفتح الإسلامي. وكانت دوافع هذه الفتنة تتراوح ما بين الرغبة في التخلص من دفع الجزية وبعض مظاهر التحثير والاضطهاد، أو بين الرغبة في تحسين أوضاعهم الاجتماعية أو الحصول على المناصب الرفيعة في أجهزة الدولة المختلفة. وكانت هناك فتنة أخرى من المولى ينتمي أفرادها إلى الأستقرارات في المجتمعات التي سبقت الإسلام سواءً أكانتوا من كبار الموظفين أم كبار التجار والإقطاعيين، فأعتقدوا الإسلام للمحافظة على مراكزهم ومصالحهم ومكتسباتهم السابقة.^(١٩٧)

ولكن سرعان ما خابت آمال المولى في تحقيق الأهداف التي سعوا إليها باعتقادهم الإسلام، فظل كثير من بين الفلاحين والمزارعين من أبناء الريف يدفعون الجزية التي فرضت على الرؤوس، وظلوا يؤدون خراج أرضهم إلى خزينة الدولة، وكان شيئاً لم يتغير. وكان السبب في ذلك يعود إلى التعقيدات الإدارية والمالية التي تتدخل في عملية الجبايات التي كان زعماء القرى والزوايا المحليون يتتكللون بجمعها كوسطاء بين مواطنיהם وبين المؤسسة المالية الإسلامية المعروفة باسم ديوان الخراج، وهو أمر خلق تذمراً واسعاً بين أوساط الفلاحين المولى. وكان هذا التذمر يصل في حالات كثيرة إلى درجة التمرد وإعلان الثورة، كما حدث في مصر والعراق وببلاد خراسان وولايات ما يعرف في المصطلح الإداري والجغرافي العربي ببلاد ما وراء النهر.^(١٩٨) وإزاء استمرار سياسة الجباية على ما كانت عليه، وإزاء تعسف مقاولي الجبايات وزعماء القرى (الذين كانوا عادة من الإقطاعيين السابقيين الذين عرفوا باسم الدهاقين) اضطر كثير من الفلاحين المولى، الذين اعتنقوا الإسلام، إلى الهرب والنزوح عن قراهم والالتحاق للسكن بالمدن، خاصة المدن الحديثة التي أقامها العرب بعد الفتح ليوطنوا بها جيوش العرب الفاتحين كالفسطاط في مصر، وكالبصرة والكوفة في العراق، حيث كانت إمكانيات استيعابهم متاحة، وكان من السهل على هؤلاء النازحين أن يجدوا لأنفسهم عملاً

في مجال الخدمات والحرف والبناء، إذ كان السكان العرب لهذه المدن من الجنود المحاربين المسجلين رسمياً في ديوان الجند / ديوان المقاتلة، وكان لزاماً عليهم أن يكونوا متفرغين للعمل العسكري، ومنعوا من ممارسة أي عمل آخر إثناء ذلك.^(١٩) فاكتنلت هذه المدن بالآلاف المؤلفة من الموالي النازحين عن قراهم، إضافة إلى الأعداد المتنامية من الأسرى والرقيق الذين كانوا يجلبون إلى هذه المدن بسبب استمرار الفتوح العسكرية الإسلامية من جهة، وبسبب نزعة الأشراف وأبناء الطبقة الأرستقراطية العربية لامتلاك أكبر عدد من الرقيق والجواري من جهة أخرى، حيث أصبحت هذه الظاهرة مؤشراً ومقاييساً تقادس به المكانة الاجتماعية لأبناء هذه الطبقة، فكلما زاد عدد رقيقه وجواريه ازداد عدد مواليه وارتفاع شأنه وزادت مكانته الاجتماعية رفعة.^(٢٠) فلم ينقض منتصف القرن الثامن الميلادي الذي شهد نهاية الدولة الأموية وقيام الدولة العباسية حتى قدر عدد سكان مدينة البصرة بنصف مليون نسمة، كان أكثر من نصفهم من الموالي.^(٢١)

لقد حاولت الدولة التصدي لظاهرة نزوح الموالي عن قراهم والتحاقهم بالمدن الحديثة، لما أحدثه ذلك من أضرار بالإنتاج ونقص هائل في مدخول الدولة من الخراج، وكانت خطوة الحاج بن يوسف والتي العراق أيام الخليفة عبد الملك وأبنه الوليد الأول، التي قضت بالقبض على هؤلاء الموالي وإكرابهم على العودة إلى قراهم، هي أقصى الإجراءات الرسمية للقضاء على هذه الظاهرة. ولكن خطوة الحاج هذه، كانت ضعيف من أن توقف التيار الجارف من النزوح الجماعي للموالي إلى المدن، ما أدى إلى إبطالها وإيقاف العمل بها. واستطاع المشرعون والفقهاء أن يطوعوا الفقه من أجل الحفاظ على مستوى الدخل السنوي لخزينة الدولة، حيث اعتبروا الأرض ملكاً للدولة، وعلى أصحابها ومالكيها أن يستمروا بفلاحتها، وبال مقابل، يؤدون مقداراً معيناً من محاصيلها للدولة، سواء أسلموا أم ظلوا ذمة متمسكين بعقائدهم السابقة للإسلام.^(٢٢)

لم تتوقف سياسة الدولة وموقف الأرستقراطية العربية تجاه الموالي عند حدود التمييز القانوني، بل تعدت هذه الحدود لتطال الناحية الاجتماعية، حيث تعاملوا معهم على أنهم الطرف الأدنى في معادلة العلاقات الاجتماعية، فترفعوا عن

صاهيرتهم ومجالستهم وحتى الصلاة معهم، وكانت علاقة الازدراء والتحقير السمة المميزة لعلاقتهم بهم.^(٢٠٣) فزاد هذا الأمر في تعميق مشاعر الإحباط لدى الموالي الذين ظنوا أن اعتناقهم الإسلام سيضعهم على قدم المساواة مع أخوانهم المسلمين العرب كما تنص على ذلك آيات القرآن الكريم، وما تؤكده السنة النبوية. ولم تشفع لهؤلاء الموالي حقيقة انتقامهم إلى أمم وشعوب ذات حضارات راقية تفوق الحضارة العربية البدائية التي اتّكأ عليها العرب قبل الإسلام. (وهو ما ولد فيما بعد ظاهرة التصادم الحضاري بين العرب والمسلمين فيما عرف باسم الحركة الشعوبية). ولكن شعور العرب بالتعالي على الموالي الذين ينتسبون إلى قوميات غير عربية، أخذ بالاضمحلال التدريجي، وقد كثيراً من حدته وكثيراً من تأثيره مع قيام الدولة العباسية؛ وأصبح الموالي يحتلون مواقعهم السياسية والاجتماعية والثقافية تدريجياً حتى أتى يوم أصبحوا فيه سادة المجتمع الإسلامي والأستقراطية الفعلية فيه.^(٢٠٤)

منذ اللحظة الأولى لاستيلاء الأسرة العباسية على الحكم، أكدت طابع الدولة الإسلامي، ولم يكن ذلك نابعاً بالضرورة عن مشاعر دينية حقيقة لدى خلفاء هذه الأسرة تميزهم عن خلفاء الأسرة الأموية المدحورة، بل كان الغرض منه دعائياً محضاً قصد به إقناع الجماهير العريضة بأن دولة العباسيين هي الدولة المثالية التي كان ينشد قيامها المظلومون والمغضوبون والفقراء والمحرومون من أبناء المجتمع الإسلامي، ومن فيهم، بطبيعة الحال، تلك الطبقة الكثيفة من الموالي الذين عانوا من التمييز على الصعيد الرسمي، وجرحت كبرياتهم نظرة الاحتقار على الصعيد الشعبي. كما كان لرفع الأسرة العباسية راية الإسلام أهداف أخرى، من أهمها الإثبات أنهم الأسرة الأولى بالاستئثار بتراث النبي محمد، من منافسيهم على السلطة أبناء عمومتهم العلوبيين.

ففي أول خطبة ألقاها أبو العباس السفاح (ال الخليفة العباسي الأول) بعد أن بُويع بالخلافة أكد أن الله إنما أوجد دين الإسلام من أجل هذه الأسرة، وأن الله اصطفاهم دون غيرهم ليكونوا أنصاراً للإسلام وأهله والذائدين عنه والحاكمين بموجب شرائعه.^(٢٠٥) ومع إرساء قواعد السياسة ذات التوجه الإسلامي دخل

اعتناق الإسلام مرحلة جديدة ومتتسارعة، ولم يمض وقت طويل حتى اعتنقت غالبية العناصر غير العربية هذه الديانة، وبدأت في الوقت نفسه عملية التراجع في مكانة العرب والقبيلة العربية بالتحديد، حتى تلاشت نهائياً وصار العرب على هامش المجتمع الإسلامي بعد أن أخلوا موقع التأثير والسلطة للموالى من أبناء الأصول الإثنية الأخرى. ومع اهتمام الموالى بالتراث الديني من جهة، واعتنائهم بتعلم اللغة العربية وأدابها من جهة أخرى، فقد سارت عملية استعرابهم بخطوات متتسارعة أدت بالتالي إلى تزويب الفوارق الثقافية والفكرية والاجتماعية، بل وزوالها نهائياً^(٢٠١). وللدلالة على غلبة الموالى على ميادين السياسة والإدارة والفكر والثقافة، بل واستحوذتهم على المرافق الإنتاجية والاقتصادية في الدولة، ومن ثم حصر العنصر العربي في هامش ضيق ومحدود في هذه الميادين كافة، كانت تلك الأعداد الهائلة من الأعيان والمفكرين والفقهاء والقضاة ، والكتاب، والأدباء التي اشتغلت عليها كتب الترجم وموسوعات الأنساب التي تكشف، أيضاً، عن أن غالبية قوى الإنتاج من التجار وأصحاب الصنائع والحرف، إن لم تكن كلها، كانت تنتمي إلى العناصر الإثنية غير العربية. بينما تراجع دور العرب إلى الهامش الاستهلاكي بعيداً عن الطاقة الإنتاجية.^(٢٠٢)

وقد عجل قيام الدولة العباسية في منتصف القرن الثامن في عملية التحول العمراني المدني، وفتح الباب على مصراعيه لانخراط الموالى في هذا التحول. ويعتبر إنشاء مدينة بغداد التي استقرت بناؤها وبناء مرافقتها كافة خمس سنين (ما بين سنة ١٤٥-٧٦٦/١٤٩-٧٦٢) إبان خلافة أبي جعفر المنصور، التجسيد العملي لهذا التحول وبده النقلة الحضارية وال عمرانية التي احتل فيها الموالى القوة الدافعة، وعلى ضوء الروايات والأخبار التي تحدثت عن إنشاء بغداد يتبيّن بما لا يدع مجالاً للبس أن أبي جعفر جمع فيها عناصر الموالى كافة الذين ساندوا الدولة العباسية، وبوجه الخصوص العناصر العسكرية والإدارية والفكرية وإخراجهم بعيداً عن مدينة الكوفة عاصمة العباسيين الأولى التي كانت البيئة الطبيعية التي استقرت فيها الأرستقراطية العربية التقليدية من كبار القواد والتجار ورجال الفكر وزعماء التيارات السياسية المختلفة.^(٢٠٣) ولم يكن مجرد مصادفة أن

أسماء الأحياء السكنية والدروب والشوارع الرئيسية داخل سور المدينة وخارج أسوارها (أي في الأرياض) كانت تحمل أسماء التواحي والكور في ولاية خراسان، أو أسماء بعض كبار موظفي الدولة من الموالي.^(٢٠٩) وليس من نافلة القول في هذا الصدد أن نشير إلى أن القوات الضاربة التي اعتمدت عليها الثورة العباسية في المراحل الأولى من التنظيم وفي مراحل الجسم العسكري ضد الجيش الأموي قد جاءوا كلهم من أبناء هذه الولاية أي خراسان حتى تسمى الجيش النظامي العباسي، باسم "الخراسانية". ومع أن غالبية عناصر هذا الجيش كانت ذات أصول عربية من أبناء القبائل التي استقرت في خراسان ومضى على استيطانها هناك أكثر من قرن من الزمان وكان معظمها من أبناء الجيلين الخامس أو السادس الذين ولدوا ونشأوا في بيته الموالي، فإن صلة تلك الغالبية بالعرب والعروبية قد ذُوّت بعد أن تشربت أخلاق الموالي وتربت على فكرهم وثقافتهم وانقطع عهدها باللغة العربية. فكانت لا تتكلم إلا باللغة التركية أو اللغة الفارسية القديمة، ووصل انتقام بعضهم لهذه اللغة درجة الكمال، حتى قيل فيه "إنه يشدو شدواً بالتركية".^(٢١٠) ثم أخذ الخلفاء العباسيون يكتفون اعتمادهم على الجنود المرتزقة من أصول عرقية غير عربية من كانوا يربونهم في كنفهم وهم صغار، ويتم تدريبهم على فنون القتال والغزوسة في معسكرات خاصة بهم، فلم يمض نصف قرن على قيام الدولة العباسية حتى أصبحت غالبية القوات العسكرية والشرطية من هؤلاء الموالي، وأخذ دور العنصر العربي يضمحل تدريجياً على هذا الصعيد. وأثبتت الجند الموالي في الفتنة التي حدثت بين الأخوين الأمين والمأمون، تفوق عنصر الموالي على العنصر العربي، كما تجسد ذلك في الانتصار الذي أحرزه جيش المأمون على جيش الأمين الذي كانت غالبيته جنده من العرب.

وكان العنصر التركي، هو العنصر الغالب على الجنود المرتزقة، بعد أن مالت عناصر الموالي الأخرى نحو الرفاهية وحياة الدعة والاستقرار؛ ما حدا بهم إلى تغيير أسلوب معيشتهم فما لوا إلى الوظائف المدنية ووسائل الكسب الأخرى كالزراعة والتجارة والصناعات والمهن، وأولع الكثير منهم بالثقافة والأنكباب على الدرس والعلوم. وقد أدى ذلك بالضرورة إلى انصراف الخلفاء العباسيين للاعتماد على

أبناء العنصر التركي الذين كان يأتي بهم النخاسون (تحار الرقيق) من بلدان آسيا المركزية المليئة بالقبائل التركية متعددة الأصول. وكان أكثر الخلفاء العباسيين ولعاً بالأتراك الخليفة المعتصم (٨٣٣-٨٤٢) حتى قيل إنه اجتمع عنده ما يربو على سبعين ألفاً من الترك. وبسبب جفاء طباع الجندي الأتراك وعمق الفجوة الحضارية بينهم وبين أهل بغداد، بدأ تفور أهل بغداد منهم، وحرك ذلك فيهم مشاعر الغضب على المعتصم حتى أنه بدأ يخشى عواقب هذا التذمر والغضب. وتفادياً من وقوع المحظور فقد قرر إخراج الأتراك من بغداد فأمر بإنشاء مدينة سامراً وانتقل إليها مع جنده و kokādhe و رجال بلاطه، حيث صارت عاصمة للدولة بدل بغداد. وكان المعتصم بعد أن بني قواته وجيشه من الأتراك قد الغى مؤسسة "الديوان" أي النظام العسكري التقليدي الذي انشأه عمر بن الخطاب قبل أكثر من قرنين، والذي كان قائماً فقط على العنصر العربي، ولم يعد للعرب منذ ذلك الحين أي دور عسكري على مستوى الدولة.^(١١)

كان إلغاء الديوان بمثابة رصاصة الرحمة التي وضعت حدًا نهائياً للبنية العسكرية العربية بعد أن مرت بمرحلة تقهقر منذ قيام الأسرة العباسية، وخلال المائة عام التي سبقت خطوة المعتصم، شهدت القوى العربية العسكرية تراجعاً مطرداً، وخلال هذه الفترة الزمنية وعلى شكل تدريجي، بدأت القبيلة العربية عملية تحول مدني، فاستقر أبناء القبائل في المدن وتحولوا إلى نمط الإنتاج المدني كالزراعة والمهن والتجارة كغيرهم من إخوانهم الموالي. وأخذت الأرستقراطية العربية بشقيها العسكري والمدني تفقد مواقعها وتض محل؛ وذلك لأن نشوء هذه الأرستقراطية كان مرتبطة بدورها العسكري كقوة الفتح والغزو، ومع زوال هذا الدور فقدت هذه الأرستقراطية مكان الصدارة في المجتمع العربي الإسلامي لتنتبدلها الأرستقراطية العسكرية الجديدة التي يستحوذ عليها الموالي، حيث أصبحوا هم القواد والوزراء وكبار الموظفين الإداريين، بينما شكلت عامتهم القوة العسكرية الضاربة في الدولة الإسلامية.

الهجرة والانخراط في الأمة/ الدولة

عودة إلى الوثيقة النبوية التي كتبها رسول الله أول مقدمه إلى المدينة بعد الهجرة من مكة، يتبع أن مبدأ الهجرة أصبح الركيزة الأساسية التي تشكلت استناداً إليها الجماعة الإسلامية في المدينة، هذه الجماعة التي سمعتها الوثيقة المذكورة باسم "الأمة". وفي الوقت نفسه أسبغ على مبدأ الهجرة حالة من القدسية الدينية، بعد أن أكدت الآيات القرآنية مبدأ الهجرة وجعلته شرطاً لإثبات الولاء المطلق للامة لدى الإنسان المسلم. فقد جاء في الآية (٧١) من سورة الأنفال: "والذين آمنوا ولم يهاجروا ما لكم من ولائهم من شيء حتى يهاجروا". أما كون الهجرة شرطاً يجعل صاحبه واحداً من أفراد الأمة، فتورده الآية (٧٥) من سورة الأنفال ذاتها في قوله تعالى: "والذين آمنوا من يَعْدُّ وهاجروا وجاهدوا معكم فَأُولَئِكَ مِنْكُمْ". ولقليل الربط بين موضوع الهجرة وموضوع الجهاد كما يرد في الآية السابقة، كان ربطاً مرحلياً أملته ضرورات المرحلة التي أعقبت هجرة النبي إلى المدينة، حين كان المسلمون في يثرب أحوج ما يكونون إلى حشد المقاتلين لحماية أنفسهم من خطر المشركين أولاً، وإلداد المقاتلين لخوض معركتهم مع مكة في مرحلة تالية.^(٢١)

وانطلاقاً من هذا الربط بين الهجرة والجهاد، من زاوية أخرى، وبين الانتماء للأمة، فإنه كانأشبه بما نسميه اليوم بالمواطنة في المصطلح السياسي المعاصر، وذلك على معنى التوسيع والتجميز، لأنه سيترتب على مبدأ الهجرة تحديد إطار التعامل

بين الفرد ونظام الحكم الإسلامي القائم، خاصة في عهود التكوين والنشوء، الأولى، وهو أمر سنعود إلى الخوض في تفاصيله قبيل الانتهاء من هذه الفقرة.

وعلى الرغم من أن الهجرة كما ظهرت في القرآن الكريم، كانت تحدث على خلفيات متعددة تراوحت بين الاضطهاد والقهر والتعرض للأذى، والهجرة الطوعية النابعة عن إيمان خالص برسالة التوحيد، أي هجرة في سبيل الله، أو هجرة في سبيل الله ورسوله. وكان أرقى أنواع هذه الهجرة، تلك التي ارتبطت بنية المهاجر في أن يجاهد في سبيل الله.^(٢١) إلا أنها كانت في الوقت نفسه تجسيداً لرسالة الت Cedidin والحضرية التي دعا إليها الإسلام وشرع في تطبيقها منذ وقد مبكر.^(٢٤) وهذا ما يظهر من خلال التسامع الذي كان يبديه الرسول إزاء تطبيق مبدأ الهجرة مع بعض الفحائل والأفراد الذين كانوا يعتنقون الإسلام، ففي حين كان يفرض الهجرة على فريق معين، كان يتسامل مع فريق آخر ولا يلزمهم بالهجرة. وكانت هذه الازدواجية المتعلقة بمبدأ الهجرة قد انعكسـت في المصطلحات الخاصة بالبيعة، أي الاتفاق التعاقدـي بين النبي وبين من يعتنقـون الإسلام، إذ تحدث الروايات عن نوعين من تلك البيعة: "بيعة هجرة"، و"بيعة اعرابية". فكان بموجب البيعة الأولى يتحتم على المسلم أن يترك أرضه وموطنه وينتقل إلى دار الهجرة، بينما كان يسمح لصاحبـ البيعة الثانية أن يبقىـ في أرضهـ وموطنهـ ولا يرغمـ على تركـه.^(٢٥) ولعلـهـ مماـ يؤكدـ البعدـ المدنـيـ لمبدأـ الهجرـةـ، أنـ الرخصـةـ التيـ منـحتـ لهؤـلاءـ المسلمينـ بالـبقاءـ فيـ مواطنـهمـ وـعلىـ أرضـهمـ، كانتـ قدـ منـحتـ قبلـ فـتحـ مـكـةـ، أيـ فيـ أكثرـ المـراحلـ إـلـاحـاحـاـ علىـ حـشـدـ أـعـدـادـ كـبـيرـةـ منـ المـقاـتـلـينـ ليـتـسـنـىـ للـنـبـيـ بـواـسـطـتـهـ أـنـ يـحـسـمـ صـرـاعـهـ العـسـكـريـ المـسـلحـ معـ أـهـلـ مـكـةـ. وإنـ دـلـلـ هـذـاـ المـوقـفـ عـلـىـ شـيـءـ، فـأـنـهـ يـدـلـ عـلـىـ أـنـ لـهـجـرـةـ وـظـيـفـةـ أـخـرىـ أـوـ غـايـةـ أـخـرىـ غـيرـ هـدـفـ الجـهـادـ وـالـقـتـالـ. وـيـدـلـ العـدـيدـ مـنـ الـحـالـاتـ الـتـيـ رـحـضـ النـبـيـ فـيـهـاـ لـمـ أـسـلـمـواـ أـنـ يـبـقـواـ فـيـ دـيـارـهـمـ وـعـلـىـ أـرـضـهـمـ دـوـنـ أـنـ يـخـسـرـواـ أـوـ يـحـرـمـواـ مـنـ رـتـبـةـ "الـمـسـلـمـ الـمـهـاجـرـ" وـدـوـنـ أـنـ يـنـتـقـصـ أـجـرـهـمـ وـثـوابـهـمـ.^(٢٦) عـلـىـ أـنـ مـبـداـ الـهـجـرـةـ إـنـماـ وـضـعـ مـنـ أـجـلـ تحـوـيلـ نـمـطـ الـبـداـوـةـ إـلـىـ نـمـطـ الـحـيـاةـ الـمـسـتـقـرـةـ الدـائـمـةـ. فـيـرـوـيـ أـبـنـ سـعـدـ فـيـ هـذـاـ الصـدـدـ أـنـ ثـلـاثـةـ رـجـالـ مـنـ قـبـيـلةـ بـنـيـ عـبـسـ آتـواـ إـلـىـ الرـسـوـلـ بـعـدـ أـنـ سـمـعـواـ مـنـ بـعـضـ عـلـمـاءـ

الدين (القراء) أنهم لن يُعدوا مسلمين إذا لم يهاجروا، فقالوا له: "ولنا أموالٌ ومواشٍ هي معاشرنا، فإن كان لا إسلام لمن لا هجرة له بعناها وهاجرنا"، فطمأنهم رسول الله وأكد لهم صحة إسلامهم حتى ولو لم يهاجروا.^(٢١٧) يتبع من هذا المثال أن المسلم الذي يمارس نمط الحياة الحضرية ويحب حياة الاستقرار، مثل هؤلاء الرجال الثلاثة الذين كانوا يمارسون الحياة الزراعية في أرضهم وبساتينهم ومزارعهم (الأموال)، مُغفَّلٌ من الهجرة التي تقضي بترك وطنه وأرضه والانتقال إلى دار الهجرة، في المدينة أو في أي موضع آخر. فالهجرة إذن، ومن منطلق بعدها المدّني إنما قصّت على الأعراب أهل الباشية، الذين يمارسون نمط الحياة الرعوي المرحال، أن يتركوا باديتهم وينتقلوا للإقامة في المدن والحضر، ولم يكن هذا الشرط معمولاً به فيما يتعلق بسكان القرى والأرياف الزراعية والواحات المنتشرة في الباشية. وكان أقصى ما يطلب من هذه الفئة أن يفارقوا عقيدة الشرك، فإذا ما هجروا الشرك والكفر فهم مهاجرون.^(٢١٨)

وردت كلمة مهاجر في النصوص العربية، بمعنى الرجل الذي يسكن المدينة أو الحاضرة، فعندما ألقى الحجاج بن يوسف خطبته المشهورة في مسجد الكوفة، لما عينه الخليفة عبد الملك بن مروان والياً على العراق، وفي معرض افتخاره على أهل الكوفة، وكانوا في غالبيتهم الساحقة من أبناء القبائل العربية ومن كان آباءهم يعيشون حياة الباشية، استشهد برجز لأحد شعراء الجاهلية يفتخر فيه بأصله الحضري (المدّني) وأنه لم يكن أبداً من الأعراب الذين يعيشون في الباشية، وقد عبر عن ذلك بقوله أنه: "مهاجر ليس بأعرابي".^(٢١٩) وإذا ما علمنا أن الحجاج بن يوسف كان من سكان الحضر ولم يكن أبوه من الذين هاجروا من الطائف إلى المدينة، لتأكد لنا أنه استخدم صفة المهاجر في خطبته للتدليل على أنه حضري من سكان المدن ولم يكن أعرابياً من أهل الباشية. وفي مراجعة لبعض الوثائق التي كتبها النبي إلى بعض الجماعات القبلية التي اعتنقت الإسلام بعد صلح الحديبية في السنة السادسة من الهجرة سنة ٦٢٨م، يتبع بشكل واضح لا يحتمل اللبس أن لفظ الهجرة إنما يعني حياة الاستقرار وعدم التنقل التي يمثلها نمط الحياة لأهل الباشية. فعندما التقى النبي أحد رعّاء قبيلة أسلم وهو بريدة بن الحصّيب

الإسلامي وافداً باسم قومه، رحّص رسول الله (ص) لهذه الجماعة من أسلم أن يظلو على أرضهم ومزارعهم وأعفاهم من الهجرة، فسمى من يمارس حياة الاستقرار منهم بالمهاجرين.^(٢٢٠) إن استخدام لفظ الهجرة للدلالة على حياة الاستقرار المدنى في اللهجة العربية الشمالية، وخاصة عربية الحجاز ونجد (او ما يعرفه علماء اللغة بلغة الحجاز ولغة تميم) يتفق مع مدلول الجذر الثلاثي: (هـ) الذي يرد في الرقوم السبئية الجنوبية، فالهجر في لغة حمير هو المستقر الحضري سواء أكان ذلك مدينة أم قرية.^(٢٢١) ولا يغرب في هذا السياق أن تذكر التغيير الذي أحدثه النبي في اسم "يثرب" وأطلق عليها اسم "المدينة"، فبعد أن أرسى مبدأ الهجرة، الذي يحتم انتقال المسلمين من مواطنهم واستقرارهم في يثرب كدار للهجرة، أصبح من المناسب أن تحمل الاسم الجديد، لأنها تحولت إلى دار إقامة دائمة لجماعة المؤمنين. ويدهب السمهودي إلى أن هذه التسمية قد اشتقت من الجذر الثلاثي (م د ن)، فيقول (مَدَنَ بِالْمَكَانِ) أي (أقام به).^(٢٢٢)

وعلى الرغم من البعض الحضري التمديني الذي انطوت عليه فرضية الهجرة، والذي كان يعكس التوجه المديني للإسلام المبكر، فقد ظل قتال المشركين والجهاد في سبيل الله الهدف الاستراتيجي البعيد المدى لمبدأ الهجرة. وأخذ هذا التوجه يزداد وضوحاً وتعيناً بعد موت النبي وبعد انطلاق السياسة التوسعية التي انتهجتها حكومات المسلمين المتعاقبة أيام الخلافة الراشدة وخلافة بنى أمية. ولما كانت سياسة الفتح والتوسيع العسكري بحاجة مستمرة إلى حشد الجيوش وزيادة عدد المقاتلين وتركيزهم قريباً من خطوط القتال، كجزء من الترتيبات اللوجستية الالزامية للتحرك العسكري على مختلف الجبهات، فقد كان لا بد من التشدد في تطبيق مبدأ الهجرة كشرط أساسى لإثبات الإيمان وتثبيت هوية الانتماء إلى الأمة. كما كان لا بد من تعميم مفهوم حرمية الهجرة كمرحلة متوسطة أو كمحطة انتقالية تنقل الفرد من مرحلة الاعتناق النظري لدين الإسلام، والمتمثل بمبدأ "فارق المشركين" خطورة حيادية سلبية، إلى مرحلة التطبيق العملي الفاعل (الإيجابي) لأركان الإسلام ومبادئه الأساسية، وخاصة الجهاد في سبيل إخراج فكرة عالمية دعوة الإسلام إلى حيز التنفيذ. وعلى أساس من هذا الفهم المتجدد لفكرة الهجرة، كان

لا بد من تجميد السياسة المتساهلة التي ظهرت إزاء مسألة الهجرة بعد فتح مكة، والتي عكستها بعض الأحاديث المنسوبة إلى النبي الذي روى عنه الحديث "لا هجرة بعد الفتح".^(٢٣) ولذلك، ومن أجل تحقيق هذه الغاية، ومن أجل إبطال فاعلية هذا الحديث الذي اعتبر أنه لا ضرورة للهجرة بعد أن فتحت مكة، رأينا أن الحديث نفسه قد نقل برواية أخرى تؤكد حتمية فريضة الجهاد على المسلم، دون أن يحتاج إلى تطبيق الهجرة، فهو يستطيع البقاء في موطنه وعلى أرضه، ولكن عليه أن يخرج إلى القتال ويشارك في الجهاد إذا ما استنفر إليه.^(٢٤)

وعلى ضوء التطورات المتلاحقة على الساحة العسكرية، وعلى ضوء الرسم الذي عرفته سياسة التوسيع العسكرية، كان لا بد من تطوير المنظور الإسلامي نحو الهجرة، فمع استمرارية الجهاد يجب ألا تنتقطع الهجرة، كما أشار إليها الحديث الآنف الذكر، بل يجب أن تظل في وضع الاستمرارية مثلها مثل الجهاد، فطالما كان جهاد فالهجرة واجبة، وقد عكس أحد الأحاديث النبوية هذا المنظور المتغير للهجرة، حيث روي عنه قوله: "لا تنتقطع الهجرة ما قُتِلَ الکفار".^(٢٥) ومراجعة لخارطة التوسيع العسكريي فقد اشتملت الأحاديث التي تناولت موضوع استمرارية مبدأ الهجرة، على العامل الجغرافي استجابة لاحتياجات العسكرية على جبهات القتال المختلفة. وفي هذا الصدد رأى الحديث: "ستكون هجرة بعد هجرة، فخيار أهل الأرض زمهم مهاجر إبراهيم".^(٢٦) ففي هذا الحديث، يتعدد الموضع الجغرافي أو الناحية التي سيتوجه إليها المهاجرون، وهي أرض فلسطين بشكل خاص، لأنها كانت البلد الذي هاجر إليه إبراهيم بعد أن ترك بلده "أور" في بلاد الرافدين. ومن المحتمل أن تكون بلاد الشام كلها هي المقصودة بعبارة "مهاجر إبراهيم" على معنى التوسيع والتعيم. ليس هذا فحسب، فإن العامل الجغرافي الذي ارتبط بالهجرة كان أكثر تحديداً، إذ جعل الهجرة مقصورة على التوجه إلى المعسكرات التي انشئت لينزل بها المقاتلون وعائالتهم في الأقاليم المختلفة والتي سمتها الرواية التاريخية باسم الأمصار، والتي أقيمت في مصر وببلاد الشام والعراق.^(٢٧)

بعد هذا التطور الذي مرّ به المنظور الإسلامي الرسمي للهجرة، بات من الواضح أن الهجرة قد تحولت إلى أداة رئيسية أتاحت لدولة الإسلام تنفيذ خطتها

الاستراتيجية التي تجسّدتها سياسة التوسيع العسكري تحقيقاً لرسالة الإسلام العالمية، أو الكونية، والتي أراد حكام الدولة من الخلفاء بواسطتها أن يثبتوا الشرعية الدينية لحكمهم، وأنهم الورثة الشرعيون لحكومة النبي الإسلامية السائرون على منهجه وسنته. ومن هنا كان حرصهم على ترسيخ مبدأ الهجرة، ومن ثم تقنيته ليصبح إحدى أهم المؤسسات التي يقوم عليها كيان الإسلام السياسي. وهكذا صارت الهجرة هي صيغة العلاقة القائمة بين الدولة وبين رعاياها من المسلمين. ويُمْكِنُ وجوب هذه الصيغة، كان يتحتم على الدولة أن تقدم لهذه الفتنة من رعاياها نوعاً من المكافأة المادية على سبيل مبدأ التبادلية. فالهجرة وفقاً للمنظور الجديد، ليست مجرد انتقال فيزيقي يقتلع المهاجر بموجبه نفسه من أرضه وموطنه ويفارق أهله وذويه ومسقط رأسه، ومراحل صباه وذكريات طفولته، بل كان في الوقت ذاته ينذر نفسه للجهاد في سبيل الله بعد أن ارتبطت الهجرة بمفهوم الجهاد ارتباطاً عضوياً لا فكاك منه. وبمقابل هذه التضحية المزدوجة، النزوح الطوعي عن الوطن والاستعداد للتضحية بالنفس من أجل الإسلام، كان على الدولة التي تمثل الطرف الثاني في المعادلة، أن تؤدي واجبها تجاه هذه المهاجر. وبمعنى آخر أن تقدم لهذا المواطن حقوقه بعد أن أدى ما كان ملقىً عليه من واجبات. وهنا يجب أن ننوه أن إطلاق اسم "الموطن" على المهاجر من هذه الفتنة، إنما يأتي على سبيل المقابلة والتشبّه، ولا ينسجم في حال من الأحوال مع مفهوم "الموطن" في الدولة الحديثة والمعاصرة.

كانت المكافأة المادية التي يحظى بها المهاجر تتلخص في أمرين كانت الدولة تلتزم بهما، فكان الأول تهيئة المسكن للمهاجر وأفراد عائلته في الأ蚊ار (العسكر، المدينة). أما الثاني فهو توفير مصدر رزق ثابت ومعلوم لكل مهاجر يضع نفسه في خدمة الآلة العسكرية للدولة، وهو ما عرف "بالعطاء" الذي كان يخصص للمقاتلة المنخرطين في ديوان "الجند" أو المؤسسة العسكرية الإسلامية. وكان هذا العطاء عبارة عن راتب مالي سنوي يكفي لتغطية الاحتياجات المعيشية لهذا المقاتل ولأبناء أسرته طالما فرغ نفسه للخدمة العسكرية ولم يمارس أي عمل أو أية مهنة تعيقه عن أداء واجبه القتالي.^(٢٢٨)

ولا بد لنا أن ننوه في هذا الصدد أن الهجرة وحدها (الانتقال الفيزي) دون أن تقترب بعنصر الجهاد، أي أن تقتصر على مجرد الانتقال إلى الأنصار من دون أن ينخرط هذا المهاجر في المؤسسة العسكرية، لم تكن كفيلة بحصول المرء على المكافأة المادية الآتية الذكر، كما كان يحصل عليها إخوانه من المهاجرين المقاتلين أو "مقاتلة الديوان". بمعنى أن عنصر التبادلية الذي رأيناه يحكم العلاقة بين الدولة ورعاياها، لم ينطبق على مثل هذا المهاجر. صحيح أن هذا المهاجر كان يعتبر واحداً من "أهل الأنصار" أي من ساكني المدينة/العسكر، ولكنه لم يكن يعتبر بحال من الأحوال من "أهل الديوان" الذين يستحقون المكافأة المادية أو "العطاء".

فالهجرة في هذا المنظور، إنما كانت تجسد المفهوم المدني الحضري لهذا المبدأ كما بيّنا ذلك من قبل. وكانت حالة المهاجرين من هذه الفتنة توازي إلى حد بعيد حالة المسلمين الذين أُجحموا عن الهجرة ولم يتركوا باديتهم، أو ما أطلق عليهم أصحاب البيعة الأعرابية، دون بيعة الهجرة. ولعل المؤشر على هذا التوازي في المكانة السياسية والقانونية بين هاتين الفتنتين هو أنهم اشتراكوا معاً في حمل صفة الأعرابية، إذ كان أصحاب الفتنة الأولى يسمون: "أعراب المسلمين" بينما أطلق على أصحاب الفتنة الثانية "أعراب الأنصار".^(٢٢) ولما كان "أعراب الأنصار" ليسوا من "أهل الديوان" الذين يستحقون المكافأة المادية كإخوانهم من المهاجرين الذين صاروا من "أهل الديوان"، فإنه يمكن القول أنهم لم ينالوا حقوق المواطن كإخوانهم على الرغم من أنهم هاجروا مثلهم، بل ربما كانوا بمعنى آخر " مواطنين من درجة ثانية" وفقاً للمصطلح السياسي والاجتماعي المعاصر.^(٢٣)

ومن المفيد أن ننوه أن وضع هذه الفتنة من المهاجرين الذين لم يرقوا إلى مستوى "أهل الديوان" من المهاجرين، وظلوا ضمن الفتنة الأدنى (اقتصادياً واجتماعياً) والتي سميتها المصادر "أعراب الأنصار" لم يكن قد نشأ لأسباب تتعلق بهم، فهم عندما هاجروا من أوطانهم ودخلوا الأنصار ليستقرروا فيها، كانوا كمن سبقوهم من إخوانهم المهاجرين على ثية الجهاد والاستعداد للقتال، ولكن المؤسسة العسكرية ذاتها لم تكن قادرة على استيعابهم بسبب التقلص، بل الجمود، الذي اعترى

السياسية التوسعية لدولة الإسلام. وبعد أن بلغت الفتوحات الإسلامية أقصى مداها في النصف الأول من خلافة عثمان، اصطدمت جيوش الفتح الإسلامي بعوائق طوبوغرافية أوقفت تقدمها، كما كان الحال في الجبهة الشرقية والشمالية الشرقية على مشارف آسيا المركبة. وكانت خطوط القتال المتقدمة في هذه المنطقة قد وضعت العرب وجهاً لوجه مع عدو جديد هم عنصر القبائل التركية، التي لم يكن للعرب خبرة في قتالهم من قبل، إضافة إلى الميزات القتالية الخاصة بهذا العنصر والتي أوقفت زخم الهجوم العربي وحولتهم من موقع الهجوم إلى موقع الدفاع.^(٣٤)

وقد أدى هذا الوضع العسكري على جبهات القتال إلى تزايد مستمر في أعداد المهاجرين الأعراب "الذين صنعوا ضمن هذه الفتنة حتى ازدحمت بهم الأنصار خاصة في مصر والعراق، والكوفة والبصرة، فشكلت هذه الفتنة خلال الشطر الثاني من خلافة عثمان بن عقان مصدر قلق واضطراب، بل مصدرأً للغليان السياسي الذي أسفّر في نهاية المطاف إلى نوع من العصيان المدني الذي سرعان ما تحول إلى ثورة في هذين المصريين، حتى امتد تأثيرها ووصل إلى عاصمة الدولة الإسلامية في المدينة المنورة، حيث تم اغتيال الخليفة في مكتبه في دار حكومة الخلافة.

وهكذا لاحظنا كيف أن الواقعية السياسية (réalisme politique) هي التي كانت تحدد معايير الهوية الإسلامية، أو معايير الانتفاء لدولة الإسلام، إذ كان مبدأ الهجرة كما حدّدته وثيقة الأمة من جهة، وأيات القرآن الكريم من جهة أخرى، هو المعيار الوحيد اللازم لتحديد الهوية السياسية للإنسان المسلم، بانتصاره إلى الأمة، ثم لاحظنا مدى المرونة التي تعاملت بها حكومة النبي عند تطبيق هذا المعيار، حيث لم تلزم كل من أسلم بتطبيق مبدأ الهجرة الفизية، ورخصت للعديد من الأفراد والجماعات أن تبقى مقيمة في موطنها، دون أن يحرموا من رتبة المهاجرين. ولما تغير الواقع السياسي بعد موت النبي وتبني الخلفاء الراشدون وخلفاء بنى أمية من بعدهم سياسية التوسيع العسكري، عاد هؤلاء الحكام وأبدوا نوعاً من التشدد تجاه التطبيق الحرفي لمبدأ الهجرة، حتى أنهم لم يكتفوا بذلك

وقرروا الهجرة بفريضة الجهاد، وعادوا إلى الصيغة الأصلية التي وردت في القرآن والتي جعلت الهجرة والجهاد شيئاً واحداً يكمل بعضه البعض الآخر، حيث أدى هذه الخطوة إلى تشدد في استكمال المعايير التي يجب توفرها لكي يصبح المرء عضواً في الأمة الإسلامية، له الحق في استيفاء المكافأة المادية التي يستحقها رعايا الدولة الإسلامية. ثم لاحظنا كيف أن عدم القدرة على ممارسة القتال، أو حتى عدم توفر الظرف الذي يمكن المهاجر من أداء هذا الواجب، كان يخرجه عن إطار الرعوية أو المواطننة في دولة الإسلام، بما يترتب على ذلك من حرمان حقوقه الأساسية في الحصول على المسكن ولقمة العيش.

وفي غمرة هذه التطورات التي مرّ بها مبدأ الهجرة، كان الولاء السياسي للدولة/ الخلافة/ الأسرة الحاكمة فوق كل المعايير، فطالما كان هذا العامل متوفراً، كان تشدد أجهزة الدولة في تطبيق هذه المعايير على رعاياها يميل في الغالب إلى التسامل، بل يكاد يختفي في بعض الأحيان. وقد حفظت لنا الروايات التاريخية بعض الأمثلة التي تؤكد هذا التوجه، حيث كان يصرف الراتب السنوي "العطاء" من خزينة الدولة لأفراد أو جماعات، لم يهاجر أفرادها إلى الأ蚊ار في الأقاليم المفتوحة، وظلوا يقيمون في باديتهم داخل شبه جزيرة العرب. وفي مثل هذه الحالات لم يتم التجاوز عن عدم تطبيق مبدأ الهجرة فقط، بل تم التجاوز عن شرط آخر وهو شرط الجهاد. وعلى الرغم من ذلك كان هؤلاء الأفراد أو الجماعات يتلقون راتبهم بانتظام وهم في باديتهم^(٣٢)، وبمعنى آخر، فإنهم اعتبروا أصحاب رعوية قانونية كاملة في الدولة شأنهم كشأن المهاجرين المجاهدين الذين كانوا من "أهل الديوان". وعلى الخلفية ذاتها، كانت الدولة تعمد إلى تجديد دفع الرواتب لمستحقيها من "أهل الديوان" سواء أكانوا أفراداً أم جماعات، إذا ما انضموا إلى حزب معارض أو شاركوا في ثورة مسلحة ضد الأسرة الحاكمة. وكان ذلك بمثابة عقوبة جماعية أحياناً تنزل بأهل ولاية باكملها، إذ يحرم كل أهل الولاية من عطائهم السنوي. وكان قطع الراتب يحدث لفترة زمنية محددة وموقوتة، وكان قطعة يطول أو يقصر تبعاً للتطورات. وبسبب الحساسية تجاه مسألة الولاء للسلطة فقد كان هذا الراتب يجمد أو يقطع مجرد أن تتحقق الشكوك حول ولاء

هؤلاء الأشخاص، فكان إدارار الراتب وتجميده شديد الارتباط بقضية الطاعة والولاء للأسرة الحاكمة.^(٣٣) فإذا كان العطاء تعبيراً عن رعوية الفرد للدولة، فإن هذه الرعوية كانت في نظر الأسرة الحاكمة وأجهزة السلطة التابعة لها تعتبر منه، لا حقاً شرعاً مقتناً، يحجبها الحكم عندما يشاء، ويمنحها عندما يشاء.

وأهم ما يبرز في كل تلك المعايير ذات الطبيعة المتغيرة التي حكمت العلاقة بين الدولة وبين أفرادها أو رعاياها، أو مواطناتها على سبيل التوسيع والتجويف، هو عنصر التبادلية، فمقابل الهجرة، أو مقابل الهجرة والجهاد معاً، كان الفرد المسلم ينال اعتراف الدولة بانتسابه لها، هذا الاعتراف الذي تجسد مادياً، عن طريق منحه المسكن والراتب السنوي، أو الراتب السنوي وحده أحياناً. وفي حالات أخرى كانت هذه التبادلية تحدث عن طريق الولاء للأسرة الحاكمة، حيث كان كفياً بحصول الفرد على ذلك الاعتراف.

وكان عنصر التبادلية هو نفسه الذي حكم العلاقة بين الدولة من جهة، وبين رعاياها من غير المسلمين، ومن ينتسبون إلى طوائف دينية شتى من جهة أخرى، وهم الذين عرّفوا في المصطلح الشرعي القانوني باسم "أهل الذمة". وقد توسيع المشرعون المسلمين في تحديد هذا المصطلح، فلم يقتصر على أصحاب الديانات السماوية من أهل الكتاب، وخاصة المسيحيين واليهود، وإنما شمل، أيضاً، بالإضافة إلى هؤلاء كلاً من السامرة، وطائفة الصابئة والمجوس من أتباع الديانة الزرادشتية التي كانت الديانة الرئيسية لدى الشعوب الإيرانية قبل الإسلام.^(٣٤) وقد اتخذت هذه التبادلية لدى طوائف أهل الذمة شكل التعاقد القانوني بين طرف في هذه المعادلة، الدولة ممثلة بقاد الجيش التي فتحت بلاد أهل الذمة، والطرف الثاني ممثلاً بالزعيم الروحي أو الزعيم الزمني (السياسي) لهذه الطائفة أو تلك في كل بلد أو كل ناحية على انفراد. وكان النموذج التعاقدية الذي وقعه قادة المسلمين في بلاد الشام مع زعماء الطائفة المسيحية فيها، هو النموذج القانوني الذي عمّلت بموجبه باقي الطوائف الدينية فيما بعد. وكانت أحكام العقد الذي يوقع مع ناحية بعضها تصبح سارية المفعول على إنشاء تلك الطائفة في نواح آخر، كما حدث مع الطائفة المسيحية في فلسطين. فكان العقد الذي وقعه الخليفة عمر بن

الخطاب والبطريرك صفرونيوس بطريرك القدس، وكذا العقد الذي وقعته أحد القادة العسكريين مع أسقف مدينة اللد، هو العقد النموذج الذي طبق في مختلف نواحي فلسطين. وكان شأن هذا العقد من التعميم كشأن العقد الخاص بمدينة دمشق أو مدينة حمص كنموذج تمثيلي يسري مفعوله مع أرجاء بلاد الشام كافة. (٢٣٥)

وبموجب عنصر التبادلية في مثل هذه العقود، تعهدت الدولة بضمان حرية العبادة، وصيانتة الأماكن المقدسة وعدم المس بحرمتها، كما تعهدت بتقديم الحماية للأنفس والأموال والممتلكات لأبناء هذه الطوائف، بينما التزموا هم مقابل ذلك بأشياء محددة كان على رأسها دفع الجزية أو ضريبة الرأس على الذكور البالغين. (٢٣٦)

خلاصة

حاولنا في هذه الدراسة أن نتبع التطورات التي مر بها المجتمع العربي في جزيرة العرب وخارجها إبان المراحل التي مرت بها الدعوة الإسلامية حين بشر بها النبي محمد (ص) في مكة في العقد الأول من القرن السابع الميلادي، وحتى تبلورت عقيدة دينية سماوية متكاملة ذات رسالة روحية، وذات رسالة اجتماعية وإنسانية في نهاية العقد الثالث من القرن ذاته قبل أن يسلم النبي روحه إلى باريهما. وانطلاقاً من الأهداف التي توخياناها من وراء هذه الدراسة، فقد كان حرياً بنا أن نعود إلى سير خفايا التطورات السياسية والاجتماعية التي مرّ بها المجتمع العربي قبل الإسلام، فتناولنا التطورات التي مرّ بها المجتمع القبلي في وسط جزيرة العرب وشمالها، لأن هذا الجزء من شبه الجزيرة كان البيئة التي ظهرت فيها دعوة الإسلام. ورصدنا بشكل خاص تلك الإرهاصات التي سبقت ظهور الكيانات ذات الطبيعة المختلفة في هذه البقعة، سواء التي وقفت على رأسها الأرستقراطية القبلية المحارية والتي جسّدتها مملكة كندة، أو تلك التي تزعّمتها الأرستقراطية القبلية المقدسة/الدينية، والتي مثلّتها قريش وأهل مكة. كل ذلك من أجل محاولة فهم الطروحات السياسية والاجتماعية التي أتى بها الإسلام. فتوقفنا عند الجهود التي بذلها النبي إبان سني دعوته الثلاث والعشرين، وتلك الجهود التي بذلها خلفاؤه من بعد وفاته، لإيجاد صيغة اجتماعية وأخلاقية نابعة من جوهر رسالة

الإسلام، تستطيع الفئات الاجتماعية المتمايزبة بواسطتها أن تلتحم في إطار اجتماعي مدنى يتجاوز التناقضات الحضارية والقيمية الموروثة عند أبناء القبائل، ليتشكل بذلك نمط جديد من أنماط الحياة التي لم يكن المبني القبلي التقليدي قد ألغه أو اعتاد عليه.

وأشرنا إلى صيغة "التعارف" التي طرحتها الإسلام، كآلية ذات بعد اجتماعي يتم بواسطتها التعايش بين التناقضات التي تميز فكر وقيم طرفى المعادلة في المجتمع العربي آنذاك، ممثلين بأهل البايدية وأهل الحاضرة، ليعيش الجميع معًا ضمن الإطار المدنى الجديد الذى سعت دعوة الإسلام إلى إنشائه وتكتوينه.

بعد ذلك تناولت الدراسة فكرة تكوين "الأمة"، كتعبير عن النظام الاجتماعي الذي طرحة الإسلام كي تحيا في إطاره "جماعة الدعوة"، أي تلك الفئات والجماعات والأفراد التي تكون في مجتمعها "الأمة"، أمة الإسلام. ثم حاولنا أن نبني الأسس التي تقوم عليها هذه الأمة، وما هي رسالتها وما هي فلسفتها الدينية والاجتماعية والسياسية. وتوقفنا عند أهم الشروط التي وضعها الإسلام أمام الأفراد والجماعات كي يتاح لهم الانخراط في جماعة الدعوة/الأمة، وخاصة شرط الهجرة وشرط الجهاد، حيث لم يكن يكفي إعلان الفرد أو إعلان الجماعة عن اعتناقها للدين الجديد. فكان شرط الهجرة قد جاء تجسيداً لروحية الإسلام المدنية التي سعت منذ البداية للقضاء على البداءة كنمط حياة اجتماعي واقتصادي واستبداله بنمط حياة الحضر، كنمط حياة مثالي يجب تعميقه وتعميمه على أفراد الأمة وجماعتها كافة. ثم أشرنا إلى الإصرار على تطبيق فكرة التمدن بدليل الجهود التي ظلت تبذل باستمرار بعد أكثر من مرور قرن ونصف على وفاة النبي لحاربة فكرة البداءة ومؤسساتها كنمط اجتماعي. وكيف أن الدولة/المؤسسة الحاكمة كانت تضع نفسها في تحد دائم مع القبيلة، لأنها رأت فيها الخصم والمنافس على كسب ولاء الأفراد والجماعات.

وتناولنا في هذه الدراسة قضية الانتماء، وكيف شجعت الدولة عملية انتماء الأفراد إلى الدولة وليس إلى القبيلة. بعد أن رأت الدولة/الأسرة الحاكمة نفسها، ذلك

التجسيد الواقعي لقيادة الأمة، فلم تكن تغفر ازدواجية ولاء الأفراد في أن واحد، فإما أن يكون الفرد من رعايا الدولة "مواطناً" إن صحت التعبير، تهيا له أسباب الرزق والسكن وحياة الهدوء والاستقرار، وإما أن يكون ولاء هذا الفرد لقبيلته، وهو في هذه الحالة يعتبر خارجاً عن إطار المواطنة، يعيش خارج إطار الأمة/ الجماعة، فيحرم عندها من كل الامتيازات والتسهيلات التي تمنح لها من يكون ولاؤه للدولة، إذ بات موضوع الولاء، الولاء السياسي في محور جدلية العلاقة بين الفرد والمؤسسة الحاكمة سواء أكان هذا الفرد مسلماً أم كان غير مسلم ينتمي إلى جماعة "أهل الذمة" الذين تكفلت الدولة بحماية أنفسهم وممتلكاتهم وعقيدتهم مقابل الاستمرار في دفع التزاماتهم المالية لخزينة الدولة.

وأشرنا في معرض ذلك إلى مبدأ التبادلية كأساس محوري لجدلية العلاقة بين الدولة وبين رعاياها من المسلمين ومن غير المسلمين، ذلك المبدأ الذي كان يقوم على الوفاء بالتزامات عينية مادية يقوم بها طرفا العادلة، الرعايا من طرف واحد والدولة من الطرف الآخر. ورأينا كيف أن مبدأ التبادلية قد وصل إلى أرقى مستويات الالتزام عندما كان الأمر متعلقاً برعايا الدولة من أهل الذمة، والذين كانوا يشكلون خلال هذه الحقبة التاريخية أكثر من نصف سكان أو رعايا هذه الدولة، وذلك عندما اتخذ هذا المبدأ شكل التعاقد القانوني الذي مثلته اتفاقيات الصلح التي تححدث عنها روایات الفتوح الإسلامية، ومن ثم صارت المنطلق الدستوري لمجموعة التشريعات والأحكام التي شرعتها الجهات الفقهية التي كانت تمثل دولة الإسلام.

10

الهوامش

١. أحمد بن علي الفلاشندى، نهاية الارب في معرفة أنساب العرب (بيروت، دون تاريخ) ص ١ - ١٩؛ ابن حزم الاندلسي، جمهرة أنساب العرب، تحقيق عبد السلام هارون (القاهرة: دار المعرفة، ١٩٦٢)، ص ٩-٧؛ ابن الكلبى، هشام بن محمد بن السائب الكلبى، جمهرة النسب، تحقيق ناجي حسن (بيروت، ١٩٨٦)، ص ٢٠ - ١٧؛ ابن دريد، محمد بن الحسن بن دريد الأزدي، كتاب الاشتقاد، تحقيق عبد السلام هارون، (بيروت، ١٩٧٩)، ص ٣-٥؛ نبيه عاقل، تاريخ العرب القديم وعصر الرسول، الطبعة الثالثة (بيروت، ١٩٧٥)، ص ٣٦ - ٤٢.
 ٢. ولدى نهاية القرن الأول الميلادي تحسنت القدرة القتالية لرعاة الجمال، عندما بدأ استخدام السرج المريحة التي تهيئ للفرسان مقعداً مريحاً على ظهر راحلته فتزيد من قدرته على تحمل السفر الطويل. انظر:
- Walter Dostal, "The Evolution of Bedouin Life", in F. Gabrieli (ed.), *L'Antica Societa Beduina* (Rome, 1959), pp. 11 - 34.
3. F. Mc-Graw Donner, *The Early Islamic Conquests* (Princeton, 1981), p. 29.
 4. Alfred Guillaume, *The Life of Muhammad* (London, 1955), p. 869, p. 872, p. 954.
٥. ديوان أمرى القيس، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، الطبعة الثالثة (القاهرة، ١٩٦٩)، ص ٢٥.
٦. ابن منظور المصري الأفريقي، لسان العرب، مادة: "ط".
7. Guillaume, op. cit., 545-546
٨. عن هذه المنظومات القبلية التي تشكلت على خلفية عقيدتها الدينية وأفرزتها نظرتها الدينية تجاه الأماكن المقدسة عند العرب قبل الإسلام. انظر: محمد بن حبيب، كتاب *المحبير*، تحقيق:

لختنشتاينر (حيدر آباد، ١٣٦١هـ)، ص ١٧٨-١٨١؛ قارن أيضاً: اليعقوبي، أحمد بن أبي يعقوب ابن واضح، *تاريخ اليعقوبي*، (بيروت: دار صادر، ١٩٦٠)، ج ١ ص ٢٥٦-٢٥٧.

وعن طبيعة العلاقات التي ميزت أبناء القبائل المتنافعين إلى مجموعة "أهل الحرث"، وخاصة الجوانب العسكرية أو شبه العسكرية المتعلقة بضمان أمن هذه الأماكن وتوفير الحماية لها، والتدابير المتخذة لتحقيق ذلك انظر:

M.J. Kister, "Mecca and Tamim, Aspects of their Relations," *Journal of the Economic and Social History of the Orient*, (8) 1965, pp. 113-163.

٩. ياقوت الحموي، *معجم البلدان*، مادة: "طائف"؛ مادة: "وح"؛ مادة: "حجر"؛ قارن أيضاً: الواقدي، محمد بن عمر، *المغازي*، تحقيق م. جونس (لندن، ١٩٦٠)، ص ٩٧٣.

١٠. R.B. Serjeant, "Haram and Hawta, the Sacred Enclave in Arabia", in Abdurrahman Badawi, *Mélanges Taha Husain* (ed.) (Cairo, 1962) pp. 41-58.

١١. Serjeant, "Haram and Hawta", op. cit.; Wellhausen J., *Reste Arabischen Heidentums* (Berlin, 1961), (reprinted) pp. 84 ff.

١٢. Donner, op. cit., 34 - 35

١٣. حول التصورات الأولية لفهم القضاء والقانون في المجتمع العربي قبل الإسلام انظر: M.M. Bravmann, *The Spiritual Background of Early Islam* (Leiden, 1972), pp. 315-344; Kennet Austin, *Bedouin Justice* (London, 1968), (reprinted), p. 54 ff.

١٤. Donner, op. cit. p. 37

١٥. حول المصطلح "أقاح" ومدلولاته السياسية والاقتصادية، كتعبير عن الاستقلالية السياسية للجماعة أو بالأحرى للقبيلة، وعدم خصوصها لنفوذ أجنبي، انظر: الجاحظ، عمرو بن بحر بن عثمان، *رسائل الجاحظ*، تحقيق عبد السلام هارون (القاهرة، ١٩٦٤)، ج ١ ص ١٨٢-١٨٧؛ قارن أيضاً: لسان العرب، مادة: (لـقـحـ)؛ أبو عبيدة، عمر بن المثنى، *مناقض جرير والفرزدق*، تحقيق ١. بيفان (لبنان، ١٩٥٠)، ص ١٩؛ الطبرى، محمد بن جرير الطبرى، *تاريخ الرسل والملوك*، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم (القاهرة: دار المعارف، ١٩٦٢)، ج ٣ ص ٢٨٣-٢٨٤؛ الهمданى، *مختصر كتاب البلدان* (بيروت، ١٩٨٨) ص ٢١؛ المحتفى، ص ٣١٥.

وعن الطقوسية الدينية لهذا المصطلح واقترانه بالعقيدة الدينية في الجاهلية لدى بعض القبائل انظر:

M.J. Kister, "Labbayka allahumma labbayka, On a Monotheistic Aspect of *Jahiliyya Practice*", *Jerusalem Studies in Arabic and Islam*, 2 (1980), pp 33-59.

١٦. Donner, op. cit., p. 30; Henry L. Rosenfeld, "The Social Composition of

the Military in the Process of State Formation in the Arabian Desert”, *Journal of the Royal Anthropological Institute*, 95 (1965), pp. 75 - 86.

17. Donner, op.cit., p. 33

١٨. حول طبيعة هذه الأحلاف وأصنافها، والاحلاف الظرفية المؤقتة التي كانت تعقد بين طرفين أو بين أكثر من طرفين لفترة محددة ولغاية محددة ثم ينتهي التعاقد بعد ذلك، أو الأحلاف الدائمة التي كانت تستمر عشرات السنين وتتوارثه الأجيال المتعاقبة، أو الأحلاف التي تتم بين فرد وجماعة أو بين جماعة صغيرة ضعيفة وبين جماعة كبيرة وقوية، أو كانت تتم بين دولة وقبيلة أو بين دولة وبين قبيلة قبلية على غرار أحلاف بيزنطة مع الإمارات العربية المتعاقبة على حدودها مع جزيرة العرب كخلف بيزنطة مع سليم وغسان وكندة، أو كخلف الدولة الساسانية مع اللخميين أمراء الحيرة، وعن الأحلاف عشية ظهور الإسلام في داخل قريش، وعن موقف الإسلام من أحلاف الجاهلية وعن الأحلاف التي قامت بعد الإسلام بين الأزد واليمين في الكوفة وخراسان وولايات أخرى انظر:

Ignaz Goldziher, *Muslim Studies* (tr. and ed. by S.M. Stern) (London, 1967), vol. 1, pp. 55 - 70; Smith W. Robertson, *Kinship and Marriage in Early Arabia*, (ed. by Stanley A. Cook), New edition (London, 1990), pp. 53 - 72; C. von Arendonk, “Hilf”, E.I.(1).

قارن أيضاً: أحمد إبراهيم الشريف، مكة والمدينة في الجاهلية وعهد الرسول (القاهرة: دار الفكر العربي، ١٩٦٥)، ص ص ٥٩-٦٢؛ صالح أحمد العلي، محاضرات في تاريخ العرب (بغداد، ١٩٥٤)، طبعة معاادة (الموصل، ١٩٨١)، ج ١ ص ١٣٤-١٣٦.

وتحول جانب من الطقوس والمراسيم التي كانت ترافق عملية التعاقد بين الأطراف المتحالفه والعناصر الأساسية التي كانت تدخل في إجراء هذه المراسيم، انظر: أبو اسحاق إبراهيم بن عبد الله التيجيري، كتاب أئمان العرب، تحقيق محب الدين الخطيب (القاهرة، بولاق، ١٤٤٢هـ)، ص ص ٢٩-٣٠؛ قارن أيضاً: ابن هشام، محمد بن عبد الملك بن هشام، سيرة النبي، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد (القاهرة، ١٩٦٢)، ج ١ ص ٨٥-٨٧؛ أبو عثمان عمرو بن جاحظ، كتاب الحيوان، تحقيق عبد السلام هارون، الطبعة الثالثة، (بيروت، ١٩٦٩)، ج ١ ص ٣٦٢-٣٦٣؛ ج ٤ ص ٤٧٠.

19. Donner, op. cit., p. 42

٢٠. حول نشوء مملكة كندة والجذور التاريخية لهذه الأسرة الحاكمة، وعن تسلسل ملوكها ودورهم السياسي في المنطقة، وعن الأحداث المهمة المتعلقة بهذه الأسرة اعتمدنا على العديد من المراجع الأولية وبعض الدراسات المعاصرة. ذكر منها:

أبو الفرج الأصفهاني، كتاب الأغاني، (بولاق، ١٢٨٦هـ)، ج ٨، ص ص ٦٢-٦٣؛ أبو محمد عبد

الله بن مسلم ابن قتيبة، كتاب الشعر والشعراء، تحقيق M.J. De Goeje، (اليدن، ١٩٠٤)، ص ٤٢-٤٤؛ البعقوبي، مصدر سابق، ج ١ ص ص ٢١٦-٢٢٠؛ المختبر، ص ص ٢٤٦-٢٥٢؛ ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد بن خلدون، كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر (بولاقي، القاهرة، بيروت: مؤسسة الأعلمى، ١٩٧١)، ج ٢ ص ٢٧٣-٢٧٦؛ حمزة بن الحسن الأصفهانى، تاريخ سفيء ملوك الأرض والأنبياء، (بيروت: مكتبة الحياة، دون تاريخ)، ص ١١٢-١١١؛ ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج ١ ص ٢٤٢-٢٤٦، ٣٠١-٣٠٩؛ ياقوت الحموي، مصدر سابق، مادة: "غمر ذي كندة" ومادة: "طن عاقل"؛ تاريخ الرسل والملوك، ج ٢، ص ٨٩-٩٠؛ ومن بين الدراسات الحديثة:

عاقل نبيه، تاريخ العرب القديم وعصر الرسول (بيروت، ١٩٧٥)، الطبعة الثالثة، ص ٢٠٥-٢٢٢؛ العلي، جواد علي، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام (بيروت، ١٩٧٨)، الطبعة الثانية، ج ٣ ص ٣١٥-٣٨٣؛ بيفوليفسكيا، ن. ف.، العرب على حدود بيزنطة وإيران (نقله عن الروسية: صلاح الدين عثمان هاشم)، (موسكو، ١٩٦٤)، ص ١٥١-١٨٧.

Irfan Shahid, "Kinda", *Encyclopaedia of Islam* (n.ed.); idem: *Byzantium and the Arabs in the Sixth Century* (Dumbarton Oaks, 1995), vol. 1, p 5 - 24; idem, "The Last Days of Salih", *Arabica*, 5 (1958), p. 145 ff; G. Olinder, *The Kings of Kinda* (London, 1927), pp. 1 - 118.

٢١. بيفوليفسكيا، مصدر سابق، ص. ١٨٢.
 22. M.J. Kister, "al-Hira: Some Notes on its Relations with Arabia", *Arabica*, 15 (1968), 659 ff.

٢٣. الأغافني، ج ٨ ص ٦٨، ٦٥ ص ٦٥.
 ٢٤. البعقوبي، مصدر سابق، ص ص ٢١٨-٢١٩.
 ٢٥. بيفوليفسكيا، مصدر سابق، ص ١٨١.
 ٢٦. ديوان أمري القيس، ص ٦٥. وزاه في موضع آخر من ديوانه يشير إلى مملكة حمير على أنها بعد الاستراتيجي لهذه المملكة، حيث يشير إلى القوة العسكرية الحميرية التي تستند مملكة كندة عليها فيقول:

ويغزو بأعراب اليمنين كلهم له امرهم حتى يحُلَّ المشَّرِّقاً

٢٧. خليل عثامة، فلسطين في خمسة قرون (بيروت: مؤسسة الدراسات الفلسطينية، ٢٠٠٠)، ص ١٠-١١.

28. G. Olinder, op. cit., 34 - 37

٢٩. بيفوليفسكيا، مصدر سابق، ص ١٨٤-١٨٥.

30. I. Shahid, "Kinda", op. cit.

و عن الملك الكندي الذي بنى قصر المُشَقَّر انظر: أبو عبيد البكري، عبد الله بن عبد العزيز البكري الأندلسي، معجم ما استجم من أسماء البلاد والمواقع، تحقيق مصطفى السقا (بيروت، دون تاريخ)، ص ١٢٢٢ - ١٢٣٢.

31. W. Caskel, "Die einheimischen Quellen zur Geschichte Nordarabiens vor dem Islam", *Islamica*, III (1927), p. 331 - 340.

٣٢. جواد علي، مصدر سابق، ج ٣ ص ٢٤١ - ٣٥٠؛ قارن أيضاً: بيفولفسكيا، مصدر سابق، ص ١٧٥ - ١٧٨ . Shahid I, "Kinda", EI⁽ⁿ⁾.

33. M.J. Kister, "Al-Hira", op. cit.

٣٤. حول ظاهرة تتويع زعماء القبائل من قبل الأكاسرة أو البيزنطيين ليكونوا بمثابة وكلاء للوك هاتين الدولتين العظيمتين، و حول طبيعة الصالحيات التي كان يمارسها الزعيم المتوج الذي اطلق عليه لقب "ملك" أو لقب "ذو التاج". وعن الفرق بين هذه الصالحيات وصالحيات "سيد القبيلة" العادية، وعن الخدمات التي كان يؤديها "ذو التاج" للجهة التي تمنحه هذه الصالحيات انظر: Khalil 'Athamina, "The Tribal Kings in Pre-Islamic Arabia: A study of the Epithet - Malik or dhu al-taj in Early Arabic Tradition", *Al-Qantara*, XIX (1998), Madrid, pp 19-37.

35. Th. Noldeke, *Geschichte der Perser und Araber zur Zeit der Sassaniden aus der arabischen Chronick des Tabari* (Leyden, 1879), p. 332 (n.1).

كارل بروكلمان، تاريخ الشعوب الإسلامية، ترجمة: نبيه أمين فارس ومنير البعلبكي (بيروت، ١٩٦٨)، الطبعة الخامسة، ص ٢٢ - ٢٤.

G. Rothstein, *Die Dynastie der Lahmiden von al-Hira* (Berlin, 1889), pp. 120-125.

بيفولفسكيا، مصدر سابق، ص ١٤٧ - ١٤٨؛ صالح احمد العلي، مصدر سابق، ص ٧٠ - ٧١.

عاقل نبيه، مصدر سابق، ص ٩٧ - ٢٠٠.

36. M.J. Kister, "Mecca and Tamim", *Journal of Economic and Social History of the Orient*, 8 (1965), pp. 113-163.

٣٧. حول مفهوم مصطلح الإبلاف انظر: أبو علي القالي، *ذيل الأمالي والنواادر* (القاهرة، ١٩٢٦)، ص ١٩٩ - ٢٠٠؛ سليمان بن موسى الأندلسي الكلاعي، *الاكتفاء في مغازي رسول الله والثلاثة الخلفاء*، تحقيق مصطفى عبد الواحد (القاهرة، ١٩٦٨)، ج ١ ص ١٤٧ - ١٤٨؛ المحبّر، ص ١٦٢ - ١٦٤؛ أبو منصور الثعالبي، *لطائف المعارف*، تحقيق de Jong (ليدن، ١٨٦٧)، ص ٥؛ ابن أبي الحديد، *شرح نهج البلاغة* (القاهرة، ١٣٢٩ هـ)، ج ٣ ص ٤٥٤ - ٤٥٨.

تاریخ الیعقوبی، ج ۱ ص ۲۴۲-۲۴۴. و عن الدراسات الحديثة التي تناولت هذا الموضوع انظر: H. Birkeland, *The Lord Guideth* (Oslo, 1956), pp. 106 - 107; Kister, "Mecca and Tamim", op. cit. (especially pp. 116 - 124); U. Rubin, "The Ilaf of Quraysh", *Arabica*, 31/2 (1984), pp. 165 - 186; M. Hamidullah, *Muslim Conduct of State* (Lahore, 1961), p. 102 ff; idem: "al-Ilaf ou les rapports economic - diplomatique de la Mecque pre Islamique", *Mélanges Louis Massignon* (Paris, 1961), pp. 293 ff.

٣٨. الثعالبي، مصدر سابق، ص ٥.

39. Kister, "Mecca and Tamim", op. cit.

40. *Meccan Trade*, pp. 149-167

٤١. العلي، مصدر سابق، ص ٩٩، فيليب حتى، مصدر سابق، ج ١ ص ١٤٥.

٤٢. ابن عساکر، *تاریخ مدینة دمشق*، تحقيق بدران، دمشق، ١٩٢٦، ج ١ ص ١٢٨-١٢٩.

٤٣. قال الشاعر الفرزدق في هذا المعنى:

عشية يوم النحر من حيث عرفوا
إذا هبط الناس المُحَسِّب من منى.

وإن نحن أوفنا إلى الناس وفروا
ترى الناس ما سررنا يسيرون خلفنا.

أنظر: *ديوان الفرزدق* (بيروت، ١٩٦٦)، ج ٢ ص ٣٢؛ ابن رشيق القمياني، أبو علي الحسن الأزدي، العمدة في محاسن الشعر وأذابه ونقدته، تحقيق محي الدين عبد الحميد (بيروت، ١٩٧٢)، ج ٢، الطبعة الرابعة، ص ١٤٤؛ أبو هلال الحسن بن عبد الله العسكري، *ديوان المعاني* (القاهرة، ١٣٥٢هـ)، ج ١ ص ٧٨؛ ذيل الأعالي، ص ١١٩، وأشار الشاعر التميمي جرير بن عطية الخطفي إلى الرجل الذي كان يتولى وظيفة الإجازة مفتخرًا أنه كان من قومه بنى تميم فقال:

وَجَوَّازُ الْحَجَيجِ لَنَا عَلَيْكُمْ
وَعَادِيُ الْمَكَارِمِ وَالنَّارِ

أنظر: الصاوي، محمد اسماعيل، شرح *ديوان جرير* (بيروت، دون تاريخ)، ج ١ ص ٢٩٨. وكان آخر من افاض بالناس وكانت له الإجازة رجل من تميم اسمه كرب بن صقوان، فجاء الإسلام وهو يمارس هذه الوظيفة وقد أشار إلى ذلك أحد الشعراء التميميين فاتى بهذه المعلومة في إحدى قصائده حيث يقول:

وَلَا يَرِيدُونَ فِي التَّعْرِيفِ مَوْقِعَهُمْ
حَتَّى يَقُولَّ اجِيزُوا إِلَى صَفَوَانَا

٤٤. انظر: *المختبر*، ص ١٨١-١٨٣؛ قارن: ابن هشام، مصدر سابق، ص ٧٨-٧٩.

45. Kister, "Mecca and Tamim", op. cit

٤٦. يقول الجاحظ في هذا الصدد: "وقد فسّرته قومًّا بغير ذلك، قالوا: إنَّ هاشماً جعل على رؤوس القبائل ضرائب يؤدونها إليه ليحمي بها أهل مكة". فأنَّ ذويان العرب، وصعاليك الأحياء، وأصحاب الطوائل كانوا لا يؤمنون على الحرم؛ لا سيما وناسٌ من العرب كانوا لا يرون للحرم

حرمة، ولا للشهر الحرام قدرأ، مثل طيء وختعم وقضاعة وبعض بالحارث (بني الحارث) بن كعب، أبو عثمان، بحر بن عمرو، رسائل الجاحظ، تحقيق حسن السندي (القاهرة، ١٩٣٣)، ص. ٧٠.

47. Kister, "Mecca and Tamim", op. cit

٤٨. تاريخ اليعقوبي، ج ١، ص. ٢٥٧.

٤٩. المبرد، ص ١٧٨؛ قارن أيضًا: أبو الوليد محمد بن عبد الله الأزرقي، أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار، تحقيق رشدي ملحس (بيروت، ١٩٦٩)، الطبعة الثالثة، ج ١، ص ١٧٩؛ معجم البلدان، "مكة".

٥٠. ابن الفقيه، كتاب البلدان، تحقيق: م.ي. دي خوبيه (ليدن، ١٨٨٥)، ص ١٨؛ الأزرقي، مصدر سابق، ج ١ ص. ١٧٩.

٥١. الأغاني، ج ١٢، ص. ١٢٦.

52. Kister, "Mecca and Tamim", op. cit.

وعن ظاهرة واد البنات عند بعض البيوت في الجاهلية، انظر: الأغاني، ج ١٩ ص ٢. وعن الإشارات القرآنية إلى هذه الظاهرة انظر: سورة الإسراء، ٢١؛ وسورة الانعام، ٦١.

٥٢. الشريف، مصدر سابق، ص ١٨٨؛ جواد علي، مصدر سابق، ج ٤، ص ٣١٨.

٥٤. المقريزي، أحمد بن علي، الازمنة والامكنة (حيدر آباد - الهند، ١٢٣٢ هـ)، ج ٢ ص ١٦٦؛ قارن: المحبين، ص ٢٦٧.

٥٥. لسان العرب، مادة: (خ.ف.ر.).

٥٦. المحبين، ص ٢٦٤-٢٦٥.

٥٧. حول الخصوصية الدينية للجماعات القبلية التي تميز بعضها عن بعض، وحول الخصوصية التي تميز حتى بين القبائل داخل قيدرالية قبلية واحدة انظر: ابن الكلبي، أبو المنذر، هشام بن محمد بن السائب الكلبي، كتاب الأصنام، تحقيق أحمد زكي (نسخة مصورة عن طبعة دار الكتب سنة ١٩٢٤، القاهرة: الدار القومية للطباعة والنشر، ١٩٦٥)؛ ابن هشام، مصدر سابق، ص ٥٩-٥٠. وانظر أيضًا:

M.J. Kister, "Labbayka Allahumme Labbayka", op.cit; *Muslim Studies*, vol. 1, pp. 209 - 238; J. Wellhausen, *Reste Arabischen Heidentums*, (2nd edition), ed. W. de Gruyter (Berlin, 1961)

٥٨. لسان العرب، مادة: (ح.ر.م): ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، مادة: (ح.ر.م).

٥٩. حول " أيام العرب" وطبيعتها، وحول تاريخية أو عدم تاريخية روایاتها، وما تعكسه هذه

الروايات من صور لحياة المجتمع العربي القبلي قبل الإسلام انظر:
Werner Caskel, "Ajjam al-'Arab, Studien zur altarabischen Epik", *Islamica*,
3 (1930), fascimile 5, pp. 1 - 99.

٦٠. من أبرز ما يثبت سيادة النظرة المحافظة في المجتمع العربي، ذلك الإصرار الذي أبداه أهل مكة تجاه رفض الدعوة التي بشر بها النبي محمد، حيث اتهموه بمحاولة تغيير ما ورثوه من تقاليد الآباء. فعندما حاولوا تبرير عادتهم لدعوة الإسلام ذهبا إلى أبي طالب عم النبي وقالوا له: "إن ابن أخيك قد سُئلَ الهلتنا وعاب ديننا وسُئلَّ أحلامتنا...". انظر: ابن هشام، مصدر سابق، ص ١٧١. وأظهر القرآن الكريم تشدد العرب في المحافظة على التقاليد وسنت الآباء، وذلك في قوله تعالى: "إِنَّا وَجَدْنَا أَبَانِا عَلَىٰ أَمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ أَثْارِهِمْ لَمْقُدُونٌ". سورة الزخرف (٤٣: ٢٢).

٦١. عن مفهوم "الشرف" والبالغة في أهميته عند القبيلة العربية انظر:
Edouard Fares, "L'Honner chez les Arabes avant L'Islam," *Etude de sociologie* (Paris, 1932), pp. (206 ff.)

62. Donner, op. cit., pp. 198 - 199

٦٣. عن مؤسسة الحمى وأهم الأحماء التي كانت قائمة قبل الإسلام، انظر: معجم البلدان، مادة: (حمى)؛ وأنظر أيضاً: (حمى ضربية)؛ قارن أيضاً:

Donner, op. cit., pp. 72 - 73; Lokkegaard F., *Islamic Taxation in the Classic Period* (Philadelphia, 1949).

٦٤. ثبيه عاقل، مصدر سابق، ص. ١٠٥-١٠٢.

65. W. Caskel, "The Bedouinization of Arabia", *Studies in Islamic Cultural History* (1954), pp. 36 - 46.

٦٦. فيليب حبي، *تاريخ العرب*، ج ١ ص. ٦٦-٥١.

٦٧. فيليب حبي، المصدر نفسه، ص ٦٣-٦٢، انظر أيضاً: سالم عبد العزيز، *البحر الأحمر في التاريخ الإسلامي* (الإسكندرية، ١٩٩٣)، ص ١٢-٥؛ كاهن كلود، *تاريخ العرب والشعوب الإسلامية*، نقلة إلى العربية بدر الدين القاسم (بيروت، ١٩٧٧)، الطبعة الثانية، ص. ١٠-٩.

٦٨. فيليب حبي، المصدر نفسه، ص ١١٥-١١٤.

٦٩. عن هذه الأسواق و مواقعها وتاريخ افتتاحها وإغلاقها، ومن يقومون بحمايتها وجباية المكوس من مرتداتها انظر: الحسين، مصدر سابق، ص ٢٦٣-٢٦٨، قارن أيضاً: سعيد الأغاني، *أسواق العرب في الجاهلية والإسلام* (بيروت/ القاهرة، ١٩٧٤)، الطبعة الثالثة، ص ٢٢١-٢٥٨.

٧٠. الأغاني، مصدر سابق، ج ١٩ ص ٨٢-٧٤، قارن أيضاً: ابن الأثير، *ال الكامل في التاريخ*، ج ١ ص ٣٦٢-٣٥٩، ابن الخوري، *المنتظم في تاريخ الملوك والأمم*، ج ٢ ص ٢٩٨-٢٩٧، تاريخ اليعقوبي، ج ٢ ص ١٦-١٥، أبو منصور التمالي، *ثمار القلوب في المضاف والمنسوب*، تحقيق م. أبو الفضل إبراهيم، (القاهرة، ١٩٦٥)، ص ١٢٨-١٢٩، أحمد محمد النسابوري

72. Khalil 'Athamina, "The Tribal Kings in Pre-Islamic Arabia", op.cit.
73. Kister, al-Hira, op.cit.
- .٧٤. الأغاني، ج ١٦ ص ٧٩، الكامل في التاريخ، ج ١ ص ٣٧٨-٣٧٩.
75. Khalil 'Athamina, "The Tribal Kings in Pre-Islamic Arabia", op.cit.
76. Ibid. op.cit.,
- .٧٧. رضوان السيد، الأمة والجماعة والسلطة، دراسات في الفكر السياسي العربي والإسلامي (بيروت، ١٩٨٤)، ص ٥٦؛ صالح أحمد العلي، "تنظيمات الرسول الإدارية في المدينة، مجلة المجتمع العلمي العراقي، ١٧ (١٩٦٩)، ص ٥٠-٥٥.
- .٧٨. القرآن الكريم، سورة الروم، الآية: ٢٣؛ سورة التغابن، الآية: ٢.
- .٧٩. سورة الحجرات، الآية: ١٣.
- .٨٠. جوستان فون جرونياوم، حضارة الإسلام، ترجمة عبد العزيز جاويد (القاهرة، ١٩٥٦)، ص ٢٢٢-٢٢٢؛ الأمة والجماعة، ص ٢٦-٢٧؛ العلي، مصدر سابق، قارن أيضًا: R.B. Serjeant, "The Constitution of Medina", *Islamic Quarterly*, 8 (1964), pp. 3 - 16; Watt Montgomery, *Muhammad at Medina* (Oxford, 1968), pp. 221 - 249; J. Wellhausen, "Muhammad's Constitution of Medina", in: Arent J. Wensinck, *Muhammad and the Jews of Medina* (Freiburg, 1975), pp. 128 - 138.
- .٨١. الأمة والجماعة، ص ٢٨.
- .٨٢. أحصى بعض علماء المسلمين في القرآن قرابة مائة لفظة تعود إلى اللغات الأجنبية. بل وخصص بعضهم فصولاً خاصة في كتبهمتناولوا فيها هذه الظاهرة. انظر على سبيل المثال: عبد الرحمن السيوطي، الإتقان في علوم القرآن (القاهرة، ١٩٥١، الطبعة الثالثة)، ص ١٢٥ - ١٤١. وحول وجود هذه الظاهرة انظر: أجيتنس جولدتسهير، مذاهب التفسير الإسلامي، ترجمه عن الألمانية عبد الحليم التجار (بيروت، ١٩٨٥، الطبعة الثالثة)، ص ٨٩-٩٠. قارن أيضًا: Jeffery Arthur, *Foreign Vocabulary of the Qur'an* (Baroda, 1938); M. Watt, *Bell's Introduction to the Qur'an* (Edinburgh, 1970), pp. 82 - 86; J. Horovitz, *Jewish Proper Names and Derivations in the Qur'an* (Hildesheim, 1981), p. 46; A. Katch (ed.), *Judaism in Islam* (New York, 1954), pp. 75 - 76; Paret Rudi, *Der Koran, Kommentar und Konkordanz* (Berlin, 1980), pp. 21 - 22; A. Wensinck, "Muhammed und die Propheten", *Acta Orientalia*, 2 (1924), pp. 188 - 199; Ignaz Goldziher, *Muslim Studies*, Vol. I, p. 182.

83. H. Wissmann and M. Hofner, *Beitrage zur historischen Geographie der vorislamischen Südarabiens* (Berlin, 1952), pp. 48 - 53.
84. G. Ryckmans, "Inscription Sud-arabe", *Le Muséon*, 69(1956), 139 ff.; M. Rodinson, "Sur une nouvelle inscription du règne de Dhou-Nowas", *Bibliotheca Orientales*, 29 (1969), pp. 26 - 34.
٨٥. بيفولفسكيا، مصدر سابق، ص ١٨٥، وانظر أيضاً: المصدر نفسه، ص ١٦٤ . ١٧٤ . ١٧٦ .
٨٦. محمد بن حرير الطبرى، جامع البيان عن تفاسير القرآن او تفسير الطبرى (القاهرة، ١٩٦٨ ، الطبعة الثالثة)، ج ٢٦ ، ص ١٣٩ . ولعله من الجدير أن نشير في هذا السياق إلى أن سعداً كان أحد أسماء الأصنام التي يعظمها العرب في الجاهلية، انظر: كتاب الأصنام، من ٣٧ ، وليس من المستبعد أن تسمى إحدى هذه المجموعات الجنوبية على اسم ذلك الصنم الذي كان يسمى "سعداً".
٨٧. ابن كثير، *تفسير القرآن العظيم* (بيروت، ١٩٦٩) ، ص ٢١٧ .
٨٨. معجم البلدان، مادة (مخلاف): قابن أيضاً: المقسى، احسن التقاسيم في معرفة الاقاليم، تحقيق م. دي خويه (ليدن، ١٩٠٦) ، ص ٨٧ . وانظر كذلك، معجم البلدان، ج ١، ص ٣٧ .
٨٩. عبد الله بن عمر الشيرازي البيضاوى، *أنوار التنزيل وأسرار التاویل*، تفسير البيضاوى (القاهرة، ١٩٥٥ ، الطبعة الثانية)، ج ٢، ص ٢٢٦ .
٩٠. محمد بن احمد الانصاري القرطبي، *الجامع لاحكام القرآن*، تفسير القرطبي (بيروت، ١٩٨٨)، ج ١٦ ، ص ٢٢٥ .
٩١. تناول بعض الباحثين والمستشرقين موضوع عالية الدعوة الإسلامية فاقر كل من Arnold و Noldeke و Goldziher باشتمال الإسلام على هذه الفكرة، وعلى أنها رسالة أساسية حاول المسلمين الأوائل تنفيذها منذ وقت مبكر. وأن الرسول نفسه سعى من أجل تحقيقها قبل وفاته كما دلت على ذلك تلك الرسائل التي بعث بها إلى ملوك الدول المحيطة بجزيرة العرب كإمبراطور الساساني والبيزنطي، وحاكم مصر البيزنطي وأمراء التواحي الأخرى. وابدى فريق آخر من الباحثين إنكارهم لقيام مثل هذه الفكرة، وانكروا اصالتها، وأنها إنما كانت تحصيل حاصل نشأ عن التغيرات اللاحقة، كسرعة انتشار الإسلام وتاثير بعض المسيحيين الذين اعتنقوا الديانة الإسلامية فيما بعد. ويرى من بين هذه المجموعة كل من Snouck H. Lammens و Leoni Caetani و Muir و Grimme و Hurgronje وقد فند بعض الباحثين المسلمين المعاصرين الاستنتاجات التي توصل إليها هذا الفريق من المستشرقين، حيث أشاروا إلى الآيات القرآنية من سورة الأنبياء (١٠٧) ، وسورة القلم (٥٢) ، وسورة سباء (٢٨) والتي تؤكد حقيقة أن الرسالة كانت موجهة للبشر كافة ولم تكن مقصورة على أمّة دون أخرى. وأن رسالة العالمية (universalism) إنما كانت رسالة أصلية في الإسلام تمثلت بشكل واضح في المراحل المبكرة للدعوة الإسلامية.

انظر عن هذا الموضوع: عون الشريف قاسم، نشأة الدولة الإسلامية على عهد رسول الله (بيروت، ١٩٩١)، ص ١٠٩ - ١١٢.
٩٢. الأمة والجماعة، ص ٢٦ - ٢٧.

٩٣. ورد في البند الثالث من هذه الوثيقة النص التالي: "المهاجرون من قريش على ريعتهم، يتعاقلون بينهم، وهو يدون عانياهم بالمعروف والقسط بين المؤمنين". وتكرر النص نفسه في البنود الثمانية التي تتلوه، والتي ذكر في كل واحد منها اسم العشيرة أو الطائفة المعنية وكانت هذه العشائر على الترتيب: بنو عوف، بنو الحارث، بنو ساعدة، بنو جشم، بنو النجار، بنو عمرو بن عوف، بنو النبيت، وبين الأوس (أوس اللآ). انظر: محمد حميد الله، مجموعة الوثائق السياسية في العهد النبوي والخلافة الراشدة (القاهرة، ١٩٤١)، ص ٤ - ٣. وحول تفسير هذه الفقرة المتكررة انظر:

Serjeant., "The Constitution of Medina", op. cit., p. 11

٩٤. عزمي بشارة، مساهمة في نقد المجتمع المدني (رام الله: مواطن، المؤسسة الفلسطينية لدراسة الديمقراطية، ١٩٩٦)، ص ١٩٨ - ١٩٩.

95. *Muhammad at Mecca*, pp. 137 - 141

96. *Muhammad at Medina*, pp. 151 - 153

.٩٧. ابن هشام، مصدر سابق، ص ٢٨٤ - ٢٨٩.

.٩٨. المرجع نفسه، ص ٢٩٩ - ٢٩٠.

.٩٩. نشأة الدولة الإسلامية، ص ٢١ - ٢٢.

١٠٠. صالح أحمد العلي، مصدر سابق، ص ١٥٥ - ١٥٨. ومما يؤكد أن صلاحية اختيار النقيب وتعيينه كانت صلاحية مطلقة بيد النبي، ما حدث بعد موت أسعد بن زرارة نقيب عشيرةبني النجار، إذ اجتمع بنو النجار مع النبي وطلبا منه أن يعين رجلاً منهم مكان النقيب المتوفي. انظر ذلك في: ابن هشام، مصدر سابق، ص ٣٥٤.

.١٠١. ابن هشام، مصدر سابق، ص ٣٢ - ٣٠.

.١٠٢. المصدر نفسه، ص ٣٥٥.

١٠٣. يروي محمد بن سعد أنه "لما قدم رسول الله المدينة أخى بين المهاجرين بعضهم لبعض وأخى بين المهاجرين والأنصار، أخى بينهم على الحق والمؤاساة ويتوارثون بعد الممات دون ذوى الأرحام... فلما كانت وقعة بدر وانزل الله تعالى: "واولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض..." ففسخت هذه الآية ما كان قبلها وانقطعت المزاواحة في الميراث. ورجع كل إنسان إلى نسبه وورثته ذوى رحمة". انظر: ابن سعد، مصدر سابق، ج ١ (٢)، ص ١؛ قارن أيضاً ابن هشام، مصدر سابق، ص ٣٥١ - ٣٥٣؛ عبد الرحمن بن الخطيب السهيلي، الروض الأنف، تحقيق عبد الرحمن

الوكليل، سبع مجلدات (القاهرة، ١٩٦٧ - ١٩٩٠)، ج ٤ ص ١٩٦-١٩٧؛ ابن سعد، مصدر سابق، ج ٢ (١) ص ٨٩.

وعن مصطلح "الحق" الذي يرد في رواية المذاخة، فهو مصطلح اجتماعي جاهلي، كان أحد أنس الصنف الاجتماعي لدى أبناء القبيلة الواحدة، وكان بموجبه ينبغي على كل فرد من القبيلة أن يتتحمل نصيبه فيما يعرض لنفسه من تكبات وما يحل بأمواله وأملاكه من كوارث وما يغنم من دية إذا أصابه مما في قبيلة أخرى.

104. *Muhammad at Medina*, p. 249

١٠٥. ابن هشام، مصدر سابق، ص ٩٨٦؛ ابن سعد، مصدر سابق، ج ٤ (١) ص ١٢؛ جمهرة أنساب العرب، ص ٢٢١.

١٠٦. يقول الفرزدق في هذا الصدد:

أبوكَ وعمّي يا معاوري أورثا
تراثاً، فأولى بالتراثِ أقاربي
وميراثُ حربِ جاميَّ لكِ ذاتِه

ديوان الفرزدق، ج ١ ص ٥٢؛ قارن أيضاً: ابن هشام، مصدر سابق، ص ٩٨٦؛ ابن حجر العسقلاني، الإصابة في تعبيز الصحابة (القاهرة، ١٣٢٨هـ)، ج ١ ص ٣١١.

١٠٧. ابن هشام، مصدر سابق، ص ٤٦٥.

١٠٨. حول مؤسسة الديوان، مؤسسة الجيش والمقاتلين في صدر الإسلامى ودولته الأمويين والعباسين أنظر: خليل عثمانة، "الأبعاد الاجتماعية والسياسية لديوان العطاء"، *Studies in Arabic and Islam*, 14 (1991), pp 1-39.

١٠٩. ابن هشام، مصدر سابق، ص ٣٥٢؛ ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب (بيروت، ١٩٩٥)، ج ١، ص ٢٥٨-٢٦١.

110. *Muhammad at Mecca*, pp. 138 -141

111. *Muhammad at Medina*, pp. 175 ff.

112. Ibid., pp. 195 - 219

١١٣. الأمة والجماعة، ص ٥٤.

١١٤. نشأة الدولة الإسلامية، ٢٣-٢٤.

١١٥. ابن هشام، مصدر سابق، ص ٣٤٨-٣٥١؛ قارن أيضاً: أبو الفداء الحافظ ابن كثير، البداية والنهاية (بيروت، ١٩٨٠)، الطبعة الثالثة، ج ٣ ص ٢٢٤-٢٢٦؛ أبو عبيد القاسم بن سلام، كتاب الأموال، تحقيق محمد خليل هرّاس (القاهرة، ١٩٦٨)، ص ٢٩٧-٢٩٠.

116. Rudi Paret, "Umma", EI⁽ⁿ⁾; J. Horovitz, *Koranische Unterschunagen* (Berlin, 1926), p. 52.

117. *Muhammad at Medina*, 241

١١٨. "The Constitution of Medina" op. cit. esp. 11-12.

وقد أكد باحثون مسلمون المنحى السياسي لوثيقة الامة، وأن هدف النبي كان سياسياً محضاً يصب في استعداداته لواجهة قريش من جهة، ولربط الاوس والخزرج برابطة تعاقدية مع المهاجرين بهدف التخلص من معاهداتهم السابقة مع اليهود تمهيداً للضغط عليهم من أجل إخضاعهم لنفوذه. انظر: *نشأة الدولة الإسلامية*، ص ٢٢ - ٢٤.

١١٩. للوقوف على هذه التباينات في وجهات نظر المؤرخين راجع:

Muhammad at Medina, pp. 225 - 228; R.B. Serjeant, "The Constitution of Medina", op. cit., (esp. p. 9); J. Wellhausen, op. cit.

وانظر أيضاً: صالح احمد العلي، *تنظيمات الرسول الإدارية في المدينة*، مجلة المجمع العلمي العراقي، ١٧ (١٩٦٩)، ص ٦٥-٥٠.

١٢٠. عن تحريم المدينة انظر: أمالى القالى، ج ١ ص ٩؛ السمهورى، *وفاء الوفا* باخبار دار المصطفى، ص ٢٤ وما بعدها.

١٢١. البقرة، ٢: ١٤٣.

١٢٢. Khalil 'Athamina, "The Pre-Islamic Roots of the Early Caliphate: The Emergence of Abu Bakr", *Der Islam*, (76), 1999, pp. 1 - 32.

١٢٣. *تفسير القرطبي*، ج ٢، ص ١٠٤. وأعل مؤسسة الشهود التي صارت جزءاً من مؤسسة القضاء الإسلامي فيما بعد، والتي تمثل ما يعرف اليوم بهيئة المحلفين (Jury) في القضاء المدني الغربي، قد اشتقت من هذا اللقطة

١٢٤. ثعلب، أبو العباس احمد بن يحيى الشيباني، *شرح ديوان زهير بن أبي سلمى* (القاهرة، ١٩٦٤)، ص ٢٧٦.

١٢٥. ابن هشام، مصدر سابق، ص ١٠٧٣؛ قارن أيضاً: احمد بن يحيى البلاذري، *أنساب الأشراف*، تحقيق محمد حميد الله (القاهرة، ١٩٥٩)، ج ١ ص ٥٨٢، *تاريخ الرسل والملوك*، ج ٢ ص ٢٠٦-٢٠٥.

١٢٦. *تفسير القرطبي*، ج ٢، ص ١٠٥.

١٢٧. عزمي بشارة، مصدر سابق، ص ١٢٩.

١٢٨. حول بعض الطرورات النظرية عن ماهية الدولة و حول وجهات النظر المختلفة فيما يتعلق بتعريفاتها انظر:

Morkon Fried, *The Evolution of Political Society* (New York, 1967); Georges Balandier, *Political Anthropology* (New York, 1970), pp. 31 ff.

١٢٩. عن نظام الخلافة وكيفية نشوئه، مركباته السياسية والأيديولوجية انظر على سبيل المثال:

Khalil ‘Athamina, “Pre-Islamic Roots of the Early Muslim Caliphate”, op. cit.; W. Madelung, *The Succession to Muhammad* (Cambridge, 1997); O. Crone , *God’s Caliph* (Cambridge, 1986), pp. 1 - 3; M. Watt, *Islam and the Integration of Society* (London, 1961), pp. 105 ff.; T. Nagel, *Rechtleitung und Kalifat* (Bonn, 1975); T. W. Arnold, *The Caliphate*, 2nd ed. (London, 1965); Carl A. Nallino, “Appunti Sulla Natura del Califato”, *Raccolta di Scritti editi e inediti*, 3 (Rome, 1941).

١٢٠. مثال ذلك ما ورد على لسان القائد الفلسطيني، مسلم بن عقبة المرئي الذي قاد حملة عسكرية أيام الخليفة يزيد بن معاوية (٦٨٢-٦٨٠)، لإخماد ثورة أهل الحجاز التي تفجرت في المدينة. ففي هذا السياق وجّه مسلم بن عقبة اللوم لأحد أمراء الأسرة الأموية الحاكمة بسبب تردداته في دعم الأسرة، فذكر في معرض هذا اللوم مصطلح الدولة، حيث روى عنه قوله: “نحن نقاتل عن دولتكم وأنت تكيد لها”. انظر: أحمد بن يحيى بن جابر البلاذري، *أنساب الأشراف*، تحقيق ماكس شلزيزجر (*القدس*, ١٩٣٦)، ج ٤ (٢)، ص ٣٩. وغنى عن الذكر أن نسبته إلى أن مؤلف هذا الكتاب التي ترد فيه هذه العبارات هو ابن القرن التاسع الميلادي، حيث عاش في فترة تاريخية اختلطت فيها مصطلحات الحكم، وصارت كلمة دولة مرادفة لكلمة خلافة. (عن هذا المؤلف البلاذري وعن كتابه *أنساب الأشراف* انظر مقدمة الجزء السادس (*القسم الثاني*) من هذه الموسوعة التاريخية، *موسوعة أنساب الأشراف*، الذي حققتها خليل عثمانة كاتب هذا البحث).

١٢١. المؤلف مجهول، *أخبار الدولة العباسية*، تحقيق عبد العزيز الدوري، عبد الجبار المطّبّي (بيروت: دار الطليعة، ١٩٧١)، ص ٣٧٥.

١٢٢. *تاريخ الرسل والملوك*، ج ٧ من ٤٢٦ . ٤٢٨ . وفي رسالة بعث بها أبو العباس السفّاح إلى عامله يعلى ولادة خراسان أبي مسلم الخراساني، يحضّره فيها على ترك مدينة مروّ عاصمة الولاية والتوجه إليه في الكوفة عاصمة الإمبراطورية ليلتحق به ليشاوره في بعض الأمور. فكتب إليه من باب التشجيع والتطمين: “فائماً أنت في سلطان أهلك ودولتك”， المرجع نفسه، ج ٧ من ٤٦٩.

133. M. Sharon, *Black Banners from the East* (Leiden, 1983), p. 22 - 23.

١٣٤. روي في هذا الصدد لقروه بن مُسيك المرادي شعر يبرر فيه هزيمة قومه أمام قبيلة همدان، حيث يعزّز ذلك إلى عنصر التناوبيّة وليس بسبب جن في الحرب أو عجز عن القتال حيث يقول:

فما إن طلبنا جنًّا ولكن متى ياناً ودؤلَةً أخرىنا

كذاك الدهر دلَّةً سجال تكرَّ صروفه حيناً فحيننا

انظر، لسان العرب، مادة (طب. ب.)

١٣٥. ابن هشام، مصدر سابق، ص ١٠٦٩.
١٣٦. عبد الله ابن المقفع، الأدب الكبير (بيروت، ١٩٦٠)، ص ١١١.
١٣٧. عبد الرحمن ابن الجوزي، تذكرة الخواص (النجف، ١٩٦٤)، ص ١٩٨.
١٣٨. أحمد بن يحيى بن جابر البلاذري، فتوح البلدان، تحقيق م. ي. دي خوية (ليدن ١٨٦٢ - ١٨٦٦)، ص ٢٠٩، ٢٨٧.
١٣٩. ورد ذلك في الوصية التي كتبها الخليفة أبو جعفر المنصور والذي سمي فيها ابنه محمد ولد للعهد من بعده. انظر ذلك في: تاريخ الرسل والملوك، ج ٨ ص ٤٥٥.
- لمزيد من التفاصيل المتعلقة بمصطلح "الدولة" ومدلولاتها الدينية والسياسية، والصلة بينها وبين الأسر التي حكمت في عصور الإسلام المختلفة راجع:
- Franz Rosenthal, "Dawla", *Encyclopedia of Islam*⁽ⁿ⁾; Bernard Lewis, "Islamic Concept of Revolution", *Islam in History* (London, 1973), pp. 253 - 266; idem: "An Apocalyptic Vision of Islamic History", *Bulletin of the School of Oriental and African Studies*, 13 (1950), pp. 308 - 338;
- جب هاملتون، "الحكومة في مصدر الإسلام"، دراسات في حضارة الإسلام، ترجمة إحسان عباس (بيروت، ١٩٧٤)، ص ٤٥ - ٦١.
١٤٠. عبد الرحمن ابن خلدون، مقدمة ابن خلدون، تحقيق واعتناء أسعد داغر (بيروت، دون تاريخ)، ص ٣٣٨.
١٤١. جب هاملتون، "نظارات في النظرية السنوية في الخلافة"، دراسات في حضارة الإسلام، مصدر سابق، ص ١٨٥ - ٢٠٨؛ قارن أيضاً: فون جرينباوم، مصدر سابق، ص ٢٠١.
١٤٢. عطوان حسين، *الأمويون والخلافة* (بيروت، ١٩٨٦)، ص ١٩ - ٢٥؛ قارن أيضاً: *God's Caliph*, 4-23.
١٤٣. الأمويون والخلافة، ص ٢٢ - ٢٢، ٢٢ - ٣٠. ومن بين ألقاب التقديس التي وردت في قصائد الشعراء: "خليفة الله في الأرض"، "الامين المؤمنون"، "امين الله"، "امام الاسلام"، "جنة الدين"، "الخليفة المبارك"، "خليفة الله"، "الإمام المصطفى"، "ولي الحق"، "الإمام العادل"، "امام الهدى" وغيرها الكثير.
١٤٤. عبد الله ابن المقفع، "رسالة في الصحابة"، رسائل البلاغة، اختيار وتصنيف محمد كرد علي (القاهرة، ١٩٥٤، الطبعة الرابعة)، ص ١٢٦ - ١٢٧. وفيما يتصل بقضايا التشريع الإسلامي والتفاعلات بينه وبين التشريعات الإقليمية المطلية في البلاد التي خضعت للإسلام ومحاولة صبغ التشريع بالصبغة الإسلامية انظر:
- N. J. Coulson, *A History of Islamic Law* (Edinburgh, 1964), pp. 27 - 35; J. Schacht, *The Origins of Muhammadan Jurisprudence* (Oxford (reprinted),

- 1967), pp. 58; I. Goldziher, *Introduction to Islamic Theology and Law*, (Translated and edited by Andras and Ruth Hamori) (Princeton, 1981), pp. 31 ff.; H. A. R. Gibb, *Mohammedanism*, (revision) (Oxford, 1969), pp. 61 - 72.
١٤٥. مالك بن أنس، **الموطأ**، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي (القاهرة، ١٩٥١). وأنظر بشكل خاص، مقدمة المحقق ص، (ط٢) - (جـ٢).
١٤٦. جب هاملتون، "الحكومة في صدر الإسلام"، مصدر سابق.
١٤٧. خليل عثمانة، "الأبعاد الاجتماعية والسياسية لديوان العطاء"، مصدر سابق.
١٤٨. جب هاملتون، "الحكومة في صدر الإسلام"، مصدر سابق.
١٤٩. أبو الحسن الماروبي، علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، **الاحكام السلطانية والولايات الدينية**، (القاهرة: المطبعة محمودية، ١٩٢٨)، ص. 3.
150. Montgomery Watt, "God's Caliph: Qur'anic Interpretations and Umayyad Claims", *Iran and Islam*, (ed.C.E. Bosworth) (Edinburgh, 1971); *God's Caliph*, pp. 4-24.
١٥١. طريف الخالدي، دراسات في تاريخ الفكر العربي الإسلامي (، بيروت، ١٩٧٩ الطبعة الثانية)، ص ٢٩.
152. M. Watt, *The Formative Period of Islamic Thought*, (1973), 125-6.
- الشهرستاني، **الملل والنحل** (القاهرة، ١٩٦٨)، ج ١ ص ٨٥-٨٦.
١٥٣. أحمد حجر المكي الهيثمي، **تطهير الجنان ولسان** (القاهرة، ١٩٦٥، الطبعة الثانية)، ص ٣-٦، قارن أيضاً : محمد بن جرير الطبرى، **جامع البيان عن تأويل القرآن** (القاهرة، ١٩٦٨، الطبعة الثالثة)، ج ٢٥، ص ١٥٢-١٥٣؛ محمد بن احمد الانصارى القرطبي، **الجامع لأحكام القرآن** (بيروت، ١٩٨٨)، ج ١٦ ص ١١٣، عبد الرحمن السيوطي، **الدر المنثور في التفسير المأثور** (بيروت: دار الفكر، ١٩٨٣)، ج ٧ ص ٤٢٧.
154. A. R. Nicholson, *A Literary History of the Arabs*, (Cambridge, 1969) (reprint), p. 374-376; Goldziher, Introduction, p. 142, A. Lambton, *Islamic Political Thought, The Legacy of Islam* (ed. J. Schacht & C.E. Bosworth), 2nd ed. (Oxford, 1974), pp. 404-425; Zandaka, *Encyclopedia of Islam*, (new ed.); Khalil Athamina, "Ulama in Opposition: The Stick and Carrot Policy in Medieval Islam", *The Islamic Quarterly*, 26 (1992), pp. 153-178
155. Goldziher, Introduction, p.192-202
١٥٦. أبو عبد الله المرزوقي نعيم بن حماد، **كتاب الفتن**، تحقيق سهيل زكار (بيروت، ١٩٩٣)، ص ٢٠٥-٢٢٨.

١٥٨. خليل عثمانة، "الأبعاد الاجتماعية والسياسية لديوان العطاء"، مصدر سابق.
١٥٩. صالح أحمد العلي، خطط البصرة ومنطقتها، دراسة في أحوالها العمرانية في العهود الإسلامية الأولى (بغداد: مطبعة المجتمع العلمي العراقي، ١٩٨٦)، ص ٤٩-٤٢.
- ويخصوص توزيع القبائل وتوطيئها في أحياء منفصلة، كما كان الحال في البصرة كان أيضاً الحال نفسه عند بناء مدينة الفسطاط (فيما بعد القاهرة) في مصر. انظر ذلك في: أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله ابن عبد الحكم، *فتح مصر وأخبارها*، تحقيق Sharles Torrey (لندن، ١٩٢٠)، ص ٩١-١٢١.
١٦٠. انظر عن هذه الترتيبات: أحمد يحيى بن جابر البلاذري، *فتح البلدان*، تحقيق صالح الدين المنجد (القاهرة، ١٩٥٦-٤٦٠)، ص ٤٥٩-٤٦٠؛ قارن أيضاً: I. Goldziher, *Muslim Studies*, vol. 1, pp. 101 - 103.
١٦١. كان هذا الشاعر هو سوار بن مضرتب السعدي، وقد رفض أن يسلم نفسه لشرطة الحجاج بن يوسف، اعتداءً بالحماية التي سيوفرها له أبناء قبيلته. انظر ذلك في: عبد الملك بن سعيد الأصمعي، *الأضداد*، تحقيق A. Haffner (بيروت، ١٩١٣)، ص ٢٠؛ *أنساب الأشراف*، تحقيق A. Ahlwardt (Gefangenland, ١٩١٣)، ج ١١، ص ٢٧٨؛ محمد بن الحسن بن دريد الأزدي ابن دريد، *جمهرة اللغة*، (حيدر آباد، ١٣٥١هـ) ج ١٧٧ ص ١٧٧؛ أبو العباس، محمد بن يزيد الميرد، *ال الكامل في اللغة والأدب*، تحقيق أبو الفضل إبراهيم (القاهرة، دون تاريخ)، ج ٢ ص ١٠٢.
١٦٢. Martin Hinds, "Kufan Political Alignments and their Background in the Mid-Seventh Century A.D.", *International Journal of Middle-Eastern Studies*, vol. 2, (1971), pp. 346 - 367.
- قارن أيضاً: يوليوب قلهانون، *الدولة العربية وسقوطها*، ترجمة يوسف العش (دمشق، ١٩٥٦)، ص ٣١٧-٣١٨.
١٦٣. صالح أحمد العلي، محاضرات في تاريخ العرب، مصدر سابق، ص ١٥٢-١٦١.
١٦٤. *فتح البلدان*، ص ٣١٠؛ قارن أيضاً: هبة الله الحلي أبو البقاء، *المناقب المزیدية في أخبار الملوك الأسدية*، تحقيق صالح دراكرة ومحمد خريسان (عمان، ١٩٨٤)، ص ٢٠٠.
- تاريخ الرسل والملوك*، ج ٢ ص ٤٤٤، ٤٦٢-٤٦٢، ٤٨٤.
١٦٥. *فتح البلدان*، ص ٣١٠؛ *تاريخ الرسل والملوك*، ج ٣ ص ٤٨٤.
١٦٦. فلسطين في خمسة قرون، ص ٤٤-٤٧. وأنظر الخارطة الديمغرافية التي تبين انتشار الاستيطان القبلي في فلسطين في المصدر نفسه، ص ٤٧٩.
١٦٧. محمد بن يحيى الصولي، *أخبارراضي المتنقي*، تحقيق: D. Heyworth (بيروت،

- . ١٩٧٩)، ط٢، ص ٢١٥-٢١٦.
١٦٨. عبد العزيز الدوري، التكوين التاريخي للأمة العربية (بيروت، ١٩٨٦)، ص ٤٩؛ قارن أيضاً: صالح احمد العلي، التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في البصرة (بغداد، ١٩٥٣)، الفصل الأول.
١٦٩. خطط البصرة، ص ٣٨. وللمزيد من المعلومات عن هذه الأقلیات الإثنیة وعن كيفية اعتناقها الإسلام بشرط خاصة، وعن دورها في الجهد العسكري والأمني خلال فترة الخلافة الراشدة وعهد بنى أمية انظر:
١٧٠. Khalil 'Athamina, "Non-Arab Regiments and Private Militias During the Ummayad Period", *Arabica*, XLV (1998), pp. 347 - 378.
- Khalil 'Athamina, "Some Administrative, Military and Socio-Political Aspects of Early Muslim Egypt", in Y. Lev (ed.), *War and Society in the Eastern Mediterranean, 7th - 15th Centuries* (Leiden, 1997), pp. 101 - 113.
١٧١. Khalil 'Athamina, "Arab Settlement During the Umayyad Caliphate", *Jerusalem Studies in Arabic and Islam*, 8/2 (1986), pp. 185 - 207.
١٧٢. نصر بن مزاحم المنقري، وقعة صفين، تحقيق عبد السلام هارون (القاهرة، ١٢٨٢ / ١٩٦٢، الطبعة الثانية)، ص ٢٢٧، ص ٢٢٩.
١٧٣. يوليوبس فلهارزن، أحزاب المعارضة السياسية الدينية في صدر الإسلام، الخارج والشيعة، ترجمة عبد الرحمن بدوي، (الكويت، ١٩٧٦، الطبعة الثانية)، ص ١٢ - ١١٠.
١٧٤. ابن المقفع، "رسالة في الصحابة، رسائل البلغاء"، مصدر سبق ذكره.
١٧٥. حول التحديات السياسية والعسكرية التي واجهت الخليفة المنصور انظر: J. Lassner, *The Shaping of the Abbasid Rule* (Princeton, 1980); idem, "Did the Caliph Abu Ja'far al-Mansur Murdered his Uncle 'Abdallah b. 'Ali and other Problems within the Ruling House of the Abbasids", in: M. Rosen-Ayalon (ed.), *Studies in Memory of Gaston Wiet* (Jerusalem, 1977), pp. 79 - 100.
١٧٦. خطط البصرة، ص ٥٢-٥١.
١٧٧. عن موضوع "السيادة" في القبيلة وفقاً للتقاليد القبلي الموروث ووفقاً للأعراف السياسية في المجتمع العربي قبل الإسلام انظر:
- Khalil 'Athamina, "Pre-Islamic Roots of Early Muslim Caliphate", op.cit
١٧٨. تاريخ الرسل والملوك، ج ٦، ص ٥١١-٥١٢؛ محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تاريخ الإسلام (القاهرة، ١٣٦٨ھـ)، ج ٥، ص ٤٦؛ الجاحظ، البيان والتبيين، تحقيق عبد السلام هارون، (القاهرة، الطبعة الرابعة)، ج ٣، ص ١٠٨، ١١١.

١٧٩. تاريخ الرسل والملوك، ج ٥ ص ٥٤٤-٥٤٥.
١٨٠. قارن أيضًا: صالح احمد العلي، محاضرات في *Muslim Studies*, vol. 1, p.22.
١٨١. الإصابة في تمييز الصحابة، ج ٢ ص ١١٦؛ تاريخ الرسل والملوك، ج ٤ ص ٢٧٣.
١٨٢. ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج ٢ (١) ص ٢٠٣: فتوح مصر واخبارها، ص ١٢٣.
١٨٣. احمد بن يحيى البلاذري، انساب الاشراف (مخطوطه عاشر أفندي، استانبول: مكتبة السليمانية)، رقم ٥٩٧، ٥٩٨، المجلدة الثانية، ورقة ٧٥٥ ب.
١٨٤. محمد بن يوسف الكندي، ولاة مصر وقباتها، تحقيق حسين نصار (بيروت، ١٩٥٩)، ص ٥١.
١٨٤. انساب الاشراف (مخطوطه السليمانية)، المجلدة الثانية، ورقة ١٢٢٩ ب؛ قارن أيضًا: احمد بن يحيى البلاذري، انساب الاشراف، تحقيق م. كستر (القدس، ١٩٧٢)، ج ٤ (١)، ص ٨٦، ص ٢١٠؛ المبرد، مصدر سابق، ج ١ ص ٢٠٥؛ تاريخ الإسلام، ج ٥ ص ١٩١-١٩٢.
١٨٥. التبريزى، مختصر شرح الحمسة (بيروت، دون تاريخ)، ج ١ ص ١٢٨.
١٨٥. احمد بن يحيى البلاذري، انساب الاشراف، تحقيق خليل عثمانة (القدس، ١٩٩٣)، ج ٦ (٢)، ص ١٩٤.
١٨٦. حول ظاهرة "إنهاز الرزق" والهدف الاجتماعي الإنساني من وراء هذه العادة القبلية ومدى تأثيرها في ترسیخ الوعي بأهمية البعد السياسي للزعامة القبلية انظر: الإصابة في تمييز الصحابة، ج ٣ ص ٤٠٤؛ نقائض جرير والفرزدق، ص ٤١٧، ٤٢٥، ١٠٧٠؛ ذيل الأمالي والنواود، ص ٥٤-٥٥؛ لسان العرب، مادة (ن. هـ. ب): معجم البلدان، (بيروت)، ص ٤٢١-٤٢٢.
١٨٧. تاريخ الرسل والملوك، ج ٥ ص ٢٤١ - ٢٤٢؛ قارن أيضًا: انساب الاشراف، ج ٤ (١)، ص ١٩٥-١٩٦.
١٨٨. عن الجوار كقيمة اجتماعية قبلية، وعن مؤسسة "المروة" انظر: *Muslim Studies*, vol. 1, pp. 11 - 44.
١٨٩. نقائض جرير والفرزدق، ص ١١٦؛ كتاب الأغاني، ج ١٧ ص ٥٦.
١٩٠. انساب الاشراف، (مخطوطه السليمانية) المجلدة الثانية، ورقة ٧٣٨ ب؛ قارن أيضًا: ابو زرعة الدمشقي، تاريخ أبي زرعة الدمشقي (مخطوطة فاتح، استانبول: مكتبة السليمانية، رقم: ٤٢١، أرشيف ١١٤٢، ورقة ١٢٠)، تاريخ الرسل والملوك، ج ٤ ص ٤٩.
١٩١. ولزيد من التفاصيل عن مؤسسة العرافة انظر: خليل عثمانة، "الأبعاد الاجتماعية والسياسية لديوان العطاء"، *JSAI*، مصدر سابق.

١٩١. أنساب الأشراف، (مخطوطه السليمانية)، المجلدة الثانية، ورقة ٨٥٥؛ قارن أيضاً: كتاب الأغاني، ج ٢ ص ١٨٦.
١٩٢. علي بن الحسن بن هبة الله الدمشقي ابن عساكر، تاريخ مدينة دمشق، تهذيب الشيخ احمد بدران (دمشق، ١٣٣٢-١٢٢٩، المجلد الثاني)، ص ٢٦٢؛ قارن أيضاً: محمد بن يوسف التميمي، المسلسل في غريب اللغة، تحقيق محمد عبد الجبار (القاهرة، ١٩٥٧)، مادة: (ع. ر. ف.): ابن سيدة، المحكم، تحقيق عبد الستار فراج (القاهرة، ١٩٥٨)، ج ٢ ص ٧٩؛ ابن دريد، الاشتقاد في اللغة (القاهرة، ١٩٦٤)، ج ٢ ص ٢٨١.
١٩٣. فتوح مصر وأخبارها، ص ١٢٤.
١٩٤. ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج ٥ ص ٢٩٣؛ محمد بن أحمد الذهبي، تذكرة الحفاظ (حيدر آباد، ١٩٥٦)، ص ٧٤.
١٩٥. محمد بن الحسن الشيباني، كتاب السير الكبير، تحقيق صلاح الدين المنجد (القاهرة، ١٩٥٨)، ج ١ ص ١٤٢.
١٩٦. الوقوف على هذا الأمر راجع الحوار الذي جرى بين الخليفة هشام بن عبد الملك وبين الزعيم القبلي، عبد الكريم بن سليم الحنفي، حين استشاره الخليفة فيمن يرشح ليتولى إدارة خراسان وولاية المشرق. انظر: أنساب الأشراف، ج ٦(٢)، ص ٢٤٧-٢٤٩؛ قارن أيضاً: تاريخ الرسل والملوك، ج ٧ ص ١٥٦-١٥٥؛ الكامل في التاريخ، ج ٥ ص ٢٢٧-٢٢٦؛ كتاب العيون والحدائق، (مؤلف مجهول)، تحقيق دي خوية (لدين، ١٨٧١)، ج ٣ ص ١٠٦-١٠٥؛ أبو حنيفة، أحمد بن داود الديزيري، الأخبار الطوال، تحقيق عبد النعم عامر وجمال الشيابي، (القاهرة، ١٩٦٠)، ص ٢٤٢-٢٣٩.
١٩٧. كاهن كلود، تاريخ العرب والشعوب الإسلامية، ترجمة بدر الدين قاسم (بيروت، ١٩٧٧، الطبعة الثانية)، ص ٢٨-٣٧، جيرونيماوم جوستاف، حضارة الإسلام، ترجمة جاويد وعبادي (القاهرة، ١٩٥٦)، ص ١٥٨-٢٥٤؛

Muslim Studies, vol. 1, p.98-137

١٩٨. دينيت دانييل، *الجزية والإسلام*، ترجمة فهيم جاد الله (بيروت، ١٩٦٠)، ص ١١٥-١٩٠؛ Khalil ‘Athamina, “Taxation Reforms in Early Islamic Khurasan,” *Der Islam*, 6(2), 1988, pp.272-281; idem: “Some Administrative, Military and Socio-Political Aspects of Early Muslim Egypt,” in: L. Yacov (ed.), *War and Society in the Eastern Mediterranean 7th- 15th Centuries* (Leiden, 1997), pp.101-115.
١٩٩. خليل عثامة، “الابعاد السياسية والاجتماعية لديوان العطاء”， مصدر سابق.
200. Khalil ‘Athamina, “Socio-Cultural and Legal Changes in the Status of Women in Early Islam,” *Studia Islamica*, Princeton University, (Forthcoming)

١. صالح أحمد العلي، خطط البصرة ومنطقتها، ص ٤٨.
٢٠٢. كاهين، مصدر سابق، ص ٤٠.
- Khalil 'Athamina, "The Umayyad Caliph Hisham b. Abdul-Malek," (unpublished dissertation) Hebrew University, Jerusalem, 1981, vol. 1, fol. 164-168
٢٠٣. جرونيباوم جوستاف، مصدر سابق، ص ٢٥٦-٢٥٥.
٢٠٤. تاريخ الرسل والملوك، ج ٧ ص ٤٢٥، كلويد كاهين، مصدر سابق ، ص ٦٢-٦٣!
- H. A. R. Gibb, "Evolution of Government in Early Islam," *Studies on the Civilization of Islam* (Boston, 1968), pp.34-46
٢٠٥. جرونيباوم، مصدر سابق، ص ٢٦٠، ٢٦٢-٢٦٠، كلويد كاهين، مصدر سابق، ص ٣٧-٣٦.
٢٠٦. انظر على سبيل المثال فهارس الاعلام في كتب الترجم وموسوعات الاعيان الخاصة بالعهد الإسلامية المبكرة مثل: كتاب البغدادي، تاريخ بغداد، وكتاب الصفدي، الواقفي بالوقييات، وكتاب ابن خلكان، وفيات الاعيان. وموسوعة الأنساب للسمعاني. ولاحظ فيها النسب إلى الحرفة أو المهنة أو نوع التجارة أو نوع العلوم الذي اشتهر به هؤلاء الموالي حتى صار لهم بدل النسب إلى أبيائهم وأجدادهم ومن بين هذه الأسماء تجد: السمان، والعطار، والبزاز، والاسكافي، والحداء، والرفقاء، والوشاء، والمطرز، والقراطسي، والقلانسي، والصيدلاني، والسراج، والقراططي، والوراق، والمستلمي، والكاتب، والخطيب، والواعظ، والقاضي، والمحتسب، والزاده، والتamar والطباخ، والرزار، والبيقال، والبلاتاني، والزجاج، والخرمي، والصابوني، والصيغفي وغير ذلك.
٢٠٧. تاريخ بغداد، ج ١ ص ٦٦-٦٧، ١٢٧-١٢٨، تاريخ الرسل والملوك، ج ٧ ص ٦١٤-٦٢٢. ص ٦٥٥-٦٥٥، ياقوت الحموي، معجم البلدان، مادة: (بغداد).
٢٠٨. تاريخ بغداد، ج ١ ص ٨٨-٨٩.
٢٠٩. فاروق عمر، الخلافة العباسية (عمان، ١٩٩٨)، ج ١ ص ١٥-٢٨، شعبان، تاريخ صدر الإسلام والدولة الأموية، ص ١٩٦-١٩٧؛
- Khalil 'Athamina, *The Umayyad Caliph*, op. cit. part.2, fol.1-28
٢١٠. فاروق عمر، مصدر سابق، ج ١ ص ٤٥-٤٦.
٢١١. الأمة والجماعة، ص ٥٩-٦٠.
213. Patricia Crone, "The First Century Concept of Hijra", *Arabica*, 3(1994), pp. 352 - 388. (esp. 354 - 55)
214. Donner, op. cit., p. 79
٢١٢. ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج ٤ (٢)، ص ٦٦.

216. P. Crone, "The First Century Concept of Hijra", op. cit., pp. 368-370.
٢١٧. ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ج ١ (٤٢ ص)؛ قارن أيضاً: **معجم البلدان**، مادة: (**الضمد**).
218. P. Crone, "The First Century Concept of Hijra", op. cit., p. 375.
٢١٩. ورد نص خطبة الحجاج في: **تاريخ الرسل والملوك**، ج ٦ ص ٢٠٢-٢٠٥.
٢٢٠. الواقدي، **كتاب المغازي**، تحقيق مارسدن جونس (لندن، ١٩٦٦)، ص ٧٨٢.
٢٢١. **الأمة والجماعة**، ص ٤٥-٤٦.
٢٢٢. نور الدين علي بن احمد السمهودي، **خلاصة الوفا باخبار دار المصطفى** (القاهرة، ١٢٨٥هـ)، ص ٨.
٢٢٣. أبو عبد القاسم بن سلام، **الأموال**، تحقيق محمد خليل هرّاس (القاهرة، ١٩٦٨)، ص ٣١ (رقم: ٥٣١).
٢٢٤. شرح كتاب **السير الكبير**، ج ١ ص ٩٤؛ قارن أيضاً: **الأموال**، ص ٣١١ (رقم: ٥٣٢، ٥٣٣).
٢٢٥. الإصابة في تمييز العمایة، ج ٢ ص ٣٧٣؛ قارن أيضاً: **الأموال**، ص ٣١٢ (رقم: ٥٣٦).
٢٢٦. **النهاية في غريب الحديث والاثر**، مادة: (هـ. جـ. رـ)، ج ٥ ص ٢٤٤.
٢٢٧. **الأموال**، ص ٩٥ (رقم: ٩٠)؛ قارن أيضاً: **لسان العرب**، مادة: (هـ. جـ. رـ)؛ عبد القادر بن عمر البغدادي، **خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب** (طبعة بولاق، القاهرة، ١٢٩٩هـ)، ج ٢ ص ٩٩. وفي هذا الصدد يجب أن نشير إلى أن هذه المصادر (الأمسكار) قد سميت باسماء أخرى مثل: "دار هجرة"، و"منزل جهاد"، ودار هجرة وقيروان" أو "جند". انظر ذلك في مقالة:
P. Crone, "The First Century Concept of Hijra", op. cit., p. 364.
٢٢٨. خليل عثامة، "الأبعاد السياسية والاجتماعية لديوان العطاء"، مصدر سابق.
٢٢٩. عن هذا المصطلح الذي عرف به المهاجرين إلى سكنوا الانصار ولم ينخرطوا في المؤسسة العسكرية انظر: **الإصابة في تمييز الصحابة**، ج ٢ ص ٤٦٦، ص ٥٧؛ ج ١ ص ٦٣٥؛ ج ١ ص ٢٦٨.
٢٣٠. لقد كان أصحاب هذه الفتنة على الرغم من عدم انخراطهم في ديوان المقاتلة، قادرين على المشاركة في حروب الدولة، دون أن يعطيمهم ذلك حقاً في الحصول على "العطاء" أو الراتب السنوي المخصص للجنود المقاتلة، وأقصى ما كانوا يحصلون عليه هو ما ينالهم من الغنائم التي يستولى عليها في الحرب. انظر:
- P. Crone, "The First Century Concept of Hijra", op. cit., p. 364.
- وأنظر أيضاً: ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ج ٨ ص ٢١٥.
٢٣١. حول الصعوبات العسكرية التي واجهها العرب في جبهة الشرق، وحول عنف وصلابة المقاتل من الثرقش (Turgosch) في هذه الجبهة انظر:

H. A. R. Gibb, *Arab Conquests in Central Asia* (London, 1930); M. A. Shaban, *Islamic History, A.D. 600 - 750, an Interpretation* (Cambridge, 1971).

وعن عدم قدرة الديوان على استيعاب مقاطلين جدد من بين المهاجرين إلى الامصار على اثر توقيف الفتوحات الإسلامية، انظر:

Martin Hinds, "Kufan Political Alignments...", op. cit.

٢٣٢. يروي أبو الفرج الأصفهاني، أن معاوية بن أبي سفيان سأله مرة عن الشاعر مسكين الدارمي وكان سأله مرة أن يخصص له راتباً سنوياً فأنهى. ولما عرف معاوية أن هذا الشاعر ما زال على إخلاصه وولاته للأسرة الأموية، أصدر أمراً بأن يصرف له الراتب وهو في بلاده. انظر: كتاب الأغاني، ج ١٨ ص ٧٠-٧٩. ويروي البلاذري شيئاً مشابهاً لرجل اسمه صعصعة فقال: «كان صعصعة يؤتى العطاء في داره». أنساب الأشراف، مخطوطه السليمانية، المجلدة الثانية، ورقة ١٠٢٦ (١). وكانت عشيرة غزنة تأخذ العطاء دون أن تترك باديتها. ابن الآثرين، الكامل في التاريخ (لدين، ١٨٦٣-١٨٧١)، ج ٤ ص ٣٩٧.

٢٣٣. الأغاني، ج ١٦ ص ٢، ج ١٠ ص ١١٩؛ قارن أيضاً: تاريخ الرسل والملوك، ج ٥ ص ٢٥٤-٢٥٥؛ ج ٧ ص ١٩١؛ وقارن أيضاً: الأغاني، ج ٤ ص ١٥٨؛ ج ٧ ص ٢١؛ تاريخ اليعقوبي، ج ٢ ص ٢٩١؛ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج ٥ ص ٢٥٧-٢٥٦؛ ج ٣ (١) ص ١١٤؛ أبو عبد الله مصعب بن عبد الله بن المصعب الزبييري، نسب قريش، تحقيق ليفي بروفنسال (القاهرة، ١٩٥٣، الطبعة الثانية) ص ١٠-٩. الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (القاهرة، ١٩٣١)، ج ١٢، ص ١٩٤؛ أنساب الأشراف، ج ٤ (١) ص ٩٠؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٤ ص ٦١؛ العماد الحنبلي، شذرات الذهب (بيروت، ١٩٦٧)، ج ١ ص ١٤٤.

٢٣٤. يعقوب بن إبراهيم، أبو يوسف القاضي، كتاب الخراج (القاهرة، ١٣٩٢هـ، الطبعة الرابعة)، ص ١٣١.

٢٣٥. فلسطين في خمسة قرون، ص ١٢٥؛ وانظر: تاريخ الرسل والملوك، ج ٣ ص ٦١-٦٠-٩. ٢٣٦. A. S. Tritton, *The Caliphs and Their Non-Muslim Subjects* (California, 1970), pp. 12 - 17.

منشورات مواطن

سلسلة دراسات وأبحاث:

حول الخيار الديمقراطي: دراسات نقدية

برهان غليون، عزمي بشارة، جورج جقمان، سعيد زيداني

مساهمة في نقد المجتمع المدني

عزمي بشارة

بين عالمين: رجال الاعمال الفلسطينيون في الشتات وبناء الكيان الفلسطيني

ساري حنفي

العطب والدلالة في الثقة والانسداد الديمقراطي

محمد حافظ يعقوب

إشكالية تغير التحول الديمقراطي في الوطن العربي

وكان المؤتمر المنعقد في القاهرة بتاريخ ٢٩ فبراير - ٣ مارس، ١٩٩٦

التحرر، التحول الديمقراطي وبناء الدولة في العالم الثالث

وكان مؤتمر مواطن المنعقد في رام الله بتاريخ ٨-٧ تشرين ثاني، ١٩٩٧

(عربي، إنجليزي، فرنسي)

المراة وأسس الديمقراطية في الفكر النسوي الليبرالي

رجا بهلول

النظام السياسي الفلسطيني بعد أوسلو: دراسة تحليلية نقدية

جميل هلال

ما بعد أوسلو: حقائق جديدة، مشاكل قديمة

تحرير: جورج جقمان، داغ يوغند لونن (باللغة الإنجليزية)

After Oslo: New Realities, Old Problems

Edited by: George Giacaman and Dag Jørund Lønning

ما بعد الأزمة: التغيرات البنوية في الحياة السياسية الفلسطينية، وأفاق العمل
وقائمه مؤتمر مؤسسة مواطن المنعقد في رام الله بتاريخ ٢٢ تشرين أول، ١٩٩٨
النساء الفلسطينيات والانتخابات، دراسة تحليلية

نادر عزت سعيد

الحركة الطلابية الفلسطينية، الممارسة والفاعلية
عماد غياطة

دولة الدين، دولة الدنيا: حول العلاقة بين الديمقراطية والعلمانية
رجا بهلول

هنا وهناك: العلاقة بين الشتات الفلسطيني والمركز
ساري حنفي

تكوين النخبة الفلسطينية: منذ نشوء الحركة الوطنية الفلسطينية إلى ما بعد قيام السلطة
الوطنية

جميل هلال

سلسلة مدخلات وأوراق نقدية:

الصحافة الفلسطينية بين الحاضر والمستقبل
ربى الحصري، علي الخليلي، بسام الصالحي
المؤسسات الوطنية، الانتخابات، والسلطة
عزت عبد الهادي، أسامة حلبي، سليم تماري
الديمقراطية الفلسطينية: أوراق نقدية

موسى البديري، جميل هلال، جرج جقمان، عزمي بشارة
المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في فلسطين
تأليف: زياد أبو عمرو، مناقشة: علي الجرياوي وعزمي بشارة
الديمقراطية والتعديدية: أزمة الحزب السياسي الفلسطيني
وقائمه مؤتمر مؤسسة مواطن المنعقد في رام الله بتاريخ ٢٤/١١/١٩٩٥
الخطاب السياسي المبتور ودراسات أخرى
عزمي بشارة
اليسار الفلسطيني: هزيمة الديمقراطية
علي جرادات

المسألة الوطنية الديمقراطية في فلسطين

وليد سالم

الحركة الطلابية الفلسطينية، ومهام المرحلة: تجارب وأراء

تحرير: مجدي المالكي

الحركة النسائية الفلسطينية: إشكاليات التحول الديمقراطي واستراتيجيات مستقبلية

وقائع المؤتمر السنوي الخامس لمؤسسة مواطن ١٨-١٧ كانون أول ١٩٩٩

سلسلة أوراق بحثية:

النظام السياسي والتحول الديمقراطي في فلسطين

محمد خالد الأزرع

البنية القانونية والتحول الديمقراطي في فلسطين

علي الجرباوي

المساواة في التعليم اللامنهجي للطلبة والطالبات في فلسطين

خولة شخ Shir صبري

التجربة الديمقراطية للحركة الفلسطينية الأسرية

خالد الهندي

التحولات الديمقراطية في الأردن (١٩٨٩ - ١٩٩٩)

طالب عوض

العيش بكرامة في ظل الاقتصاد العالمي: الصراع من أجل المنافع العامة (عربي/إنجليزي)

ملتون فسك

الصحافة الفلسطينية المقرؤة في الثناء ١٩٦٥-١٩٩٤، مدخل أولي

سميع شبيب

التحول المدني وبذور الانتماء للدولة في المجتمع العربي الإسلامي بين القرنين السنابع

والحادي عشر الميلاديين

خليل عثمانة

سلسلة ركائز الديمقراطية:

محرر السلسلة: جورج جقمان

الديمقراطية والعدالة الاجتماعية

حليم بركات

حقوق الإنسان السياسية والممارسة الديمقراطية

فاتح عزام

سيادة القانون

أسامة حلبي

الدولة والديمقراطية

جميل هلال

الديمقراطية وحقوق المرأة

منار الشوربجي

الديمقراطية والتربية

رجا بهلول

حماية حقوق الإنسان في أوضاع الطوارئ

رزق شقير

سلسلة مبادئ الديمقراطية:

إعداد: نبيل الصالح
استشارة تربوية: ماهر حشوة
تحرير وإشراف علمي: عزمي بشارة،
رسومات: خليل أبو عرقه،

- | | |
|--------------------|-------------------------|
| ١٠ ما هي المواطنة؟ | ٧ المحاسبة والمساءلة |
| ٢. فصل السلطات | ٨ الحريات المدنية |
| ٣. سيادة القانون | ٩ التعددية والتسامح |
| ٤. مبدأ الانتخابات | ١٠ الثقافة السياسية |
| ٥. حرية التعبير | ١١ العمل النقابي |
| ٦. عملية التشريع | ١٢ الاعلام والديمقراطية |

سلسلة التجربة الفلسطينية:

محرر السلسلة: ركريا محمد

البحث عن الدولة

مدحود نوبل

دروب المنفى (٤): الجري إلى الهزيمة

فيصل حوراني

أوراق شاهد حرب

زهير الجزائري

سلسلة تقارير دورية:

نحو نظام انتخابي لدولة فلسطين الديمocrاطية

إعداد: جميل هلال، عزمي الشعبي، علي الجرياوي، جورج جقمان، عمار الدويك

الأعمال التشريعية الصادرة عن رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

سناء عبيدات

يصدر قريباً

● المعنى.. وفقدان المعنى: مقالات من سنة الانتفاضة الأولى

عزمي بشارة

● فلسطين من التحرير إلى الدولة، الحركة الوطنية الفلسطينية منذ ١٩٤٨

مبلغاً باومغرتن



هذا الكتاب

في هذه الدراسة يحاول الكاتب تتبع مراحل التحول الاجتماعي من نمط الأعرابية والبداءة إلى نمط العيش الحضري والتمدن، ومسيرة التشكيل التي قطعها المجتمع العربي حتى بلغ مرحلة الأمة، وكذلك الوقوف عند العوائق كما المحرّقات التي واجهته أو دفعت به إلى بلوغ الغاية. كما يتناول صيغ الكيانات السياسية أو شبه السياسية التي كانت تقوم في البيئة الجيوسياسية التي نشأ في محيطها الإسلام، كمرحلة ضرورية لفهم طبيعة التحول.

المؤلف

مؤرخ واستاذ جامعي في دائرة التاريخ والعلوم السياسية، جامعة بيرزيت. صدر له العديد من الدراسات حول موضوعات شتى حول العرب والتاريخ الإسلامي. من ضمن منشوراته كتاب: دراسات في تاريخ صدر الإسلام (بالإنجليزية)، من منشورات وحدة دراسات حوض البحر الأبيض المتوسط، جامعة بيرزيت، ١٩٩٨.